



الأمم المتحدة

الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة الخامسة والخمسون

الملحق رقم ٦ (A/55/6/Rev.1*)

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الخامسة والخمسون
الملحق رقم ٦ (A/55/6/Rev.1*)

الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠١

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

تصدير

- ١ - صدرت الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ في عام ٢٠٠٠ في ملازم منفصلة (A/55/6 (Introduction) و A/55/6 (البرامج من ١ إلى ٢٥)).
- ٢ - وقد استعرضت لجنة البرنامج والتنسيق الخطة المقترحة في دورتها الأربعين^(١)، كما استعرضتها الهيئات القطاعية والفنية والإقليمية المختصة كل وفقا لولايته ولقواعد النظامين الأساسي والإداري التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من الميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8). ونظرت الجمعية العامة أثناء دورتها الخامسة والخمسين، في الخطة المقترحة وفي تقرير لجنة البرنامج والتنسيق والرسائل الواردة من رؤساء اللجان الرئيسية للجمعية العامة (A/C.5/55/18-20، و A/C.5/55/20/Add.1، و A/C.5/55/22).
- ٣ - وفي القرار ٢٣٤/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ اعتمدت الجمعية العامة الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ جنبا إلى جنب مع التوصيات المتصلة بها المقدمة من لجنة البرنامج والتنسيق والاستنتاجات والتوصيات الإضافية الواردة في مرفق ذلك القرار.
- ٤ - وترد في هذه الوثيقة الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ بصيغتها المعتمدة من الجمعية العامة.

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم ١٦ (A/55/16).

[٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١]

المحتويات

الصفحة

| | | |
|----|-------|---|
| ١ | | مقدمة |
| ١ | | ألف - تقديم الخطة |
| ١ | | باء - تحديات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ |
| ١ | | جيم - التوجه على صعيد السياسات والاستراتيجية |
| ٣ | | دال - منهجية وشكل الخطة المتوسطة الأجل المقترحة |
| ٥ | | هاء - الأولويات المتعلقة بالفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ |
| | | البرنامج |
| ٦ | | ١ - الشؤون السياسية |
| ٦ | | التوجه العام |
| | | البرنامج الفرعي |
| ٦ | | ١ - منع نشوب الصراعات واحتواؤها وحلها |
| ٧ | | ٢ - المساعدة الانتخابية |
| ٨ | | ٣ - شؤون مجلس الأمن |
| ٩ | | ٤ - إنهاء الاستعمار |
| ١٠ | | ٥ - قضية فلسطين |
| ١١ | | الولايات التشريعية |
| ١٤ | | ٢ - نزع السلاح |
| ١٤ | | التوجه العام |
| | | البرنامج الفرعي |
| ١٥ | | ١ - المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح |
| ١٦ | | ٢ - أسلحة التدمير الشامل |
| ١٧ | | ٣ - الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لنزع السلاح) |
| ١٨ | | ٤ - الرصد وقاعدة البيانات والمعلومات |
| ١٩ | | ٥ - نزع السلاح الإقليمي |
| ٢٠ | | الولايات التشريعية |

| | | |
|----|-------|---|
| ٢١ | | ٣ - عمليات حفظ السلام |
| ٢١ | | التوجه العام |
| | | البرنامج الفرعي |
| ٢٢ | | ١ - العمليات |
| ٢٣ | | ٢ - الإدارة الميدانية والدعم التشغيلي وتنسيق الأعمال المتصلة بالألغام |
| ٢٤ | | ٣ - المشورة المتعلقة بالشؤون العسكرية وبالشرطة المدنية والتخطيط |
| ٢٦ | | الولايات التشريعية |
| ٢٧ | | ٤ - استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية |
| ٢٧ | | التوجه العام |
| ٣٠ | | الولايات التشريعية |
| ٣١ | | ٥ - الشؤون القانونية |
| ٣١ | | التوجه العام |
| | | البرنامج الفرعي |
| | | ١ - التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل |
| ٣١ | | ٢ - الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها |
| ٣٢ | | ٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه |
| ٣٣ | | ٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات |
| ٣٤ | | ٥ - التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي |
| ٣٦ | | ٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها |
| ٣٧ | | الولايات التشريعية |
| ٣٨ | | ٦ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات |
| ٤١ | | التوجه العام |
| ٤١ | | البرنامج الفرعي |
| ٤١ | | ١ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي |
| ٤٣ | | ٢ - تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها |
| ٤٤ | | ٣ - خدمات الترجمة التحريرية والتحرير |
| ٤٤ | | ٤ - خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر |
| ٤٦ | | الولايات التشريعية |

| | | |
|----|--|-----|
| ٤٨ | الشؤون الاقتصادية والاجتماعية | ٧ - |
| ٤٨ | التوجه العام | |
| | البرنامج الفرعي | |
| ٤٩ | دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي | ١ - |
| ٥٠ | القضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة | ٢ - |
| ٥٢ | السياسات الاجتماعية والتنمية | ٣ - |
| ٥٤ | التنمية المستدامة | ٤ - |
| ٥٥ | الإحصاءات | ٥ - |
| ٥٧ | السكان | ٦ - |
| ٥٨ | الاتجاهات والقضايا والسياسات المتعلقة بالتنمية العالمية | ٧ - |
| ٥٩ | الإدارة العامة والتمويل والتنمية | ٨ - |
| ٦١ | الولايات التشريعية | |
| ٧٠ | أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية | ٨ - |
| ٧٠ | التوجه العام | |
| | البرنامج الفرعي | |
| ٧١ | تعبئة الدعم الدولي والتنسيق العالمي | ١ - |
| ٧٢ | رصد وتقييم وتيسير ومتابعة تنفيذ برامج العمل المتصلة بالتنمية في أفريقيا | ٢ - |
| ٧٣ | الحملة الرامية إلى زيادة الوعي العالمي بالحالة الاقتصادية الحرجة في أفريقيا | ٣ - |
| ٧٤ | الولايات التشريعية | |
| ٧٥ | التجارة والتنمية | ٩ - |
| ٧٥ | التوجه العام | |
| | البرنامج الفرعي | |
| ٧٦ | العولمة والترابط والتنمية | ١ - |
| ٧٦ | ألف - العولمة والترابط والتنمية | |
| ٧٨ | بباء - تنمية أفريقيا | |
| ٧٨ | الاستثمار والمشاريع والتكنولوجيا | ٢ - |
| ٧٩ | التجارة الدولية | ٣ - |
| | الهياكل الأساسية للخدمات من أجل التنمية والكفاءة في التجارة وتنمية الموارد البشرية | ٤ - |
| ٨١ | البشرية | |

- ٨٢ - ٥ - أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول النامية الجزرية الصغيرة
- ٨٣ - ٦ - الجوانب التنفيذية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات
- ٨٥ الولايات التشريعية
- ٨٦ - ١٠ - البيئة
- ٨٦ التوجه العام
- البرنامج الفرعي
- ٨٦ - ١ - التقييم البيئي والإنذار المبكر
- ٨٧ - ٢ - تطوير السياسات والقانون
- ٨٨ - ٣ - تنفيذ السياسات العامة
- ٨٩ - ٤ - التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد
- ٩١ - ٥ - التعاون والتمثيل على المستوى الإقليمي
- ٩٢ - ٦ - الاتفاقيات البيئية
- ٩٣ - ٧ - الاتصالات والإعلام
- ٩٤ الولايات التشريعية
- ٩٨ - ١١ - المستوطنات البشرية
- ٩٨ التوجه العام
- البرنامج الفرعي
- ٩٩ - ١ - توفير المأوى المناسب للجميع
- ١٠٠ - ٢ - التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية
- ١٠٢ الولايات التشريعية
- ١٠٤ - ١٢ - منع الجريمة والعدالة الجنائية
- ١٠٤ التوجه العام
- ١٠٧ الولايات التشريعية
- ١٠٩ - ١٣ - المراقبة الدولية للمخدرات
- ١٠٩ التوجه العام
- البرنامج الفرعي
- ١١٠ - ١ - تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات
- ١١١ - ٢ - الرصد ووضع السياسات في مجال المراقبة الدولية للمخدرات
- ١١٣ - ٣ - الحد من الطلب: منع وخفض إساءة استعمال المخدرات وعلاج ضحايا المخدرات وتأهيلهم

| | |
|-----|--|
| ١١٤ | ٤ - خفض العرض: القضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات . |
| ١١٧ | الولايات التشريعية |
| ١٢٠ | ١٤ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا |
| ١٢٠ | التوجه العام |
| | البرنامج الفرعي |
| ١٢١ | ١ - تيسير تحليل السياسات الاقتصادية والاجتماعية |
| ١٢٢ | ٢ - تشجيع التجارة وتعبئة الأموال لأغراض التنمية |
| ١٢٣ | ٣ - تعزيز الأمن الغذائي والتنمية المستدامة |
| ١٢٥ | ٤ - تعزيز إدارة التنمية |
| ١٢٦ | ٥ - تسخير المعلومات لأغراض التنمية |
| ١٢٧ | ٦ - تعزيز التعاون والتكامل الإقليميين |
| ١٢٨ | ٧ - تشجيع النهوض بالمرأة |
| ١٢٩ | ٨ - دعم أنشطة التنمية دون الإقليمية |
| ١٣١ | الولايات التشريعية |
| ١٣٧ | ١٥ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ |
| ١٣٧ | التوجه العام |
| | البرنامج الفرعي |
| ١٣٨ | ١ - التعاون الاقتصادي الإقليمي |
| ١٣٩ | ٢ - بحوث التنمية وتحليل السياسات |
| ١٤٠ | ٣ - التنمية الاجتماعية |
| ١٤٢ | ٤ - السكان والتنمية الريفية والحضرية |
| ١٤٤ | ٥ - البيئة وتنمية الموارد الطبيعية |
| ١٤٦ | ٦ - النقل والاتصالات والسياحة وتطوير الهياكل الأساسية |
| ١٤٧ | ٧ - الإحصاءات |
| ١٤٩ | الولايات التشريعية |
| ١٥٥ | ١٦ - التنمية الاقتصادية في أوروبا |
| ١٥٥ | التوجه العام |
| | البرنامج الفرعي |
| ١٥٦ | ١ - البيئة |

| | | |
|-----|--|------|
| ١٥٧ | النقل | ٢ - |
| ١٥٨ | الإحصاء | ٣ - |
| ١٥٩ | التحليل الاقتصادي | ٤ - |
| ١٦٠ | الطاقة المستدامة | ٥ - |
| ١٦١ | تنمية التجارة والصناعة والمؤسسات التجارية | ٦ - |
| ١٦٢ | الأخشاب | ٧ - |
| ١٦٣ | المستوطنات البشرية | ٨ - |
| ١٦٥ | الولايات التشريعية | |
| ١٧٠ | التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي | ١٧ - |
| ١٧٠ | التوجه العام | |
| | البرنامج الفرعي | |
| ١٧١ | الروابط مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون على الصعيد الإقليمي | ١ - |
| ١٧٢ | تنمية الإنتاج والتكنولوجيا والمشاريع الخاصة | ٢ - |
| ١٧٣ | سياسات الاقتصاد الكلي والنمو | ٣ - |
| ١٧٤ | التنمية الاجتماعية والمساواة | ٤ - |
| ١٧٥ | دمج المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية | ٥ - |
| ١٧٦ | السكان والتنمية | ٦ - |
| ١٧٧ | تخطيط الإدارة العامة | ٧ - |
| ١٧٨ | البيئة والمستوطنات البشرية | ٨ - |
| ١٧٩ | الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية | ٩ - |
| ١٨٠ | الإحصاءات والإسقاطات الاقتصادية | ١٠ - |
| ١٨١ | الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى | ١١ - |
| ١٨٢ | الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي | ١٢ - |
| ١٨٤ | الولايات التشريعية | |
| ١٩٢ | التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا | ١٨ - |
| ١٩٢ | التوجه العام | |
| | البرنامج الفرعي | |
| ١٩٣ | إدارة الموارد المائية والطاقة والبيئة لأغراض التنمية المستدامة | ١ - |
| ١٩٤ | تشجيع التغيير الاجتماعي لأغراض التنمية المستدامة | ٢ - |

- ١٩٦ - ٣ التنمية الاقتصادية والتعاون الإقليمي في سياق تطور الاقتصاد العالمي نحو العولمة
- ٤ - تنسيق السياسات القطاعية ومواءمة قواعد ومعايير التنمية المستدامة في سياق التغيرات العالمية ١٩٧
- ٥ - إعداد الإحصاءات وتنسيقها ومواءمتها ١٩٨
- الولايات التشريعية ٢٠٠
- ١٩ - ١٩ حقوق الإنسان ٢٠٣
- التوجه العام ٢٠٣
- البرنامج الفرعي
- ١ - الحق في التنمية والبحث والتحليل ٢٠٥
- ٢ - دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها ٢٠٦
- ٣ - الخدمات الاستشارية والتعاون التقني ودعم إجراءات تقصي الحقائق والأنشطة الميدانية في مجال حقوق الإنسان ٢٠٧
- الولايات التشريعية ٢٠٩
- ٢٠ - ٢٠ المساعدة الإنسانية ٢١٥
- التوجه العام ٢١٥
- البرنامج الفرعي
- ١ - السياسة العامة والتحليل ٢١٥
- ٢ - حالات الطوارئ المعقدة ٢١٦
- ٣ - الحد من الكوارث الطبيعية ٢١٦
- ٤ - الإغاثة في حالات الكوارث ٢١٨
- ٥ - المعلومات وأنشطة الدعوة فيما يتصل بحالات الطوارئ الإنسانية ٢١٨
- الولايات التشريعية ٢٢٠
- ٢١ - ٢١ توفير الحماية والمساعدة للاجئين ٢٢٣
- التوجه العام ٢٢٣
- البرنامج الفرعي
- ١ - الحماية الدولية ٢٢٤
- ٢ - المساعدة ٢٢٦
- الولايات التشريعية ٢٢٩
- ٢٢ - ٢٢ اللاجئين الفلسطينيين ٢٣١

| | | | |
|-----|-------|---|------|
| ٢٣١ | | التوجه العام | |
| ٢٣٤ | | الولايات التشريعية | |
| ٢٣٥ | | الإعلام | - ٢٣ |
| ٢٣٥ | | التوجه العام | |
| | | البرنامج الفرعي | |
| ٢٣٦ | | ١ - الخدمات الترويجية | |
| ٢٣٧ | | ٢ - الخدمات الإعلامية | |
| ٢٣٩ | | ٣ - خدمات المكتبة | |
| ٢٤٠ | | ٤ - خدمات النشر | |
| ٢٤٢ | | الولايات التشريعية | |
| ٢٤٥ | | خدمات الدعم الإداري والمركزي | - ٢٤ |
| ٢٤٥ | | التوجه العام | |
| | | البرنامج الفرعي | |
| ٢٤٥ | | ١ - خدمات الإدارة | |
| ٢٤٦ | | ٢ - تخطيط البرامج والميزانية والحسابات | |
| ٢٤٧ | | ٣ - إدارة الموارد البشرية | |
| ٢٤٨ | | ٤ - خدمات الدعم | |
| ٢٥٠ | | الولايات التشريعية | |
| ٢٥٢ | | الرقابة الداخلية | - ٢٥ |
| ٢٥٢ | | التوجه العام | |
| | | البرنامج الفرعي | |
| ٢٥٢ | | ١ - التقييم المركزي | |
| ٢٥٣ | | ٢ - مراجعة الحسابات والاستشارة الإدارية | |
| ٢٥٤ | | ٣ - الرصد والتفتيش المركزيان | |
| ٢٥٤ | | ٤ - التحقيقات | |
| ٢٥٦ | | الولايات التشريعية | |

مقدمة

ألف - تقديم الخطة

٣ - وتؤدي ظاهرة العولمة إلى توجه مزيد من الانتباه إلى بعض المشاكل المستديمة، مثل مشكلة الفقر المدقع وانعدام المساواة، والافتقار إلى عنصر الاستدامة في الأنماط الحالية للتنمية، ومجموعة الصعوبات المتنوعة التي تواجهها أفريقيا. ويتضح في حالات كثيرة أن اجتماع المشاكل الناشئة والمشاكل المستديمة لا يتصف بطابع عالمي فحسب بل يتسم بتعدد الأبعاد أيضا. ويشمل هذا النطاق الواسع من التحديات ترابطا شديدا فيما بين قضايا السلام والأمن والقضايا الإنسانية والإثنية والبيئية والاجتماعية وقضايا حقوق الإنسان، ومن ثم فإنه يقتضي حولا تنطوي على نفس هذه الدرجة من التعقد في الاستجابات. وهذا يطرح تحديا تنظيميا حقيقيا أمام المجتمع الدولي يستلزم منه كفاءة الفعالية في تخطيط الاستجابات المؤسسية وتنفيذها.

باء - تحديات الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥

٤ - إن تصدي المنظمة للتحديات الواسعة النطاق التي ستجابه في فترة الخطة أمر يقتضي اتباع نهج عملي المنحى على الصعيد الحكومي الدولي واتباع الأمانة العامة نهج مماثل، دعما لذلك النهج. وسيكون التخطيط الفعال أمرا أساسيا لكفالة اتباع نهج متكامل مما سيعتمد بشدة على المساهمات المقدمة من الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمانة العامة والتي يعزز كل منها الآخر. ومن ثم فإن الخطة المتوسطة الأجل توفر فرصة للتفكير قبل انتقاء خيارات من أنواع الإجراءات المختلفة الممكنة، ولتقييم ما هو ممكن، وللخروج من هذا التقييم بأهداف تكون ممكنة التنفيذ ومقبولة سياسيا في الوقت نفسه من جانب الدول الأعضاء ككل.

٥ - وسيتعين إيلاء انتباه خاص لصوغ نهج متسقة وشاملة إزاء الأزمات. وفي ميدان السلام والأمن، سيكون هدف البرامج المتعلقة بالشؤون السياسية ونزع السلاح

١ - أعدت هذه الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ امتثالا للأحكام المنقحة من المادة الرابعة من النظامين الأساسي والإداري اللذين يحكمان تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من ميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8)، ويشار إليها فيما يلي بعبارة "النظامان الأساسي والإداري اللذان يحكمان تخطيط البرامج".

٢ - تطرح ظاهرة العولمة أهم مجموعة من التحديات التي ستجابهها المنظمة في السنوات المقبلة. والإدارة الناجحة للتغيير في عالمنا بأكمله تقتضي منا استجابات فعالة تكفل إمكانية جني فوائد العولمة مع التقليل إلى أدنى حد من المخاطر والمشاكل المرتبطة بها وتخفيف حدتها. وفي حين أن العولمة والاعتماد المتبادل يتيحان حاليا، عن طريق التدفقات التجارية والاستثمارية والرأسمالية وأوجه التقدم التكنولوجي، فرصا جديدة لإنماء الاقتصاد العالمي وتحقيق التنمية وتحسين مستويات المعيشة في أنحاء العالم المختلفة، فإن هاتين الظاهرتين تحملان في طياتهما أيضا مخاطر التهميش. وهذه المخاطر ليست ناشئة عن التغيير في حد ذاته فحسب، بل هي ناجمة أيضا عن السرعة التي تُحدث بها العولمة تلك التغييرات. وبالإضافة إلى ذلك، أخذت المشاكل العابرة للحدود تتفاقم مع العولمة، كما يتضح في حالات الجريمة والمخدرات والإرهاب والتلوث والمرض والأسلحة واللاجئين والمهاجرين. ويتعين على المنظمة أن تتصدى لهذه التحديات المتنامية مستغلة في ذلك ميزات التكنولوجيا الجديدة مع استعمال آليات أفضل لكفالة فعالية الاستجابات الجماعية.

إطار البند المعنون "العولمة والاعتماد المتبادل" من جدول أعمال الجمعية العامة يتوقع أيضا أن توفر مزيدا من توجيهه بشأن كيفية سير المنظمة في هذا الميدان. وتتضمن الخطة المتوسطة الأجل المقترحة أعمالا مستمرة للجان الإقليمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة للمساعدة في إدماج البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي.

٧ - وتعكس الخطة المتوسطة الأجل وعيا زائدا بضرورة مراعاة المنظور الجنساني لدى تصميم البرامج والمشاريع والأنشطة. وهناك إقرار بأن أعمال المنظمة يمكن أن يكون لها تأثير متباين على الفئات المستهدفة المختلفة، بما في ذلك المرأة والرجل. ومعالجة المسائل الجنسانية أمر متضمن في أغلبية البرامج. ويتضح في بعض هذه البرامج جُهد مقصود يستهدف إظهار مراعاة نوع الجنس في النهج المتخذ في تنفيذ البرنامج ككل. أما البرامج الأخرى، فقد حُددت فيها مسألة تعميم مراعاة الفوارق بين الجنسين فيما يتعلق بالأعمال المتصلة بالإحصاءات وجمع البيانات، والبحث والتحليل، وصياغة خيارات السياسات، وبناء السلام في مرحلة ما بعد الصراع، واستراتيجيات النشر في عمليات حفظ السلام، واستراتيجيات الدعوة، والتدريب والتعاون التقني. وفي تلك الحالات، أُخذت في الاعتبار اهتمامات كل من الرجل والمرأة وخبرتهما وأولوياتهما واحتياجاتهما بوصفها جزءا لا يتجزأ من تصميم البرامج الفرعية، وبذا يتيسر التصميم النهائي للأنشطة التي سيضطلع بها على المستوى التنفيذي للميزانيات البرنامجية.

٨ - ومن العناصر المشتركة المتضمنة في معظم البرامج العزم على تحقيق أفضل استخدام ممكن للتطورات التكنولوجية في تعزيز فعالية أنشطة المنظمة. وفي حين أن برنامج خدمات الدعم المشتركة يركز على وضع استراتيجية طويلة الأجل

وحفظ السلام هو العمل على كفالة تقليل المنازعات وتسوية ما ينشأ منها بالوسائل السلمية، مع التكاتف مع البرامج الإنسانية و برامج حقوق الإنسان فيما تبذله من جهود لكفالة احترام القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، ولحماية المدنيين من الانتهاكات التي تُرتكب في هذا المجال. وستستلزم حالات ما بعد الصراع الاضطلاع بعمليات لحفظ السلام، و برامج فعالة تكفل الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة الإنسانية إلى مرحلة إعادة البناء والتنمية، والاضطلاع كذلك بمهام سياسية خاصة دعما لأنشطة بناء السلام، بما في ذلك تقديم المساعدة الانتخابية حيثما اقتضى الأمر وعند الطلب. ونتيجة لتزايد حدوث الكوارث الطبيعية واشتداد تأثيرها، سيلزم أيضا تكريس الاهتمام على نحو محدد للوقاية من الكوارث والتخفيف من آثارها وكذلك لجهود الاستجابة الإنسانية وأنشطة الإصلاح والإنعاش بعد وقوع الكوارث. وجميع هذه الحالات ستقتضي توثيق التنسيق فيما بين الأطراف الفاعلة على كل من الصعيد الحكومي الدولي وصعيد الأمانة العامة.

٦ - وفي الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، من المتوقع أن تستمر الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في معالجة قضايا التجارة والتنمية والتكنولوجيا والتمويل والمنظور الجنساني والفقر والسكان والبيئة وحقوق الإنسان لا سيما من حيث صلتها بظاهرة العولمة^(١). ومن المتوقع لأعمال متابعة الحدث الحكومي الدولي الرفيع المستوى المعني بتمويل التنمية المقرر تنظيمه في عام ٢٠٠١ أن توفر زخما لتحسين معالجة قضية العولمة والقضايا الإنمائية المرتبطة بها في السنوات المقبلة. وبالمثل، فإن الأعمال التي سيضطلع بها في

(١) اتخذت الجمعية العامة في الجزء الأول من دورتها الرابعة والخمسين ٢٠ قرارا تربط هذه القضايا بظاهرة العولمة. وركز اثنان من هذه القرارات، هما القراران ١٦٥/٥٤ و ٢٣١/٥٤، على ظاهرة العولمة.

مدى فعالية وتأثير أعمال المنظمة، وجوانب القصور الراهنة في دورة تخطيط البرامج، التي تحول دون تلبية هذه الحاجة. وقد نجم عن القصور في التمييز بين الأهداف الحقيقية والأنشطة في مرحلة التخطيط صعوبات في تقييم درجة تنفيذ البرامج وتقييم إنجازات المنظمة.

١٢ - وتمثل هذه الخطة المتوسطة الأجل والتحسينات التي أدخلت على طريقة عرضها جهداً يستهدف تذييل هذه الصعوبات ويرمي، عن طريق توفير المزيد من التناسق والاتساق في مرحلة صياغة البرامج، إلى توفير بيان أكثر تركيزاً للمسارات المختلفة ووضع أساس متين للتقييم لاستقاء المعلومات. والغرض من الخطة المقترحة هو تيسير المناقشة فيما بين الدول الأعضاء بشأن الاتجاه العام للبرامج على صعيد السياسات، لا بشأن الأنشطة التفصيلية لكل إدارة على مستوى التنفيذ. ولكي يتحقق الوضع الأمثل لاستخدام الخطة المتوسطة الأجل في دورة تخطيط البرامج في الأمم المتحدة، يلزم اكتساب مهارات إضافية في البرمجة وإدارة الأداء، ويعتزم الأمين العام تعزيز تدريب الموظفين في هذين المجالين.

١٣ - ويتصدر كل برنامج فرع يصف توجه العام لذلك البرنامج، ويغطي أهدافه والاستراتيجية التي ستتبع على المستوى البرنامجي. وفيما يتعلق بكل برنامج من البرامج الفرعية، تصف الخطة المتوسطة الأجل أهداف البرنامج واستراتيجيته والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز. وقد حُرس على تجلية جوهر كل برنامج وكل برنامج فرعي إظهاراً للمبررات التي يستند إليها العمل الذي تقوم به المنظمة. وحُوفظ على البساطة والإحكام في صياغة العناصر الجملية أدناه.

١٤ - ولم تجر صياغة أي من هذه العناصر بمعزل عن الآخر، إذ أنها تمثل في الواقع جزءاً من إطار مفاهيمي يبيّن

لتكنولوجيا المعلومات، فإن العزم على تطبيق التكنولوجيا الحديثة شائع في جميع البرامج. وهناك عدد من البرامج يستخدم شبكة الإنترنت بالفعل استخداماً واسع النطاق، بما في ذلك برنامج الإعلام، وبرنامج الشؤون الإنسانية، الذي أنشأ موقعاً اسمه "ReliefWeb" ليكون أداة رئيسية لتنسيق الأنشطة الإنسانية.

دال - منهجية وشكل الخطة المتوسطة الأجل المقترحة

٩ - تشكل الخطة المتوسطة الأجل الأساس الذي تقوم عليه دورة تخطيط البرامج والميزنة والرصد والتقييم في الأمم المتحدة. وتوفر الخطة، بوصفها ترجمة للولايات التشريعية إلى برامج وبرامج فرعية، التوجيه الرئيسي لسياسات الأمم المتحدة. وتمثل الخطة المتوسطة الأجل أيضاً إطاراً لصياغة الميزانيتين البرنامجيتين لفترة السنتين أثناء فترة الخطة، ولتقييم البرامج.

١٠ - وقد اتبع في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ مقتضيات الشكل المحددة في قواعد النظامين الأساسيين والإداريين اللذين يحكمان تخطيط البرامج، بصيغتها المنقحة من الجمعية العامة في قرارها ٢٠٧/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. ومعظم هذه المقتضيات ليس جديداً. بيد أنه في حين أن معظم العناصر قد أدرجت في الخطة المتوسطة الأجل (المنقحة) للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١، فإنها لم تطبق بصورة متسقة في جميع مواضع الخطة، كما أنها لم تحدد على نحو مستقل بصفتها هذه. وتستهدف هذه الخطة المتوسطة الأجل المقترحة تحسين عرض البرامج بالحفاظ على الاتساق في هيكل البرامج وإيجاد مزيد من التناسق في صياغة العناصر المطلوبة، تحقيقاً للامتنال التام لقواعد النظامين الأساسيين والإداريين اللذين يحكمان تخطيط البرامج.

١١ - وتؤكد الشواغل التي أعربت عنها الدول الأعضاء وجود شعور واسع النطاق بالحاجة إلى تلقي إفادات عن

العلاقة السببية القائمة فيما بين كل منها والعناصر الأخرى. وتشكّل الأهداف الأساس الذي يستند إليه تصميم البرامج. وتوضّح الاستراتيجية كيف يمكن تحقيق هذه الأهداف عن طريق تنفيذ أنواع محددة من الأنشطة. أما الإنجازات المتوقعة، التي تُدرج للمرة الأولى في الخطة المتوسطة الأجل عملاً بالتنقيحات التي أُجريت مؤخرًا لقواعد النظامين الأساسيين والإداريين اللذين يحكمان تخطيط البرامج، فهي تلبي الحاجة إلى التحديد، ويمكن فهمها على أنها الفوائد الملموسة التي ستنتج عن تحقيق الهدف. وينبغي أن تكون مؤشرات الإنجاز مرتبطة ارتباطًا وثيقًا بالإنجازات المتوقعة من أجل توفير المعلومات اللازمة عما إن كانت هذه التوقعات قد تحققت. ويرد أدناه وصف أكثر تفصيلاً لكل عنصر من هذه العناصر.

الهدف

١٥ - تعبّر الأهداف عن الإنجاز العام المرغوب لكل برنامج وكل برنامج فرعي. وقد صيغت الأهداف على نحو يجعلها ترمي إلى تحقيق تغيير ملحوظ، لا أن تكون وصفاً لنشاط جارٍ، مع مراعاة الفرق بين طبيعة توفير الخدمات وطبيعة الأنشطة الفنية. وامتنالا للبند ٤-٢، تُستمد الأهداف من توجهات وغايات السياسات التي تحددها الأجهزة الحكومية الدولية.

١٦ - وبُذلت جهود أيضاً كي تكون صياغة الأهداف على مستوى المنظمة ككل، لا على مستوى العمل الحكومي الدولي أو مستوى عمل الأمانة العامة فقط. والمسؤولية عن تنفيذ البرامج ليست مقصورة على الدول الأعضاء وحدها (منفردة أو في إطار الأجهزة الحكومية الدولية) ولا على الأمانة العامة فقط. فهذه المسؤولية مسؤولية جماعية، والنجاح في بلوغ الأهداف وفي تحقيق الإنجازات المتوقعة مقاسة بمؤشرات الإنجاز سيكون في جزء منه مقياساً لدرجة

الاستراتيجية

١٧ - وتصف الاستراتيجية النهج الذي سيُتبع لتحقيق الهدف. وليست الاستراتيجية قائمة مفصلة للأنشطة أو النواتج، بل هي وصف لمنهاج العمل أو نوع الأنشطة التي سيضطلع بها. وتصمم الاستراتيجيات على أساس افتراض مؤداه أن أنواع الأنشطة المختارة ستفضي، إذا ما سمحت بذلك العوامل الخارجية، إلى تحقيق الهدف.

١٨ - وتشمل الاستراتيجيات عادة نوعاً أو أكثر من أنواع الأنشطة التالية: زيادة الوعي والفهم، وإجراء البحوث والتحليلات، وتحديد المعايير وتعزيز الامتثال، وتيسير التفاوض وتوفير محفل للحوار، والدعوة، والتعاون التقني.

الإنجازات المتوقعة

١٩ - عنصر الإنجازات المتوقعة هو في الواقع العنصر الجديد الوحيد في تخطيط البرامج من حيث تأثيره على الخطة المتوسطة الأجل، وقد تم إدراجه عملاً بالتنقيحات التي أُجريت للبند ٤-٥ والتي اعتمدها الجمعية العامة في القرار ٢٣٦/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بناءً على توصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسعة والثلاثين^(٢).

٢٠ - وتتضمن فقرة فرعية جديدة رقمها (ج) في إطار القاعدة ١٠٥-٤ (يُقصد بها أن تعطي مزيداً من التوجيه في تنفيذ البند ٤-٥) تعريفاً لمفهوم الإنجازات المتوقعة بالنسبة إلى المفاهيم الأخرى، فتصفها بأنها هي الفوائد أو التغييرات المتوقع أن تعود على المستعملين أو المستفيدين من إنجاز

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ١٦ (A/54/16).

هاء - الأولويات المتعلقة بالفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥

٢٦ - ستظل المشاكل المستديمة والتحديات المقبلة التي حددت في فترة الخطة الحالية قائمة ومهمة بالنسبة إلى المنظمة طوال فترة السنوات الأربع التالية. ومن ثم لا تبدو هناك حاجة في هذه المرحلة إلى إجراء أي تغيير في المجالات ذات الأولوية المحددة في الخطة المتوسطة الأجل المنقحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١^(٣). ولذا يقترح الأمين العام إيلاء الأولوية لمجالات العمل التالية في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥:

(أ) صون السلام والأمن الدوليين؛

(ب) تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة ومؤتمرات الأمم المتحدة المعقودة مؤخرا؛

(ج) تنمية أفريقيا؛

(د) تعزيز حقوق الإنسان؛

(هـ) التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛

(و) تعزيز العدالة والقانون الدولي؛

(ز) نزع السلاح؛

(ح) مراقبة المخدرات ومنع الجريمة ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره.

النواتج النهائية، وتنص على أن الإنجازات المتوقعة ينبغي أن تكون متسقة مع الأهداف المحددة في البرامج وفي البرامج الفرعية ومؤدية إلى تحقيقها. ومن ثم فإن المقصود بعنصر الإنجازات المتوقعة هو أن يلي الحاجة إلى المزيد من التحديد في توصيف توجُّه المنظمة.

٢١ - وقد صيغت الإنجازات المتوقعة في هذه الخطة المتوسطة الأجل على نحو يبسّر لاحقا تقييم التقدم المحرز نحو تحقيقها. والأدوات التي ستستخدم في إجراء هذا التقييم هي مؤشرات الإنجاز.

٢٢ - وفي حين أنه قد يوجد عديد من الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، فقد اختيرت منها نخبة ممثلة للبرامج والبرامج الفرعية.

مؤشرات الإنجاز

٢٣ - فيما يتعلق بإنجاز الأهداف، تقضي القاعدة ١٠٤-٧ بإعطاء مؤشرات للإنجاز عند الإمكان. وتتضمن هذه الخطة المتوسطة الأجل مؤشرات مقترحة للإنجاز فيما يتعلق بجميع البرامج الفرعية.

٢٤ - ونظرا إلى أن الإنجازات المتوقعة تعيّن توقعات ملموسة ومحددة، وتنسم من ثم بأنها أكثر ملاءمة للقياس لاحقا، فإن مؤشرات الإنجاز تكون عموما متطابقة مع الإنجازات المتوقعة لا مع الأهداف.

٢٥ - وصياغة مؤشرات للأداء ليست مطلبا جديدا بمقتضى قواعد النظامين الأساسيين والإداري التي تحكم تخطيط البرامج. بيد أن تنفيذ هذا المطلب ظل حامدا، فلم تكن الخطط المتوسطة الأجل السابقة تحدد بصفة منتظمة مقاييس لتقييم الأداء. ويشكل تحديد المؤشرات خطوة أولى في مجال استعمالها كأداة تنفيذية، كما أنها يمكن أن تتخذ أساسا لوضع مؤشرات صالحة للتطبيق على الميزانية البرنامجية.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/53/6/Rev.1).

البرنامج ١

الشؤون السياسية

التوجه العام

العسكرية لمنع تصاعد المنازعات إلى صراعات وتسوية المنازعات التي تنشأ فعلا وذلك مع مراعاة الاحترام التام لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول الأعضاء وعدم التدخل في المسائل التي تكون من صميم الولاية المحلية لأي دولة وعلى أساس مبدأ الموافقة الذي يعد عنصرا أساسيا لنجاح هذه الجهود. وسوف تعمل الإدارة أيضا على تعزيز قدرتها فيما يتعلق بالجوانب السياسية لبناء السلم رهنًا بموافقة الهيئات الحكومية الدولية المختصة.

١-٤ وسوف يولى اهتمام خاص أيضا لإدماج منظور جنساني في أعمال هذا البرنامج، وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة.

البرنامج الفرعي ١

منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها

الهدف

١-٥ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى المساعدة في منع نشوب المنازعات واحتوائها وحلها بالوسائل السلمية، فضلا عن العمل على تعزيز التماسك والتكامل في الاستجابة الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة بشأن التصدي للتحديات التي تواجهها البلدان التي خرجت لتوها من الأزمات فيما يتعلق ببناء السلام بعد انتهاء الصراع.

الاستراتيجية

١-٦ يُعهد داخل إدارة الشؤون السياسية بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى الشعب الإقليمية، وتساعد في هذا وحدة تخطيط السياسات. وسوف يجري رصد وتقييم

١-١ الأهداف العامة للبرنامج هي تقديم المساعدة إلى الدول التي تعاني من منازعات أو صراعات لتمكينها من تسوية منازعاتها بالطرق السلمية وفقا لمبادئ الميثاق ولقرارات الأمم المتحدة والمساعدة في منع نشوب المنازعات عن طريق الدبلوماسية الوقائية وحفظ السلام كلما أمكن ذلك. ويستمد البرنامج اتجاهه من قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وقرارات مجلس الأمن، بوصفه الجهة التي تتولى المسؤولية الرئيسية عن حفظ السلام والأمن الدوليين. ويُعهد داخل الأمانة العامة بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج إلى إدارة الشؤون السياسية.

١-٢ أما الاستراتيجية الرامية إلى الوفاء بأهداف البرنامج فهي مصممة على أساس خمسة برامج فرعية وتستند إلى وضع آليات أكثر كفاءة لمنع نشوب الصراعات وحلها بالوسائل السلمية. وتتصل الأنشطة المزمع تنفيذها بالإندار المبكر، والدبلوماسية الوقائية، وصنع السلام، وبناء السلام بعد انتهاء الصراع، والمساعدة الانتخابية، وتوفير الدعم الفني لأجهزة صنع السياسات، من قبيل مجلس الأمن وهيئاته الفرعية، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف. وتمثل هذه الأنشطة المهام الرئيسية لإدارة الشؤون السياسية، كما أنها تشكل في مجموعها عناصر متأزرة ومتكاملة تكون اتجاهها شاملا نحو منع نشوب الصراعات، وإدارة الصراع، وبناء السلام.

١-٣ تعمل الإدارة بصفة خاصة على تعزيز قدرة المنظمة على الإنذار المبكر وبذل المساعي الحميدة واتخاذ التدابير غير

مؤشرات الإنجاز

٨-١ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز تحديد الصراعات المحتملة والجديدة والجارية التي تم التعامل معها و/أو تسويتها بالوسائل السلمية، وتحقيق زيادة في مستوى وفعالية أنشطة بناء السلام بعد انتهاء الصراع.

البرنامج الفرعي ٢ المساعدة الانتخابية

الهدف

٩-١ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في تقديم المساعدة الانتخابية إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، وطبقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن والجمعية العامة وذلك بتوفير الدعم الفني والاستشاري اللازم لتنسيق أنشطتها الانتخابية.

الاستراتيجية

١٠-١ يعهد داخل إدارة الشؤون السياسية بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة المساعدة الانتخابية التي تقوم بالدور الرائد في جميع أنشطة المساعدة الانتخابية للأمم المتحدة. واعترافاً بأن المساعدة الانتخابية التي تقدمها الأمم المتحدة قد سهلت من إجراء انتخابات كللت بالنجاح في العديد من الدول الأعضاء، شجعت الجمعية العامة الأمين العام على الاستجابة لتزايد طلبات الحصول على المساعدة وللحاجة المتنامية إلى أنواع محددة من مساعدة الخبراء على المدى المتوسط بهدف دعم وتعزيز القدرة المتوافرة لدى الحكومات التي تلتزم المساعدة، ولا سيما من خلال تحسين قدرة المؤسسات الانتخابية الوطنية. وسوف يجري تنفيذ هذا البرنامج الفرعي من خلال الاضطلاع، بناء على طلب الدول الأعضاء، بتوفير المشورة التقنية، بما في ذلك التدريب، فيما يتعلق بعملية التحول إلى الديمقراطية، وقوانين الانتخاب، وتنظيم الانتخابات وإدارتها، فضلاً عن تعزيز

التطورات السياسية ذات الصلة بالسلام والأمن الدوليين في جميع أنحاء العالم، وذلك بغرض تحديد الخيارات وصياغة التوصيات المتعلقة بالدور الذي يمكن اللجوء إلى الأمم المتحدة لأدائه في مجال منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها، فضلاً عن أنشطة بناء السلام بعد انتهاء الصراع. وتشمل أنشطة البرنامج الفرعي أيضاً تقديم المساعدة من أجل الإعداد للبعثات الخاصة (تقصي الحقائق والنوايا الحسنة والمسامحة الحميدة) التي يوفدها مجلس الأمن أو الأمين العام والمشاركة في تلك البعثات. وتحقيقاً لهذا الهدف، سوف يجري الاضطلاع بأنشطة جمع المعلومات، والتحليل، والإنذار المبكر فيما يتصل بالصراعات الفعلية التي تهدد السلم والأمن الدوليين والاستفادة من هذه الأنشطة من أجل تحسين القدرة التي تتمتع بها الأمانة العامة، والدول الأعضاء، والمنظمات الحكومية الدولية، وخاصة المنظمات الإقليمية التي تتعاون معها الأمم المتحدة، طبقاً لأحكام الفصل الثامن من الميثاق، عند الاقتضاء وكلما سمحت بذلك ولاية ونطاق الترتيبات والوكالات الإقليمية، في مجال الجهود المبذولة لكفالة الحفاظ على السلام والأمن الدوليين. وسوف يجري، عملاً بقرارات الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن، وبالاتفاق مع الدول الأعضاء المعنية حسب الاقتضاء، اتخاذ إجراءات لتنظيم بعثات سياسية خاصة وتوجيهها والاضطلاع بها، أينما وحيثما لزم ذلك.

الإنجاز المتوقع

٧-١ من الإنجازات المتوقعة أن يتم تحسين قدرة المجتمع الدولي في مجال منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها، من خلال أنشطة الدبلوماسية الوقائية، وصنع السلام، وبناء السلام بعد انتهاء الصراع.

الأمن وقرارات المجلس وممارساته السابقة؛ وفي إجراء البحوث والتحليلات؛ وإعداد التقارير؛ ومتابعة تنفيذ قرارات المجلس؛ وإصدار وثائق الهيئات التداولية والرسائل في حينها وفقا لقرارات المجلس ذات الصلة ولبرنامج عمله؛ والاتصال بالرؤساء والأعضاء؛ والتنسيق الفعال لجلسات المجلس ومشاوراته، ولاجتماعات الأجهزة الفرعية وأفرقة العمل. وسوف يشمل الدعم الفني أيضا إجراء البحوث والتحليلات المتصلة بتنفيذ التدابير أو الجزاءات الإلزامية التي يفرضها المجلس وبمدى فعاليتها، وآثارها على عامة السكان في البلدان المستهدفة وبلدان ثالثة. ومع مراعاة تلك الآثار سوف يستمر العمل بشأن تطوير مفهوم الجزاءات "الذكية"، بما في ذلك استخدام وتنفيذ أشكال مستهدفة من الجزاءات المالية، ومن حظر الأسلحة، وحظر السفر، وغير ذلك من التدابير المشابهة وذلك مع مراعاة المادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة. وسوف تؤخذ في الاعتبار الواجب أيضا المشاكل الاقتصادية الخاصة التي تؤثر على دول ثالثة. وسيظل العمل جاريا أيضا بشأن المسائل الدستورية والإجرائية المتصلة بتفسير وتطبيق الميثاق والنظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن من أجل العمل المتعلق بمرجع ممارسات مجلس الأمن، وبشأن مواد الميثاق ذات الصلة بمرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

الإنجاز المتوقع

١٥-١ سيجري تسهيل اتخاذ مجلس الأمن لقراراته من خلال توفير الخدمات الفنية والدعم الفني على نحو فعال.

مؤشر الإنجاز

١٦-١ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز درجة الارتياح التي يعرب عنها أعضاء مجلس الأمن بشأن الخدمات المقدمة من الأمانة العامة.

المؤسسات الانتخابية الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يجري إعداد مبادئ توجيهية، ومواد تدريبية، وورقات تقنية. وستضطلع الشعبة بإجراء تقييمات للاحتياجات، وبصياغة المشاريع، وإقامة الشراكات مع هيئات الخبراء الحكومية الدولية، والرابطات الإقليمية للهيئات الانتخابية، والمنظمات الإقليمية، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وذلك من أجل كفالة أن تكون الاستجابة لطلبات الحصول على المساعدة الانتخابية أوسع شمولاً وأكثر مواءمة للاحتياجات.

الإنجاز المتوقع

١١-١ سوف يجري تعزيز القدرة التقنية للدول الأعضاء التي تلتزم المساعدة فيما يتعلق بإجراء الانتخابات وفقا للقرارات والمقررات ذات الصلة.

مؤشر الإنجاز

١٢-١ مؤشر الإنجاز هو المساعدة الانتخابية التي تقدم إلى الدول الأعضاء استجابة لطلبها.

البرنامج الفرعي ٣

شؤون مجلس الأمن

الهدف

١٣-١ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو إسداء المشورة وتقديم الخدمات الفنية إلى مجلس الأمن وهيئاته الفرعية.

الاستراتيجية

١٤-١ الفرعي إلى شعبة شؤون مجلس الأمن التي سوف تقوم بتوفير الدعم لمجلس الأمن وهيئاته الفرعية، وخاصة لجان الجزاءات وبعثات تقصي الحقائق، والأفرقة العاملة غير الرسمية، ولجنة الأركان العسكرية. وسيتمثل الدعم الفني في إسداء المشورة وفقا لميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي المؤقت لمجلس

البرنامج الفرعي ٤ إنهاء الاستعمار

الهدف

بالتعاون مع السلطات القائمة بالإدارة، لكفالة وجود للأمم المتحدة في الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي لمراقبة المراحل النهائية من عملية إنهاء الاستعمار أو الإشراف عليها.

١-٢٠ وستقوم وحدة إنهاء الاستعمار التابعة لإدارة الشؤون السياسية، في إطار الدعم الذي تقدمه للجنة الخاصة في تنفيذها لولايتها، بتقديم الخدمات الفنية للجنة، ولبعثاتها الزائرة وغيرها من البعثات التابعة لها، وكذلك للجمعية العامة، وذلك لدى قيام هذه الهيئات باستعراض المسائل المتصلة بإنهاء الاستعمار؛ كما ستضطلع الوحدة بإجراء البحوث والدراسات التحليلية وتقديم التقارير عن الأوضاع في الأقاليم؛ وجمع واستعراض ونشر المواد الأساسية والدراسات والمقالات ذات الصلة بإنهاء الاستعمار؛ وتعزيز تدفقات المساعدة المقدمة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛ والتعاون مع إدارة شؤون الإعلام على شن حملة دعائية بشأن إنهاء الاستعمار. ورهنا بالقرارات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة الخاصة، سوف يتطلب الأمر تنظيم المناقشات العامة والحلقات الدراسية، وإقامة المعارض، وتنسيق الأنشطة الدولية الرامية إلى القضاء على الاستعمار، بما في ذلك مداومة الاتصال بالمنظمات الدولية والأفراد المعنيين بمشاكل إنهاء الاستعمار.

١-٢١ وستقوم إدارة الشؤون السياسية بإجراء البحوث وإعداد الدراسات التحليلية بشأن تطبيق وتفسير مواد الميثاق ذات الصلة بالأنشطة التي تضطلع بها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهيئتهما الفرعية والمخصصة، ومجلس الوصاية، في مجالي الوصاية وإنهاء الاستعمار، وذلك بهدف إدراج هذه البحوث والدراسات في مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة.

الإنجاز المتوقع

١-٢٢ ستمثل الإنجازات في خدمات تقدم إلى اللجنة الخاصة وحلقاتها الدراسية والجمعية العامة؛ وفي أبحاث فعلية

١-١٧ يرمي هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز عملية إنهاء الاستعمار وفقا لميثاق الأمم المتحدة والقرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن الأقاليم المتبقية غير المتمتعة بالحكم الذاتي البالغ عددها ١٧ إقليمًا، وذلك بغرض القضاء على الاستعمار قضاء ميرما.

١-١٨ ومن الأهداف الأخرى للبرنامج تعزيز نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، من أجل تعبئة الرأي العالمي وكفالة مد يد المساعدة من جانب الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

الاستراتيجية

١-١٩ ستواصل اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة دراسة تطبيق الإعلان والبحث عن السبل المناسبة لتنفيذه على الفور وبالكامل في جميع الأقاليم التي لم تمارس بعد حقوقها وفقا للميثاق وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وستقوم بصياغة اقتراحات محددة في هذا الشأن ودراسة التقييد بالإعلان والقرارات الأخرى، وصياغة اقتراحات محددة للقضاء على مظاهر الاستعمار المتبقية وتقديم تقارير عن ذلك إلى الجمعية، وتعبئة الدعم على الصعيد العالمي من أجل إنهاء الاستعمار. وستواصل اللجنة الخاصة إيفاد بعثات زائرة بصفة دورية إلى الأقاليم المستعمرة، بالتشاور مع السلطات القائمة بالإدارة، من أجل تمكين اللجنة الخاصة من الحصول على معلومات مباشرة عن الأوضاع في تلك الأقاليم؛ ودراسة الآراء، التي تعرب عنها، شفويا أو كتابة شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وأيضا آراء ممثلي المنظمات غير الحكومية والأفراد ممن هم على علم بالأوضاع في تلك الأقاليم؛ ومساعدة الجمعية في اتخاذ ترتيبات،

الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف. وسوف تتلقى هذه اللجنة الدعم الفني والتقني اللازمين لمداولتها وبرامج عملها السنوية. وسوف تقدم المساعدة للجنة أيضا فيما يتصل بالعمل على إيجاد تسوية شاملة وعادلة ودائمة للقضية الفلسطينية وفقا لجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وكذلك فيما يتصل بالتنفيذ الكامل والفعال لاتفاقات السلام الإسرائيلية - الفلسطينية. فضلا عن ذلك، ستتلقى اللجنة المساعدة فيما يتعلق بحشد الدعم الدولي والمساعدة الدولية للشعب الفلسطيني. ومن المنتظر أن تمتخض عملية السلام عن تسوية جميع المسائل المعلقة عن طريق التفاوض. وسوف تواصل الأمم المتحدة إجراءات الدعم التي تتخذها إلى أن يتم حل قضية فلسطين بجميع جوانبها على نحو مرض يتفق والشرعية الدولية. وسوف يجري، تحت إشراف اللجنة، عقد اجتماعات ومؤتمرات دولية مواضيعية من أجل شحذ الوعي بقضية فلسطين، وتعزيز الحوار فيما بين الأطراف المعنية، بما في ذلك الحكومات، والمنظمات الحكومية الدولية، والهيئات التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، وممثلو المجتمع المدني. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يجري، تحقيقا لهذه الأغراض ذاتها وضع مواد إعلامية بشأن قضية فلسطين واستيفائها بتوجيه من اللجنة، ومن خلال عدة طرق من بينها نظام الأمم المتحدة للمعلومات المتعلقة بقضية فلسطين، ومواقع على شبكة الإنترنت.

الإنجاز المتوقع

٢٧-١ ستمكن اللجنة، من خلال الأعمال التي تضطلع بها الشعبة، من زيادة الوعي الدولي بقضية فلسطين، وحشد الدعم الدولي لها، والتوصل إلى توافق دولي في الآراء بشأنها.

مؤشر الإنجاز

٢٨-١ سيشمل مؤشرات الإنجاز زيادة مستوى الدعم المقدم من المجتمع الدولي لأهداف هذا البرنامج الفرعي.

ودراسات وتقارير تحليلية عن الأحوال السائدة في الأقاليم؛ وفي حملات دعائية فعالة؛ وفي مساعدة فعالة تقدمها الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

٢٣-١ وتشمل الإنجازات أيضا، التقدم المحرز في عملية إنهاء الاستعمار وفقا لقرارات الأمم المتحدة.

مؤشر الإنجاز

٢٤-١ سيشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) فعالية الخدمات المقدمة إلى اللجنة الخاصة وحلقاتها الدراسية وإلى الجمعية العامة؛ وفعالية الأبحاث والدراسات والتقارير التحليلية المتعلقة بالأحوال السائدة في الأقاليم، وفعالية حملات الدعاية؛ وفعالية المساعدة المقدمة من الوكالات المتخصصة والمؤسسات المرتبطة بالأمم المتحدة إلى شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي؛

(ب) مقدار ما تبديه الدول الأعضاء من ارتياح إزاء الخدمات المقدمة من الأمانة العامة؛

(ج) التقدم المحرز في عملية إنهاء الاستعمار وفقا لقرارات الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٥ قضية فلسطين

الهدف

٢٥-١ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرف.

الاستراتيجية

٢٦-١ يعهد داخل الإدارة بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة حقوق الفلسطينيين. وقد نظرت الجمعية العامة لأول مرة في قضية فلسطين في عام ١٩٤٧. وبموجب القرار ٣٣٧٦ (د-٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، أنشأت الجمعية للجنة المعنية بممارسة

الولايات التشريعية

البرنامج الفرعي ١

منع نشوب الصراعات واحتوائها وحلها

ميثاق الأمم المتحدة، لا سيما المادة ٩٩

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|----------------|
| خطة للسلام: الدبلوماسية الوقائية والمسائل ذات الصلة | ١٢٠/٤٧ ألف |
| خطة للسلام | ١٢٠/٤٧ باء |
| تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح | ١٢/٥٢ ألف وباء |
| التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية | ٩/٥٣ |
| التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية | ١٧/٥٣ |
| التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي | ٧/٥٤ |
| التعاون بين الأمم المتحدة والجامعة العربية | ٩/٥٤ |
| التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي | ١٢/٥٤ |
| منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي | ٣٥/٥٤ |
| التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية | ٩٤/٥٤ |
| التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا | ١١٧/٥٤ |
| حالة حقوق الإنسان في ميانمار | ١٨٦/٥٤ |
| التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي | ٢٢٧/٥٤ |

قرارات مجلس الأمن بشأن الولايات التي أنشأها المجلس فيما يتصل بمسائل تتعلق بصون السلم والأمن الدوليين

البرنامج الفرعي ٢ المساعدة الانتخابية

قرار الجمعية العامة

١٧٣/٥٤ تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع عملية إقامة الديمقراطية

البرنامج الفرعي ٣ شؤون مجلس الأمن

ميثاق الأمم المتحدة، لا سيما المواد ١ و ٧ و ٢٤ و ٢٩

قرارات مجلس الأمن ومقرراته المتعلقة بإنشاء ولايات الأجهزة الفرعية التي أنشأها المجلس بموجب المادة ٢٩ من ميثاق الأمم المتحدة

البرنامج الفرعي ٤ إنهاء الاستعمار

١٥١٤ (د-١٥) إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

١٦٥٤ (د-١٦) الحالة فيما يتصل بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٢٦٢١ (د-٢٥) برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

٢٠٩/٥١ تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة

١٦١/٥٢ تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة

٢٢٠/٥٢ المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩

٨٣/٥٤ المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

٨٤/٥٤ الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

| | |
|--|-------|
| تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة | ٨٥/٥٤ |
| التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي | ٨٦/٥٤ |
| تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة | ٩١/٥٤ |
| نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار | ٩٢/٥٤ |

البرنامج الفرعي ٥ قضية فلسطين

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|-------------|
| قضية فلسطين | ٣٣٧٦ (د-٣٠) |
| قضية فلسطين | ٤٠/٣٤ باء |
| قضية فلسطين | ٦٥/٣٤ دال |
| قضية فلسطين | ٥٨/٣٨ باء |
| قضية فلسطين | ٧٤/٤٦ باء |
| اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف | ٣٩/٥٤ |
| شعبة حقوق الفلسطينيين بالأمانة العامة | ٤٠/٥٤ |
| البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة بشأن قضية فلسطين | ٤١/٥٤ |
| تسوية قضية فلسطين بالوسائل السلمية | ٤٢/٥٤ |

البرنامج ٢ نزع السلاح

التوجه العام

وعلى النهوض بتدابير بناء الثقة في ميدان نزع السلاح. وستوسع من نطاق أنشطتها في مجال الدعوة، بما في ذلك من خلال موقعها على شبكة "الإنترنت" العالمية، من أجل كفاءة تبادل المعلومات المحايدة والوقائية بشأن نزع السلاح والمسائل المتصلة بالأمن فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية، وتعزيز التفاعل والتعاون فيما يتعلق بهذه المسائل. وستساعد الإدارة الدول الأعضاء على النهوض بنهج إقليمية إزاء قضايا نزع السلاح والأمن وذلك من خلال عدة سبل من بينها المراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح.

٢-٤ وستواصل الإدارة تيسير عملية المداولات والمفاوضات المتعددة الأطراف بتوفير الدعم الفني والتنظيمي إلى اللجنة الأولى والهيئات الفرعية الأخرى التابعة للجمعية العامة، وهيئة نزع السلاح، ومؤتمر نزع السلاح وهيئاته الفرعية، وأي هيئات مخصصة لنزع السلاح قد ينشئها مؤتمر نزع السلاح، ومؤتمرات استعراض الاتفاقيات والمعاهدات وغيرها من اجتماعات الأطراف في الاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بنزع السلاح وما يتصل به من مسائل، وأفرقة الخبراء التي تساعد الأمين العام في إنجاز الدراسات المتعلقة بنزع السلاح.

٢-٥ وستقوم الإدارة برصد وتقييم الاتجاهات الحالية والمقبلة في ميدان نزع السلاح والأمن الدولي لمساعدة الدول الأعضاء في السعي من أجل التوصل إلى اتفاق، وستشجع على زيادة التفهم لأهمية الجهود المتعددة الأطراف المبذولة في ميدان الحد من الأسلحة ونزع السلاح. وستواصل الإدارة من خلال برنامج الأمم المتحدة للدراسات في مجال

٢-١ يظل نزع السلاح العام والكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة يشكل الهدف النهائي لجميع الجهود المبذولة في ميدان نزع السلاح. وتقع المسؤوليات الرئيسية عن نزع السلاح على عاتق الدول الأعضاء، أما الأمم المتحدة فينطبق بها وفقاً لميثاقها، دور رئيسي ومسؤولية أساسية فيما يتعلق بدعم الدول الأعضاء في هذا المجال.

٢-٢ ويستمد هذا البرنامج ولايته من الأولويات المنصوص عليها في قرارات ومقررات الجمعية ذات الصلة بميدان نزع السلاح، مما يشمل الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح (القرار د-١٠/٢). ورغم أن أسلحة التدمير الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية لا تزال تشكل الشاغل الرئيسي فإن المنظمة ستواصل العمل، أيضاً، في ميدان نزع السلاح التقليدي.

٢-٣ وفي الأمانة العامة، تضطلع إدارة شؤون نزع السلاح بالمسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج. وتبني استراتيجية الإدارة لتنفيذ البرنامج على دورها ومسؤوليتها فيما يتصل بتيسير، و، حسب الاقتضاء، التشجيع على اتخاذ تدابير نزع السلاح - على جميع الأصعدة. وستواصل الإدارة مساعدة الدول الأعضاء في تعزيز وتوطيد وتدعيم المبادئ والقواعد التي تتفاوض أطراف متعددة بشأنها في جميع ميادين نزع السلاح. وستبذل الإدارة قصارى جهدها لضمان أن تلقى الاتفاقات المتعددة الأطراف التي يتم التفاوض بشأنها في مجال نزع السلاح قبول الجميع. وستعمل الإدارة على تحقيق الشفافية بناء على مبدأ كفاءة الأمن غير المنقوص للجميع

السلاح في أعداد أكبر من الدول الأعضاء، وبخاصة من البلدان النامية.

الاستراتيجية

٢-٨ ستضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي أمانة مؤتمر نزع السلاح وفرع الدعم التابع للمؤتمر والموجود في جنيف. وسيوفر البرنامج الفرعي الدعم التنظيمي الفني والتقني بشأن القضايا قيد التفاوض إلى: (أ) مؤتمر نزع السلاح، وهو المحفل الوحيد للمفاوضات المتعددة الأطراف بشأن قضايا نزع السلاح في المجتمع الدولي؛ و (ب) مؤتمرات الاستعراض التي تعقدها الدول الأطراف في مختلف الاتفاقات المتعددة الأطراف للحد من الأسلحة ونزع السلاح سيساعد الدول الأعضاء على التوصل إلى اتفاق بشأن القضايا قيد التفاوض. كما سيوفر الدعم التنظيمي الفني إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام للأمم المتحدة، وإلى الرؤساء المتعاقبين المتناوبين لمؤتمر نزع السلاح ومؤتمرات الاستعراض.

٢-٩ وستجري مساعدة الدول الأعضاء، وبخاصة البلدان النامية، على تعزيز خبراتها الفنية في ميدان الأمن الدولي ونزع السلاح من خلال برامج الأمم المتحدة للزمالات الدراسية والتدريب والخدمات الاستشارية في مجال نزع السلاح. وعلاوة على ذلك، سيوفر فرع المؤتمر المعلومات والمشورة المتعلقة بقضايا الحد من الأسلحة ونزع السلاح في الوقت المناسب إلى الدول الأعضاء والمنظمات الدولية وغير الحكومية.

الإنجازات المتوقعة

٢-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) زيادة فعالية عملية المفاوضات والمداولات؛

نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح توفير التدريب والخدمات الاستشارية للدول الأعضاء، وبخاصة البلدان النامية، لتعزيز خبرتها الفنية بغية تمكينها من المشاركة بدرجة أكبر من الفاعلية في منتديات التداول والتفاوض الدولية. وستقوم الإدارة أيضا بمساعدة الدول الأعضاء على زيادة تفهمها للصلة بين نزع السلاح والتنمية.

٢-٦ وعملا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٧/٢، ستراعى الشواغل الجنسانية في الأنشطة التي تضطلع بها الإدارة. وعلى الأخص، سيجري تشجيع الدول الأعضاء على أن تأخذ في الحسبان تحقيق المساواة بين الجنسين عند تسمية المرشحين لعضوية أفرقة الخبراء التي تضطلع بإجراء الدراسات في قضايا نزع السلاح والمشاركين في برنامج الزمالات الدراسية في مجال نزع السلاح، فضلا عن المشاركين في الاجتماعات والمناسبات التي تنظمها الإدارة. كما ستشدد الإدارة بصفة خاصة على كفاءة أن تنعكس المساواة بين الجنسين في تكوين المجلس الاستشاري لشؤون نزع السلاح التابع للأمين العام، وذلك تسليما بأن عمل الإدارة يمكن أن يترك أثرا مختلفا على مختلف الفئات المستهدفة.

البرنامج الفرعي ١

المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الحد من

الأسلحة ونزع السلاح

الأهداف

٢-٧ يتمثل الهدف الرئيسي من هذا البرنامج الفرعي في التشجيع على الحد من الأسلحة ونزع السلاح وبذل قصارى الجهد لكفالة أن تلقى الاتفاقات المتعددة الأطراف التي يتم التفاوض بشأنها في ميدان نزع السلاح قبول الجميع، وزيادة الخبرة الفنية في ميدان الحد من الأسلحة ونزع

الاستراتيجية

٢-١٣ داخل الإدارة، سيتولى فرع أسلحة التدمير الشامل مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيضطلع بأنشطة تتصل بأسلحة التدمير الشامل، لا سيما الأسلحة النووية تبعا للولايات المسندة من الدول الأعضاء.

٢-١٤ ولتعزيز وتدعيم المعاهدات القائمة والمقبلة في مجال أسلحة التدمير الشامل، وفقا للسند التشريعي، سيقوم الفرع بما يلي:

(أ) مساعدة وتشجيع الدول الأطراف والدول المهتمة في جهودها الرامية إلى تحقيق التنفيذ التام للاتفاقات المتعددة الأطراف ذات الصلة بأسلحة التدمير الشامل، لا سيما الأسلحة النووية؛

(ب) تعزيز الثقة في فعالية نظم المعاهدات؛

(ج) تعزيز تعاون الفرع مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات المنشأة بمعاهدات دولية، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمانة التقنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة الحظر الشامل للتجارب النووية.

٢-١٥ وسيقوم الفرع بمساعدة ودعم المفاوضات والمداوات وبناء توافق الآراء. كما سيقوم برصد وتقييم الاتجاهات الحالية والمقبلة في مجال أسلحة الدمار الشامل، فضلا عن توسيع نطاق تفاعله مع المنظمات غير الحكومية ومعاهد البحوث.

الإنجازات المتوقعة

٢-١٦ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تيسير إجراء الدول الأطراف للمداوات والمفاوضات المتعلقة بقضايا نزع السلاح ذات الصلة بأسلحة التدمير الشامل وبخاصة الأسلحة النووية، على نحو سلس وفعال؛

(ب) تعزيز تنفيذ المعاهدات المتعددة الأطراف القائمة للحد من الأسلحة ونزع السلاح؛

(ج) تحسين المهارات السياسية والدبلوماسية للمشاركين في برنامج الزمالات الدراسية لإجراء المداوات والمفاوضات في ميدان نزع السلاح.

مؤشرات الإنجاز

٢-١١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) درجة الارتياح التي تعرب عنها الدول الأعضاء إزاء الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة إلى مؤتمر نزع السلاح وإلى مؤتمرات الاستعراض وغيرها من اجتماعات الدول الأطراف في الاتفاقات المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح؛

(ب) تنفيذ الدول الأطراف في المعاهدات المتعددة الأطراف القائمة في مجالي الحد من الأسلحة ونزع السلاح، لتلك المعاهدات تنفيذا فعالا وكاملا؛

(ج) زيادة أعداد المتقدمين للمشاركة في برامج الأمم المتحدة للزمالات الدراسية والتدريب والخدمات الاستشارية في مجال نزع السلاح، وكفالة توسيع نطاق تمثيل الدول الأعضاء في تلك البرامج وازدياد دعم الدول الأعضاء لبرنامج زمالات نزع السلاح.

البرنامج الفرعي ٢

أسلحة التدمير الشامل

الهدف

٢-١٢ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تعزيز الجهود المبذولة من أجل نزع السلاح النووي ومساعدة الدول الأعضاء، عند الطلب، على تعزيز المعاهدات القائمة المتصلة بأسلحة التدمير الشامل.

واستجابة للشواغل التي تبديها الدول الأعضاء ووفقاً للولايات المسندة من الدول المذكورة، سيضطلع الفرع بما يلي:

(أ) تقديم المشورة والمساعدة بشأن القضايا المتصلة بالأسلحة التقليدية وبشأن التدابير العملية لترع السلاح إلى الدول المتضررة من التكديس المفرط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والاتجار بها وصنعها بصورة غير مشروعة مما يزعزع الاستقرار، وذلك بناء على طلب تلك الدول؛

(ب) تعزيز التعاون والتنسيق، داخل منظومة الأمم المتحدة، بين الاستراتيجيات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة، والأسلحة الخفيفة من خلال آلية تنسيق العمل بشأن الأسلحة الصغيرة؛

(ج) تشجيع التعاون والتعاقد وتدبير بناء الثقة فيما بين الدول الأعضاء المهتمة في ميدان الأسلحة التقليدية.

٢-٢٠ سيقوم الفرع، من خلال اجتماعات أفرقة الخبراء وحلقات العمل، بالتشجيع على زيادة الثقة المتبادلة بين الدول الأعضاء في ميدان الأسلحة التقليدية ومواصلة تطوير سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والصك الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية وتوسيع المشاركة فيهما.

الإجازات المتوقعة

٢-٢١ من المتوقع أن يؤدي هذا البرنامج الفرعي إلى ما يلي:

(أ) زيادة تطوير سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والصك الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية وتوسيع نطاق المشاركة فيهما؛

(ب) تعزيز الاستقرار نتيجة للحد من التهديد الذي يشكله التكديس المفرط للأسلحة الصغيرة والأسلحة

(ب) زيادة وعي الدول بالاتجاهات والتطورات الجديدة فيما يتعلق بقضايا محددة تتصل بأسلحة التدمير الشامل لا سيما الأسلحة النووية، وزيادة تفهمها لتلك الاتجاهات والتطورات.

مؤشرات الإنجاز

٢-١٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) الارتياح الذي تبديه الدول الأطراف إزاء المساعدة المقدمة من أجل تنفيذ الاتفاقات المبرمة في ميدان أسلحة التدمير الشامل لا سيما الأسلحة النووية، على نحو أكمل؛

(ب) زيادة استفادة الدول الأعضاء وغيرها من الأطراف، في مفاوضاتها، من المعلومات التي يقدمها الفرع.

(ج) ازدياد قدر وفعالية الدعم المقدم للجهود الرامية إلى القضاء على أسلحة التدمير الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية.

البرنامج الفرعي ٣

الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية

لنزع السلاح)

الهدف

٢-١٨ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في العمل على زيادة الثقة المتبادلة بين الدول الأعضاء في ميدان الأسلحة التقليدية ومعالجة مسألة التكديس المفرط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بتلك الأسلحة وصنعها على نحو غير مشروع مما يتسبب في تزعزع الاستقرار.

الاستراتيجية

٢-١٩ يضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي فرع الأسلحة التقليدية (بما في ذلك التدابير العملية لترع السلاح).

(ج) وضع طرائق لزيادة التعاون مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ودوائر البحوث ومن أجل تبادل الأفكار بين الحكومات والقطاعات غير الحكومية بهدف زيادة تفهم جهود الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح؛

(د) تعزيز عمل المجلس الاستشاري لشؤون نزع السلاح التابع للأمين العام؛

(هـ) نشر البيانات التي تقدمها الحكومات بصورة رسمية عن تدابير الشفافية التي تتخذها؛

(و) إتاحة إمكانية وصول الدول الأعضاء بصورة تامة إلى جميع قواعد البيانات ذات الصلة بتزع السلاح.

الإنجازات المتوقعة

٢٥-٢ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تحسين حالة استعداد الدول للاضطلاع بالمداولات والمفاوضات المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح؛

(ب) زيادة الدعم العام للجهود المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح؛

(ج) زيادة الشفافية فيما بين الأطراف في الصكوك القانونية ذات الصلة.

مؤشرات الإنجاز

٢٦-٢ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) تحسين تدفق المعلومات الوقائية والموضوعية فيما يتعلق بمختلف جوانب نزع السلاح وتيسير وصول المستخدمين النهائيين إلى هذه المعلومات (أوضاع المعاهدات،

الخفيفة والاتجار بها وصنعها على نحو غير مشروع بما يزعزع الاستقرار.

مؤشرات الإنجاز

٢٢-٢ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) زيادة تطوير سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية والصك الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية وزيادة عدد الدول الأعضاء المشاركة فيهما؛

(ب) زيادة عدد المبادرات الإقليمية الفعالة لمكافحة الاتجار غير المشروع في الأسلحة الصغيرة؛

(ج) زيادة عدد طلبات الدول الأعضاء للمساعدة في وضع وتنفيذ برامج جمع الأسلحة وتدميرها.

البرنامج الفرعي ٤

الرصد وقاعدة البيانات والمعلومات

الهدف

٢٣-٢ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تزويد الدول الأعضاء والجمهور بمعلومات موضوعية خالية من الغرض ومستوفاة عن أنشطة نزع السلاح.

الاستراتيجية

٢٤-٢ يضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي فرع الرصد وقاعدة البيانات والمعلومات. وسيجري السعي إلى تنفيذ هدف هذا البرنامج الفرعي من خلال ما يلي:

(أ) تعزيز نظام معلومات نزع السلاح، بما في ذلك عنصره الإلكتروني؛

(ب) نشر آخر المعلومات عن أنشطة الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح، بما في ذلك من خلال شبكة "الإنترنت" العالمية؛

(ب) نشر المعلومات في الوقت المناسب بين المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية عن القرارات التي تتخذها الأمم المتحدة نحو تحسين مناخ السلام والأمن الدوليين، من أجل تشجيعها ومساعدتها في تشجيع دولها الأعضاء على اعتماد وتنفيذ تدابير بناء الثقة في مناطق كل منها؛

(ج) تقديم الدعم إلى لجنة الأمم المتحدة الدائمة المعنية بالمسائل الأمنية في أفريقيا الوسطى؛

(د) تنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية وحلقات العمل؛

(هـ) الرصد والتحليل؛

(و) وضع وصيانة قاعدة بيانات وموقع على الشبكة العالمية بشأن أنشطة ومبادرات المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجالي نزع السلاح والأمن.

الإنجازات المتوقعة

٢-٣٠ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تشجيع الحوار الإقليمي بين الدول والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية عن قضايا السلام والأمن ونزع السلاح؛

(ب) توسيع نطاق تقدير أهمية نزع السلاح الإقليمي بالنسبة للسلام والأمن العالميين.

مؤشرات الإنجاز

٢-٣١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) زيادة عدد تدابير بناء الثقة المعتمدة و/أو المنفذة؛

(ب) زيادة الدعم الدولي المقدم إلى الأنشطة الإقليمية المتصلة بتعزيز السلام والأمن الإقليميين.

والالتزامات المترتبة على المعاهدات، والتقدم المحرز في المفاوضات، وما إلى ذلك)؛

(ب) زيادة الطلب على المعلومات والمساعدة؛

(ج) توفير معلومات مستوفاة عن أنشطة الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح.

البرنامج الفرعي ٥

نزع السلاح الإقليمي

الهدف

٢-٢٧ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تشجيع وتعزيز الجهود الدولية المبذولة من أجل نزع السلاح على الصعيد العالمي وإقرار السلام والأمن الدوليين، عن طريق دعم وتشجيع الجهود والمبادرات الإقليمية في مجال نزع السلاح باتباع نهج تتوصل إليها دول المنطقة بحرية ومع مراعاة الاحتياجات المشروعة للدول فيما يتعلق بالدفاع عن النفس والخصائص المميزة لكل منطقة.

الاستراتيجية

٢-٢٨ يضطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي فرع نزع السلاح الإقليمي والمراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح في أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ والمركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ومن المسلم به بصفة عامة أن نزع السلاح الإقليمي يمكن أن يلعب دوراً حيوياً في تشجيع وتعزيز الجهود الدولية المبذولة من أجل نزع السلاح على الصعيد العالمي.

٢-٢٩ وسيجري السعي إلى تنفيذ أهداف هذا البرنامج الفرعي من خلال ما يلي:

(أ) توفير الخدمات الاستشارية والمساعدة (بما في ذلك التدريب) إلى الدول الأعضاء، بناء على طلبها، وإلى المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية؛

الولايات التشريعية

البرنامج ٢

نزاع السلاح

يستمد البرنامج ولايته من الأولويات المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ومقراتها ذات الصلة بميدان نزاع السلاح مما يشمل الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة المكرسة لنزع السلاح (القرار دأ-٢/١٠).

البرنامج ٣

عمليات حفظ السلام

التوجه العام

تصاعد حالات الصراعات في الوقت الذي تُبذل فيه الجهود لإيجاد سبل لحل الصراع بصورة سلمية؛ والحيلولة دون اتساع نطاق الصراعات وامتدادها إلى خارج حدود البلدان أو تصاعد حدتها. وقد أذن مجلس الأمن في حالة بعثات بعينها لحفظ السلام بإدراج أنشطة من قبيل توفير المساعدات الإنسانية؛ ونزع سلاح المتحاربين السابقين وتسريحهم؛ وإصلاح المؤسسات العسكرية؛ وإنشاء قوات شرطة ومراقبتها؛ وتعزيز إصلاحات النظام الانتخابي والقضاء وجميع جوانب الإدارة المدنية؛ وتنسيق أنشطة الإنعاش الاقتصادي. وسيقوم البرنامج بإقرار القانون والنظام والاضطلاع بمسؤوليات الإدارة الانتقالية أو إنفاذ القوانين على الصعيد التنفيذي مما يشمل مهام العدالة الجنائية عند الاقتضاء، إذا ما طلبت إليه الهيئات التشريعية ذلك. وسيقدم البرنامج تنفيذ هذه الولايات من خلال كفالة وحدة قيادة عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛ وكفالة توفر الدعم التشغيلي والإداري الفعال لجميع العمليات الميدانية؛ وتنسيق أنشطة إزالة الألغام. ووفقا للفصل الثامن من الميثاق سيعزز البرنامج التعاون مع الترتيبات الإقليمية، في حدود ولاية ونطاق وتكوين كل منها، من أجل تدعيم قدرات المجتمع الدولي في ميدان صون السلام والأمن الدوليين ولا بد من التأكيد على ضرورة التمييز بين عمليات حفظ السلام والمساعدة الإنسانية. إلا أنه إذا كانت حماية المساعدة الإنسانية إحدى المهام الصادر تكليف بها لعملية ما من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام فينبغي التنسيق بين الجهود الإنسانية وجهود حفظ السلام بما يكفل عدم تعارض أهدافهما ويضمن حيده المساعدة الإنسانية.

١-٣ يتمثل الغرض العام من هذا البرنامج في صون السلام والأمن، من خلال نشر عمليات حفظ السلام وفقا لمبادئ وأحكام ميثاق الأمم المتحدة. يستمد السند التشريعي للبرنامج من مبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة. وقد نُص على ولايات هذا البرنامج في قرارات مجلس الأمن وقرارات الجمعية العامة بشأن الاستعراض الشامل لمسألة عمليات حفظ السلام برمتها ومن جميع جوانبها، وبشأن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية في تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبشأن المساعدة في إزالة الألغام. وفيما يتعلق بعمليات حفظ السلام يستمد السند التشريعي من قرارات مجلس الأمن ومقرراته المتصلة بعمليات بعينها.

٢-٣ وتبني الاستراتيجية العامة التي ستتبع في الوفاء بأهداف البرنامج على التنسيق الوثيق بين ثلاثة برامج فرعية تتسم بالترابط والتكامل. وفي حين تُبذل كل الجهود الممكنة من أجل السعي إلى حل الصراعات في وقت مبكر من خلال التسوية السلمية، أو اللجوء إلى الوكالات أو الترتيبات الإقليمية حيثما كان ذلك مناسبا ومسموحا به في ضوء ولايتها ونطاقها، أو اللجوء إلى غير ذلك من الوسائل السلمية وفقا للميثاق، فإن هذه الاستراتيجية تقوم على أساس تطوير قدرة على التصدي لطائفة واسعة من حالات الصراعات، وعلى تخطيط وإنشاء وإدارة وتوجيه عمليات حفظ السلام الحالية والمقبلة. وسيتم ذلك من خلال الاستجابة السريعة والفعالة لما يصدره مجلس الأمن من ولايات لتنفيذ اتفاقات السلام التي تتفق عليها أطراف أي صراع من الصراعات. وقد تتطلب مثل هذه الولايات مراقبة اتفاقات وقف إطلاق النار والمناطق العازلة؛ والحيلولة دون

لحقوق الإنسان وسائر المؤسسات في منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المنظمات الإقليمية الأخرى، حسب الاقتضاء. وسيتم توفير الدعم الفني والتقني للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، بما في ذلك متابعة القرارات التي يتخذها مجلس الأمن والجمعية العامة فيما يتصل بعمليات حفظ السلام. وستنفذ إدارة عمليات حفظ السلام توصية اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام بصيغتها التي صادقت عليها الجمعية العامة.

البرنامج الفرعي ١ العمليات

الهدف

٣-٥ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى كفالة التنفيذ الفعال والسريع للولايات الصادرة عن مجلس الأمن من خلال زيادة قدرة المنظمة على تخطيط عمليات حفظ السلام وإنشائها وإدارتها.

الاستراتيجية

٣-٦ داخل إدارة عمليات حفظ السلام، يضطلع بالمسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي مكتب العمليات، الذي تدعمه ثلاث شعب إقليمية بالإضافة إلى مركز العمليات. وسيتم تبني نهج شامل إزاء إنشاء عمليات حفظ السلام وتوفير التوجيه والمشورة لعمليات حفظ السلام القائمة، مع التشديد على ضرورة معالجة مسألة تزايد عبء العمل في أثناء مرحلة انطلاق عمليات حفظ السلام. ووصولاً إلى هذه الغاية، سيجري تعزيز الحوار مع أطراف الصراعات، وكذلك مع الأطراف المعنية الأخرى وأعضاء مجلس الأمن والبلدان المساهمة بالقوات، مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة، حسب الاقتضاء ووفقاً لولاية كل منها. وسيتم جمع المعلومات وتحليلها استناداً إلى التقارير الواردة من الميدان وبعثات الاستطلاع والزيارات الميدانية،

٣-٣ وستكفل الإدارة استمرار تدفق المعلومات من وإلى الدول الأعضاء في جميع مراحل عمليات حفظ السلام؛ ونشر المعلومات بين البلدان المساهمة بالقوات بصورة فعالة وفي الوقت المناسب لتمكين تلك البلدان من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن مشاركتها في عمليات حفظ السلام؛ والاستمرار في وضع وتنفيذ استراتيجيات مبتكرة لمشاركة النساء، من قاعدة جغرافية عريضة، في جميع عمليات حفظ السلام؛ ومواصلة التعاون مع سائر الأنشطة ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة. وسيولى اهتمام خاص إلى تعزيز سلامة وأمن أفراد حفظ السلام في الميدان.

٣-٤ ولتمكين المنظمة من الاستجابة على نحو أفضل لحالات الصراعات التي قد تتطلب نشر عملية من عمليات حفظ السلام، سيجري تعزيز البحوث والتحليلات المتعمقة للمسائل المستجدة في السياسات العامة في ميدان عمليات حفظ السلام وتنسيق وصياغة السياسات والمبادئ والإجراءات ذات الصلة، وذلك من خلال تحليل وتقييم البعثات المستمرة والمنتبهة بغية استخلاص الدروس المفيدة للبعثات الحالية والمقبلة. وفي ضوء الطابع المتعدد الأبعاد لعمليات حفظ السلام وما يتصل بها من عناصر مدنية سيجري، عند الاقتضاء، التركيز بقدر أكبر، على النهج المتكامل لعمليات حفظ السلام وعلى زيادة التنسيق فيما بين مختلف كيانات الأمانة العامة خلال فترة الخطة. وسيُنصب التركيز على التخطيط المبكر والتنسيق الفعال للأنشطة التي تهدف إلى إحباط إمكانات تجدد الصراعات، والإسهام في تهيئة الأوضاع المواتية للمصالحة. ولتنسيق وتعزيز زيادة التعاون والتضافر، سيكون البرنامج بمثابة مركز تنسيق للقضايا المتصلة بعمليات حفظ السلام، وسينسق أنشطته مع إدارة الشؤون السياسية ومكتب منسق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية

الميدانية والنقل والإمداد ودائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام. وتشمل أنشطة هذا البرنامج الفرعي توفير الدعم التنفيذي المستمر لأنشطة حفظ السلام في مجالات الإدارة وشؤون الموظفين والمالية والنقل والإمداد والاتصالات. ووصولاً إلى هذه الغاية، سيعمل هذا البرنامج الفرعي على كفاءة التأهب للعمليات والإدارة الفعالة للبعثات الميدانية؛ وسيهتم على سبيل الأولوية بتعزيز تخطيط الموارد، وتحسين أساليب وعمليات إدارة المشاريع في بدء البعثات وإدارتها وتصفيتها، وتطوير الهياكل الإدارية في الوقت المناسب، وتعزيز قدرات موظفي البعثات ونشرهم في الوقت المناسب في مناطق العمليات. وسيعزز هذا البرنامج الفرعي مستوى الاستعداد من خلال تدريب الموظفين المدنيين، ومن خلال الإدارة المنظمة للموارد البشرية والأصول. وستُبدل جهود منسقة لتحسين التوازن بين الجنسين في ملاك موظفي البعثات الميدانية.

٣-١١ وسيكفل هذا البرنامج الفرعي فيما يتعلق بمجالات التلوث بالألغام، استجابة من الأمم المتحدة على نطاق ما تظطلع به المنظمة من أنشطة المساعدة الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية، تتسم بالفعالية وروح المبادرة والتناسق. وسيكون بمثابة جهة محورية داخل منظومة الأمم المتحدة تعنى بالأنشطة المتعلقة بالألغام ألا وهي تيسير إقامة حوار متسق وبناء بين الأمم المتحدة والعناصر الفاعلة المختصة بإزالة الألغام وبالتوعية والمساعدة في هذا المضمار؛ والقيام من خلال مصادر معلومة ومعترف بها، بجمع وتحليل ونشر المعلومات المتصلة بالألغام. بما في ذلك المعلومات المتصلة بمعايير السلامة؛ والدعوة الهادفة إلى زيادة الوعي بما ينطوي عليه الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية من تهديد خطير لسلامة السكان المحليين وصحتهم وأرواحهم. ووضع وتنفيذ استراتيجية شاملة لتعبئة الموارد. وسيعمل هذا البرنامج بالتنسيق مع المؤسسات الأخرى بمنظومة الأمم المتحدة على

وبالتشاور مع الإدارات الأخرى ذات الصلة ومع وكالات الأمم المتحدة وبرامجها. وهناك أنشطة أخرى تشمل تعزيز روابط الاتصال مع البعثات الميدانية على مدار الساعة وبناء قدرة على إدارة الأزمات تستطيع الشروع في العمل في غضون مهلة قصيرة.

الإجازات المتوقعة

٣-٧ تشمل الإجازات المتوقعة لهذا البرنامج الفرعي الحد من الأعمال الحربية أو وقفها في مناطق الصراع، من خلال الوفاء بالولايات الصادرة عن مجلس الأمن، حيثما يتم نشر عمليات حفظ السلام.

مؤشرات الإنجاز

٣-٨ تشمل مؤشرات الإنجاز تسجيل أمثلة على امتثال أطراف الصراع للولايات الصادرة عن مجلس الأمن، أو لاتفاقات وقف إطلاق النار التي تتوصل إليها أطراف الصراع فيما بينها.

البرنامج الفرعي ٢

الإدارة الميدانية والدعم التشغيلي وتنسيق الأعمال المتصلة بالألغام

الهدف

٣-٩ تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في كفاءة توفر الدعم الإداري والتشغيلي الفعال في الوقت المناسب لعمليات حفظ السلام ولسائر الأنشطة التي تأذن الأمم المتحدة بالاضطلاع بها في هذا الميدان، وكفاءة التصدي للتهديدات الناشئة عن الألغام الأرضية/والذخائر غير المنفجرة، على أن يتسم بالفعالية وروح المبادرة والتناسق.

الاستراتيجية

٣-١٠ داخل إدارة عمليات حفظ السلام، تظطلع بالمسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الإدارة

الاستراتيجية

٣-١٥ داخل إدارة عمليات حفظ السلام، تظطلع بالمسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الشؤون العسكرية والشرطة المدنية. ففي حالات الصراعات، يلزم أن تكون هناك خطط تنفيذية للعنصرين العسكري و/أو المدني على النحو اللازم لحل الصراع؛ بما في ذلك الأفراد المدربون الذين يمكن نشرهم على الفور. ووصولاً إلى هذه الغاية، لا بد وأن توجد على الدوام المفاهيم والإجراءات والأساليب التي ستطبق في حالات الصراعات لكي يتسنى للمنظمة أن تستجيب للحالة بسرعة وفعالية. وتشمل أنشطة هذا البرنامج الفرعي إعداد خطط العمليات للعنصرين العسكري والمدني في البعثات الميدانية، بما في ذلك خطط الطوارئ للعمليات المحتملة والمستمرة أو التي بسبيلها إلى الانتهاء؛ والمساعدة في اختيار الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المدنية للخدمة في البعثات، والقيام حسب الاقتضاء باستعراض معايير التدريب. كما تشمل الأنشطة الرصد اليومي لعمليات العسكريين والشرطة المدنية؛ وتقديم المساعدة إلى الأنشطة التدريبية التي تظطلع بها الدول الأعضاء فيما يتعلق بحفظ السلام لكفالة وجود نهج منسق إزاء البرامج التدريبية المتعلقة بحفظ السلام. وسيستمر الاتصال بمراكز التدريب الإقليمية والوطنية لجعلها متماشية مع الممارسات والمعايير والسياسات والمواد التدريبية القائمة. ولكفالة وجود نهج منسق إزاء برامج التدريب، ستُنظم حلقات عمل لتدريب المدربين، بالإضافة إلى تقديم المساعدة إلى الحلقات الدراسية التي ستُنظم لكبار الموظفين المحتملين حول موضوع إدارة البعثات. ولدعم الجهود التدريبية التي تبذلها الدول الأعضاء فيما يتعلق بحفظ السلام، سيتم وضع سياسات وإجراءات ومبادئ توجيهية موحدة لإعداد الأفراد والوحدات، وتوزيعها على الدول الأعضاء. وستُدمج المنظورات الإنسانية في جميع الأنشطة التدريبية.

وضع سياسات لإنشاء قدرات في مجال إزالة الألغام في البلدان التي تطلب الحد من التلوث بالألغام الأرضية حيث تشكل الألغام تهديدا خطيرا لسلامة السكان وصحتهم وأرواحهم. وسيجري إيفاء بعثات والاضطلاع باستقصاءات لتقييم وتحديد الأولويات وإرساء عمليات المراقبة. وسيضع البرنامج الفرعي، عند الاقتضاء، برامج عمل في مجال الألغام دعماً لبعثات حفظ السلام، كما سيستهل عند اللزوم، خططا للعمل في حالات الطوارئ الإنسانية، تتصل بالألغام.

الإنجازات المتوقعة

٣-١٢ تشمل الإنجازات المتوقعة لهذا البرنامج الفرعي التأهب على نحو أفضل للعمليات وإدارة البعثات الميدانية على نحو يتسم بالفعالية؛ والحد من التلوث بالألغام الأرضية/والذخائر غير المنفجرة.

مؤشرات الإنجاز

٣-١٣ تشمل مؤشرات الإنجاز تقليل الفترة الزمنية المنصرمة بين اتخاذ القرارات ونشر الأفراد المدنيين والمعدات إلى البعثات الميدانية؛ والحد من فترة عملية التصفية؛ وتجهيز المطالبات في الوقت المناسب؛ وزيادة قدرات الأعمال المتعلقة بالألغام في البلدان التي تشكل فيها الألغام تهديدا خطيرا.

البرنامج الفرعي ٣

المشورة المتعلقة بالشؤون العسكرية وبالشرطة

المدنية والتخطيط

الهدف

٣-١٤ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى كفالة فعالية وسرعة تخطيط ونشر العنصر العسكري وعنصر الشرطة المدنية في عمليات حفظ السلام.

٣-١٦ وتعزيزا لقدرة المنظمة على التصدي للصراعات على نحو يتسم بالكفاءة والسرعة سيجري، حسب الاقتضاء، تعزيز الترتيبات الاحتياطية للأمم المتحدة لكفالة وجود بيانات جاهزة دائما فيما يتعلق بقدرة الدول الأعضاء على الانتشار فورا في أي عمليات جديدة.

الإجازات المتوقعة

٣-١٧ تشمل الإجازات المتوقعة تحقيق سرعة الاستجابة في نشر الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المدنية المدربين في عمليات حفظ السلام؛ وكفالة التأهب للعمليات لدى التصدي لمختلف حالات الصراع.

مؤشرات الإنجاز

٣-١٨ تشمل مؤشرات الإنجاز تقليل الفترة الزمنية التي يستغرقها تدبير الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المدنية ونشرهم.

الولايات التشريعية

البرنامج ٣

عمليات حفظ السلام

ميثاق الأمم المتحدة، وبخاصة المادة ٩٩

قرارات الجمعية العامة

٢٣٣/٤٩ ألف الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات حفظ السلام

٢٣٠/٥٢ عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

١٢/٥٣ حساب الدعم لعمليات حفظ السلام

٨١/٥٤ استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

البرنامج الفرعي ٢

الإدارة الميدانية والدعم التشغيلي وتنسيق الأعمال المتصلة بالألغام

قرارات الجمعية العامة

٢١٥/٤٩ تقديم المساعدة في إزالة الألغام

١٩١/٥٤ تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام

البرنامج ٤

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

التوجه العام

وتكنولوجيا الفضاء من مساهمات كبرى في رفاه البشرية، وعلى وجه التحديد في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الهدف

٣-٤ يتمثل هدف هذا الناتج في تعميق تفهم المجتمع الدولي للأنشطة المضطلع بها حاليا في مجال الفضاء وللدور الذي يمكن أن تؤديه تكنولوجيا الفضاء في ميدان التنمية الاقتصادية والاجتماعية فضلا عن تيسير استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء في حل المشاكل ذات الأهمية الإقليمية أو العالمية مع التركيز على تطبيقها داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها لأغراض التنمية المستدامة مع مراعاة استراتيجية مواجهة التحديات العالمية في المستقبل بصيغتها المبنية في إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية البشرية، فضلا عن التدابير التي أقرتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية تنفيذًا لتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

الاستراتيجية

٤-٤ وأسندت المسؤولية المواضيعية، في نطاق الأمانة العامة، إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي. وتستند الاستراتيجية العامة الرامية إلى تحقيق هدف البرنامج إلى الحاجة إلى التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وسيتولى المكتب تنفيذ هذه الاستراتيجية من خلال تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء والتعاون معها في مجالات علوم وتكنولوجيا الفضاء، ولا سيما البلدان

١-٤ الهدف العام للبرنامج هو تعزيز الاستخدامات السلمية لعلوم وتكنولوجيا الفضاء في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والعلمية. وقد أقرت الجمعية العامة لأول مرة بالحاجة إلى التعاون الدولي في أنشطة الفضاء وبأهمية استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية فقط في قرارها ١٣٤٨ (د-١٣) المؤرخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨. وأنشأت الجمعية، بقرارها ١٤٧٢ (د-١٤) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩، لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ويرد توجه البرنامج في قرارات الجمعية وفي مقررات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية القانونية واللجنة الفرعية العلمية والتقنية وهيئتها الفرعية. ويتضمن القرار المعنون "الألفية الفضائية: إعلان فيينا بشأن الفضاء والتنمية البشرية" الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (UNISPACE III)، المعقود في فيينا من ١٩ إلى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، وأيدته الجمعية في قرارها ٦٨/٥٤، المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، توصيات تتعلق بوجه خاص بالعمل الذي يتعين الاضطلاع به في إطار هذا البرنامج.

٢-٤ وتم الإقرار في ذلك الإعلان بما لعلوم الفضاء وتطبيقاته من أهمية للمعارف الكونية الأساسية والتعليم والصحة ورصد البيئة وإدارة الموارد الطبيعية وإدارة الكوارث وتنبؤات الأرصاد الجوية ونمذجة المناخ والملاحة والاتصالات المعانة بالسواتل وبما تقدمه علوم

لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وتنمية الموارد البشرية في مجال التطبيقات الفضائية. وستسعى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية إلى زيادة مشاركة المنظمات غير الحكومية المختصة في أعمالها. وفي إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، سيشجع برنامج للزمالة الفرصة لأفراد من البلدان النامية للمشاركة في حلقات العمل واجتماعات الخبراء والحلقات التدريبية في شتى مجالات علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتهما.

٤-٧ وبموجب اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، سيحتفظ المكتب بسجل للأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي وسينشر المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء. وسيدير المكتب أيضا ويحسن نظام المعلومات الفضائية الدولي الذي يوفر المعلومات عن عمل اللجنة وهيئتها الفرعية وعن أنشطة برنامج التطبيقات الفضائية والحصول على البيانات التي توفرها السواتل وعن الإطار القانوني الدولي الذي ينظم الأنشطة الفضائية ويتكون من الاتفاقات والمعاهدات والإعلانات والمبادئ القانونية.

الإجازات المتوقعة

٤-٨ تشمل الإجازات المتوقعة إعداد واعتماد الصكوك والمعايير القانونية المتعلقة بالأنشطة ذات الصلة بالفضاء، وتعميق وعي المجتمع الدولي، وبين الشباب بوجه خاص، بالتطبيق الفعال لتكنولوجيا الفضاء في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإتاحة مزيد من الفرص للبلدان النامية للحصول على تكنولوجيا الفضاء.

مؤشرات الإنجاز

٤-٩ تتكون مؤشرات الإنجاز مما يلي:

(أ) زيادة عدد الدول التي تسن قوانين وقواعد وطنية تتعلق بأنشطتها ذات الصلة بالفضاء وتنسجم مع

النامية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الوطنية والدولية ذات الصلة بالفضاء والقطاع الخاص.

٤-٥ وسيوفر مكتب شؤون الفضاء الخارجي خدمات الهيئات التداولية، بما في ذلك إعداد دراسات تحليلية عن المسائل العلمية والتقنية ومسائل السياسات المستجدة لدعم المفاوضات الحكومية الدولية، للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وللجنة الفرعية القانونية ولجنتها الفرعية العلمية التقنية وهيئتها الفرعية التي تضطلع بدور مركز تنسيق التعاون الدولي في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية. وسيتولى المكتب مساعدة البلدان النامية، بناء على طلبها، في وضع تشريعات وطنية بشأن الفضاء والتصديق على المعاهدات القائمة المتصلة بالفضاء الخارجي. وسيكون المكتب أيضا بمثابة مركز لتنسيق الأنشطة المتعلقة بالفضاء بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى.

٤-٦ وسينفذ برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية من خلال أنشطة بناء القدرات والتوعية والمساعدة التقنية ونشر المعلومات ذات الصلة باستخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية. وسيوسع البرنامج ليشمل أنشطة تصل إلى المشتغلين بالمهن الفنية من الشباب وإلى طلاب الجامعة والقطاع الخارجي، حيثما يقتضي الأمر. وستقدم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، وبوجه خاص البلدان النامية، من خلال الخدمات الاستشارية المتعلقة بدمج التطبيقات الفضائية في البرامج الإنمائية. وستنظم أنشطة بناء القدرات وأنشطة التوعية بالاشتراك مع المراكز الإقليمية لتعليم علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة. وسيعزز التعاون بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وفيما بين البلدان النامية، في مجال علوم وتكنولوجيا الفضاء، كما ستعزز قدرات البلدان النامية فيما يتعلق بتطبيقات تكنولوجيا الفضاء من خلال تحسين فهم تكنولوجيا الفضاء واستخدامها

الإطار القانوني الدولي المنظم لأنشطة الفضاء الخارجي الذي وضعتة الأمم المتحدة؛

(ب) زيادة عدد البرامج والمشروعات الجديدة التي تتضمن استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما في البلدان النامية؛

(ج) زيادة عدد الأنشطة ذات الصلة بالفضاء التي يُضطلع بها من خلال التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف.

(د) تحسين القدرات المحلية في الدول الأعضاء على الاستفادة من تكنولوجيا الفضاء في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

(هـ) زيادة فرص التدريب في البلدان النامية وتحسينها، مما يشمل تقديم زمالات إلى أفراد من البلدان النامية للمشاركة في حلقات العمل واجتماعات الخبراء ودورات التدريب المتعلقة بمختلف مواضيع علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها.

الولايات التشريعية

البرنامج ٤

استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|-------------|
| التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية | ١٤٧٢ (د-١٤) |
| | ١٧٢١ (د-١٦) |
| | ٢٤٥٣ (د-٢٨) |
| اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي | ٣٢٣٥ (د-٢٩) |
| مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية | ٩٠/٣٧ |
| التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية | ٦٧/٥٤ |
| مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية. | ٦٨/٥٤ |

البرنامج ٥

الشؤون القانونية

التوجه العام

١-٥ يتمثل الهدف العام للبرنامج في العمل على تعزيز فهم الدول الأعضاء واحترامها لمبادئ وقواعد القانون الدولي بما يدعم الأمم المتحدة في سعيها إلى بلوغ أهدافها.

٢-٥ وولاية هذا البرنامج مستمدة من أجهزة اتخاذ القرارات الرئيسية التابعة للأمم المتحدة وفقا لميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

٣-٥ ويضطلع مكتب الشؤون القانونية بالمسؤولية الفنية عن البرنامج داخل الأمانة العامة. وهو يقدم خدمة قانونية مركزية موحدة للأمانة العامة والأجهزة الرئيسية وغيرها من الأجهزة التابعة للأمم المتحدة، ويسهم في التطوير التدريجي للقانون الدولي العام والتجاري وتدوينه، ويقوم بالترويج للنظام القانوني الدولي للبحار والمحيطات وتعزيزه وتطويره فضلا عن تنفيذه بفعالية، كما يتولى تسجيل المعاهدات ونشرها، ويؤدي مهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام.

٤-٥ وخلال فترة الخطة، سيقوم المكتب بإسداء المشورة وتقديم الخدمات إلى أجهزة صنع القرارات التابعة للأمم المتحدة والدول الأعضاء فيها. وسوف يقوم داخل الأمم المتحدة بتعزيز التقيد بسيادة القانون في العلاقات الدولية، وبوجه خاص، الالتزام بالميثاق والقرارات والمقررات والقواعد والأنظمة والمعاهدات النابعة من المنظمة. وسيجري أيضا، حسب الاقتضاء، تناول مسألة تحقيق المساواة بين الجنسين فيما يسديه المكتب من مشورة وما يقوم به من أنشطة، مما يشمل تشجيع الدول الأعضاء على ترشيح نساء للوظائف في مجالس الإدارة وداخل المنظمة.

البرنامج الفرعي ١

التوجيه والإدارة والتنسيق عموما للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل

الهدف

٥-٥ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في مساعدة أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية بإسداء المشورة القانونية إليها.

الاستراتيجية

٦-٥ يتولى مكتب المستشار القانوني تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسوف يقدم المكتب المساعدة إلى الأجهزة الرئيسية والفرعية التابعة للأمم المتحدة وذلك بإسداء المشورة القانونية ومن خلال إعداد التقارير والتحليلات، والمشاركة في الاجتماعات. ويشمل ذلك المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين ويتضمن إسداء المشورة في تفسير الميثاق، وقرارات وأنظمة الأمم المتحدة، والمعاهدات، والمسائل المتعلقة بالقانون الدولي العام، والمسائل التي تتضمن استخدام القوة، والجزاءات، والتحقيقات، ولجان التقصي، وأفرقة الخبراء، والامتيازات والحصانات، والمسؤولية قبل الغير.

٧-٥ ولمساعدة الأمين العام على أداء المسؤوليات القانونية المنوطة به فيما يتصل بالمسائل الدستورية والإجرائية سيقوم المكتب بأمور منها إسداء المشورة القانونية في شكل آراء أو مذكرات أو بيانات شفوية. وسيشمل ذلك جميع جوانب القانون الدولي والمبادئ والقواعد الواردة في الميثاق، بما في ذلك الامتيازات والحصانات ومركز المنظمة لدى الدول الأعضاء فضلا عن القرارات ذات الصلة الصادرة عن

وسيؤدي المشورة إلى المحكمتين بشأن علاقتهما مع دول
ثالثة وعمليات حفظ السلام ذات الصلة والبلدين المضيفين.

الإجازات المتوقعة

١١-٥ تشمل الإجازات المتوقعة زيادة المشورة القانونية
النوعية المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية.

مؤشرات الإنجاز

١٢-٥ تتضمن مؤشرات الإنجاز نوعية وسلامة توقيت
المشورة القانونية المسداة وما يجري إنفاؤه من صكوك
قانونية؛ وخفض عدد انتهاكات الصكوك القانونية الدولية
اللازمة لتسيير عمليات الأمم المتحدة؛ ونوعية وتأثير
الدراسات والتحليلات والبيانات بشأن القانون الدولي.

البرنامج الفرعي ٢

الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة
الأمم المتحدة وبرامجها

الهدف

١٣-٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في حماية مصالح
المنظمة القانونية، وسوف يشمل هذا مساعدة المنظمة (المقر
واللجان الإقليمية ومكاتب الأمم المتحدة الأخرى البعيدة عن
المقر وبعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى وسائر
مؤسسات الأمم المتحدة) على الإدارة اليومية لولاياتها
وبرامجها من خلال تقديم الخدمات القانونية.

الاستراتيجية

١٤-٥ تضطلع الشعبة القانونية العامة بالمسؤولية الفنية عن
هذا البرنامج الفرعي. وسيجري تقديم الخدمات القانونية
والدعم لمساعدة جميع أجزاء المنظمة، بما فيها المكاتب الواقعة
خارج المقر، في الإدارة اليومية لولاياتها وبرامجها. ويشمل
ذلك: (أ) المشاركة في اجتماعات هيئات الأمانة العامة، مثل
لجنة العقود، ولجنة التنسيق بين الموظفين والإدارة، ومجلس

الأجهزة الحكومية الدولية المختصة داخل المنظمة. وسيقوم
المكتب بإعداد وتفسير مشاريع قواعد الإجراءات واتفاقات
مؤتمر البلدان المضيغة وغير ذلك من الاتفاقات. وسيجري
أيضا عند الضرورة تقييم المسائل المتصلة بتمثيل الدول
ووثائق تفويضها لدى الأمم المتحدة.

٨-٥ وسيجري إسداء المشورة بشأن مواضيع معينة تتعلق
بالقانون الدولي العام من قبيل خلافة الدول، والمنازعات
القانونية، وحقوق الإنسان، والقانون الإنساني، وجرائم
الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، بما في ذلك صياغة بيانات
الأمين العام ذات الطبيعة القانونية.

٩-٥ وسيقوم المكتب أيضا بأداء مهام الأمانة للأجهزة
والهيئات التي تدخل في نطاق اختصاصه وكذلك مهام تمثيل
هذه الأجهزة والهيئات، ومنها لجنة وثائق التفويض التابعة
للجمعية العامة، ولجنة العلاقات مع البلد المضيف وكذلك،
حسب الاقتضاء، الأفرقة العاملة المخصصة التابعة لمجلس
الأمن واللجنة السادسة. وسيقوم المكتب أيضا، عند
الضرورة، بتمثيل الأمين العام في الاجتماعات والمؤتمرات التي
ترعاها الأمم المتحدة.

١٠-٥ ومن الأهداف الأخرى لهذا البرنامج الفرعي كفالة
أن المحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا،
بوصفهما من الأجهزة الفرعية للأمم المتحدة، تعملان وفقا
لميثاق الأمم المتحدة وقواعدها ولوائحها وسياساتها بما في
ذلك قواعد النظامين الأساسي والإداري اللذين يحكمان
تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من الميزانية ومراقبة التنفيذ
وأساليب التقييم، وانهما بوصفهما جهازين قضائيين تعملان
في استقلال عن الدول وعن مجلس الأمن. وفي إطار هذا
البرنامج الفرعي، سيؤدي مكتب الشؤون القانونية المشورة
إلى مجلس الأمن بشأن الجوانب القانونية من أنشطة المحكمتين

أخرى؛ والالتزام على نحو أفضل باللوائح والقواعد وغير ذلك من المنشورات الإدارية بما يتسق مع سياسات وأغراض المنظمة.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٥ تتضمن مؤشرات الإنجاز تقليل المسؤولية القانونية للمنظمة إلى أدنى حد؛ وخفض عدد حالات عدم التقيد بالسياسات واللوائح والقواعد؛ وخفض عدد المنازعات القانونية وغير ذلك من الصعوبات؛ وإسداء المشورة القانونية في الوقت المطلوب دعماً لما لدى المنظمة من احتياجات تنفيذية.

البرنامج الفرعي ٣

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

الأهداف

١٩-٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تيسير التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه؛ والترجيع لقبول الصكوك النابعة من جهود الأمم المتحدة في مجال التدوين وكذلك تنفيذ هذه الصكوك عالمياً.

الاستراتيجية

٢٠-٥ تظطلع شعبة التدوين بالمسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وستتضمن نوعية الأنشطة التي سيجري القيام بها إجراء بحوث عن مواضيع القانون الدولي، ووضع وثائق المعلومات الأساسية، وإعداد مشاريع التقارير ذات الطبيعة الفنية من أجل الهيئات المعنية، وتقديم المشورة والمساعدة القانونيتين في تنفيذ الإجراءات وصياغة القرارات والمقررات والتعديلات وتنفيذ قرارات الجمعية العامة المتعلقة بالإرهاب، بما فيها قرار الجمعية العامة ١١٠/٥٤.

٢١-٥ وسيجري تقديم الدعم الفني إلى اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة عند نظرها في مركز الصكوك ذات

حصر الممتلكات، ومجلس المطالبات؛ (ب) تفسير مواد معينة من الميثاق، وما تتخذه الجمعية العامة من قرارات ومقررات، وما تضعه من أنظمة وقواعد، وغير ذلك مما تصدره المنظمة من منشورات إدارية، وكذلك الولايات والبرامج والأنشطة التي تشارك فيها أجهزة وهيئات الأمم المتحدة.

١٥-٥ وسيجري أيضاً توفير الخدمات والدعم لأغراض: (أ) عمليات حفظ السلام التي تقوم بها المنظمة فيما يتعلق بالتعاقد على النقل الجوي والبري والبحري، وخصص الإعاشة والدعم التشغيلي، والأفراد والمعدات، وحل المنازعات ذات الصلة، فضلاً عن ما ينشأ عن تلك العمليات من مطالبات على المنظمة؛ (ب) احتياجات التعاقد الموسعة لدى المنظمة وإصلاح عملية الشراء؛ (ج) البرامج والصناديق والمكاتب الممولة بشكل مستقل اللازمة لإنشاء برامج التعاون لأغراض التنمية، فضلاً عن وضع الطرائق المؤسسية اللازمة للأنشطة والمبادرات التنفيذية لمكافحة الأوبئة وغيرها من الأخطار؛ (د) المساعدة في محاكمة ومجازاة الموظفين وغيرهم المتورطين في السرقة والفساد وغير ذلك من الأنشطة الاحتيالية الموجهة ضد المنظمة واستعادة الأصول؛ (هـ) وضع طرائق جديدة للتعاون مع الكيانات الخارجية على تحقيق أهداف المنظمة.

١٦-٥ وعلاوة على ذلك، سيجري تقديم الخدمات القانونية في المسائل المتصلة باللوائح والقواعد وغير ذلك مما تصدره المنظمة من منشورات إدارية وما تدخله من تنقيحات على نظام تقييم أداء الموظفين. وستمثل الشعبة القانونية العامة الأمين العام أمام المحكمة الإدارية كما ستمثل المنظمة أمام الهيئات القضائية وهيئات التحكيم الأخرى.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٥ تتضمن الإنجازات المتوقعة دعم حماية حقوق المنظمة القانونية، وتقليل ما ينشأ من منازعات وصعوبات قانونية

الإجازات المتوقعة

٢٣-٥ تتضمن الإجازات المتوقعة زيادة الوعي بقواعد ومبادئ القانون الدولي والتقييد بها؛ وإحراز تقدم في صياغة الصكوك القانونية التي تتناول المسائل التي تشكل شاغلا دوليا رئيسيا واعتماد هذه الصكوك؛ وزيادة المعرفة بالقانون الدولي العام وتفهمه.

مؤشرات الإنجاز

٢٤-٥ تتضمن مؤشرات الإنجاز ما تعرب عنه الدول الأعضاء من ارتياح بشأن نوعية وحجم وسلامة توقيت ما تعده شعبة التدوين من وثائق؛ وزيادة عدد الصكوك القانونية النابعة من عملية التدوين التي تعالج مسائل تلقى اهتماما دوليا كبيرا؛ ونوعية المنشورات والحلقات الدراسية؛ وزيادة عدد الزائرين لموقع الشبكة على الشبكة؛ وزيادة معدل انضمام الدول إلى الصكوك القائمة؛ وزيادة الانضباط الزمني والكم المتاح من الوثائق لعملية تدوين القانون الدولي والصكوك القانونية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

البرنامج الفرعي ٤ قانون البحار وشؤون المحيطات

الهدف

٢٥-٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز التقبل العالمي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات التنفيذية وتطبيقها بشكل موحد ومتسق وتسهيل الجهود التي تبذلها الدول لجني فوائد عملية من النظام القانوني الدولي للمحيطات.

الاستراتيجية

٢٦-٥ يظطلع بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار. وولاية هذا البرنامج الفرعي مستمدة من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات

الصلة، والتدابير الرامية إلى تعزيز إمكانية وصول الدول إلى تلك الصكوك، أو عندما قد تستدعي الحالة، استخدام الدول للإجراءات المتوخاة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وسيجري أيضا توفير الدعم الفني للجان الخاصة والأفرقة المفتوحة باب العضوية التي تنشؤها اللجنة السادسة فضلا عن لجنة القانون الدولي.

٢٢-٥ وسيجري تنفيذ برنامج الأمم المتحدة لتدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه من خلال: (أ) إعداد وإصدار المنشورات القانونية، مثل "حولية القانونية للأمم المتحدة"، و "حولية لجنة القانون الدولي"، و "السلسلة التشريعية"، و "تقارير الأمم المتحدة المتعلقة بقرارات التحكيم الدولية"، ووقائع مؤتمرات التدوين، و "ملخصات الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية"، والمجلدات ذات الصلة من ملحقات "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة" (بما في ذلك تنسيق ومراجعة مشاريع الدراسات التي تعدها إدارات أخرى)، فضلا عن المنشورات المخصصة الصادرة بشأن القانون الدولي العام؛ (ب) وضع المناهج وتنظيم الدورات والحلقات الدراسية بشأن شتى مواضيع القانون الدولي؛ (ج) رعاية وتوسيع نطاق مكتبة الأمم المتحدة السمعية - البصرية في مجال القانون الدولي المفتوحة أمام جميع الدول ومؤسساتها التعليمية والوكالات الحكومية؛ (د) الاستكمال المستمر لمواقع الشبكة المتعلقة بلجنة القانون الدولي، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وتدوين القانون الدولي وتطويره والترويج له. وسيبذل مزيد من الجهد لإتاحة الصكوك القانونية على الشبكة العالمية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست في أقرب وقت ممكن وبما يتفق والولايات القائمة التي تحكم هذه المسألة. وسيجري تقديم المساعدة بوجه خاص إلى البلدان النامية في شكل زمالات وحلقات دراسية وإتاحة الوصول لمنشورات الأمم المتحدة القانونية.

٣٠-٥ وتقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء في وضع وتعزيز قدراتها بما في ذلك الهياكل الأساسية المؤسسية والموارد البشرية والتقنية والمالية حتى تمارس حقوقها إلى أقصى حد ممكن وتوفي بالتزامها بأكثر الطرق فعالية في التكاليف.

٣١-٥ إتمام نظر الجمعية العامة واستعراضها وتقييمها السنوي للتطورات المستمرة ذات الصلة بقانون البحار وشؤون المحيطات من خلال تقديم المعلومات والتحليلات والتقارير وخدمة العملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية التي أنشأتها الجمعية للإشراف على المسائل ذات الصلة بالمحيطات وقانون البحار من خلال نهج متكامل ومنسق ومن المتوخى أن تشارك شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار مشاركة كاملة في كل من العملية التشاورية غير الرسمية بشأن المحيطات وقانون البحار وفي أعمال اللجنة الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية التابعة للجنة التنسيق الإدارية.

الإنجازات المتوقعة

٣٢-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة احترام وقبول الاتفاقية وللاتفاقيات وتحقيق درجة أكبر من الاتساق والانتظام في تطبيقها وزيادة الفرص المتاحة للدول في جني فوائد من البحار والمحيطات طبقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

مؤشرات الإنجاز

٣٣-٥ تشمل مؤشرات الإنجاز الزيادة في عدد الصكوك القانونية التي تضعها الدول والمنظمات الدولية في مجال قانون البحار وشؤون المحيطات ومدى رضى الدول الأعضاء عن المساعدة المقدمة.

التنفيذية ومن القرارات الصادرة عن اجتماعات الدول الأطراف في المعاهدة وعن الجمعية العامة خاصة قرارها ٢٨/٤٩ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الذي اتخذ لدى دخول الاتفاقية حيز النفاذ والقرار ٢٦/٥٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ والقرار ٣٣/٥٤ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩.

٢٧-٥ تقدم الشعبة المعلومات والتحليلات والمشورة بشأن الاتفاقية والاتفاقيات ومركزها وممارسات الدول المتعلقة بها. وستقدم المساعدة إلى الدول والمنظمات الدولية في مجال وضع الصكوك القانونية في مجال قانون البحار وشؤون المحيطات بما يتفق وأحكام الاتفاقية.

٢٨-٥ ستقدم المساعدة من أجل تشغيل نظام معاهدات المؤسسات بفعالية. وسيتم تحقيق ذلك بتوفير الخدمة لاجتماعات الدول الأطراف في لجنة حدود الجرف القاري وتقديم المساعدة إلى السلطة الدولية لقاع البحار وإلى آليات تسوية المنازعات التي حددها الاتفاقية بما في ذلك المحكمة الدولية لقانون البحار.

٢٩-٥ تقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء لتحديد جوانب الشؤون البحرية المستمدة ضمن إطار الاتفاقية وبرنامج العمل الذي صاغه مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ الذي تم الاعتراف به من جديد في المقرر ١/٧ الذي اتخذته لجنة التنمية المستدامة وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٣٣/٥٤. وستشمل هذه المساعدة تحليل المجالات التي تحتاج لاتخاذ إجراء وتنظيم أفرقة الخبراء بغرض صياغة استجابات ملائمة للاحتياجات الطارئة وتقديم الخدمة للمشاورات والمفاوضات المتعددة الأطراف من أجل المساهمة في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه.

البرنامج الفرعي ٥

التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري

الدولي

الهدف

٣٤-٥ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تيسير وتشجيع التحسين والاتساق التدريجي للقانون التجاري الدولي وتعزيز المعرفة بالقانون التجاري الدولي وفهمه وتطبيقه.

الاستراتيجية

٣٥-٥ يضطلع بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي فرع القانون التجاري الدولي.

٣٦-٥ سوف يقدم الدعم الفني إلى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي ومؤتمرات التدوين، والأفرقة العاملة الحكومية الدولية ذات الصلة وسيشمل ذلك إجراء البحوث في مجال القانون التجاري الدولي وتجميع المعلومات الأساسية وإعداد مشاريع التقارير الفنية وتقديم المشورة والمساعدة القانونيتين في مجال تسيير الإجراءات وفي صياغة المقررات والتعديلات والاقتراحات. وسيتم رصد عمل المنظمات الدولية الأخرى الناشطة في مجال القانون التجاري الدولي لتفادي الازدواجية وعدم الاتساق. كما سيجري التعاون مع المنظمات الإقليمية لتعزيز الاتساق الإقليمي بناء على النصوص الشاملة التي أعدتها اللجنة.

٣٧-٥ سيقوم فرع القانون التجاري الدولي بصياغة النصوص التشريعية الحديثة والمقبولة عالمياً (المعاهدات والقوانين النموذجية والإرشادات التشريعية والتوصيات) في المجالات التي تترتي اللجنة أن تنسيق القانون التجاري يعتبر مرغوباً ومجدياً فيها للحكومات. وسيقدم القسم في هذا الصدد نصوص غير تشريعية من قبيل بنود العقود النموذجية والقواعد التعاقدية النموذجية والإرشادات والدراسات

القانونية كيما تستعين بها الأطراف التجارية. وسيقوم بصياغة نماذج لكي تستخدمها المنظمات الحكومية الدولية في إعدادها للنصوص التشريعية أو لمساعدة الدول الأعضاء في تحديث تشريعاتها التجارية. وفضلاً عن ذلك سيقوم القسم بوضع نماذج لكي تستخدمها المنظمات الدولية والوطنية في إعدادها للنصوص الثابتة لكي تستخدمها الدول الأعضاء. وسيولى، أيضاً، الاهتمام إلى القضايا الناشئة عن تزايد أهمية التجارة الإلكترونية في مجال التجارة الدولية.

٣٨-٥ ستقدم المساعدة للحكومات في إعداد تشريعاتها وستتخذ شكل عقد اجتماعات إعلامية للمسؤولين وتدريبهم. كما ستقدم المساعدة إلى الحكومات والنقابات المهنية والمؤسسات الأكاديمية ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية بغرض تشجيع تحديث وتدریس القانون التجاري الدولي.

٣٩-٥ ستقدم لمستخدمي النصوص المستمدة من عمل اللجنة المعلومات عن تطبيق وتفسير تلك النصوص في المحاكم وهيئات التحكيم. وستتاح هذه المعلومات بجميع لغات الأمم المتحدة في شكل ملخصات لقرارات المحاكم وقرارات التحكيم.

الإنجازات المتوقعة

٤٠-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة تحديث الممارسات التجارية وتقليل الشكوك والعقبات القانونية الناشئة عن القوانين القاصرة والمتضاربة وزيادة كفاءة المفاوضات التجارية وتبسيط وإدارة المعاملات وخفض تكاليف المعاملات وتقليل المنازعات في التجارة الدولية.

مؤشرات الإنجاز

٤١-٥ تشمل مؤشرات الإنجاز زيادة عدد معاملات أو حجم التجارة الدولية المنفذة ضمن نظام النصوص التشريعية وغير التشريعية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

ذلك عن طريق الاتصال المباشر؛ (ج) تعزيز قاعدة البيانات الالكترونية/نظام تدفق العمل، بما في ذلك استخدام قدرات النشر المكتبي بالحواسيب.

الإجازات المتوقعة

٤٦-٥ من المتوقع أن تشمل الإنجازات تعزيز المعارف والفهم للمعاهدات والمسائل القانونية الدولية ذات الصلة واحترام إطار عمل المعاهدات الدولية.

مؤشرات الإنجاز

٤٧-٥ تشمل مؤشرات الإنجاز التوقيت السليم في نشر المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام، و"مجموعة معاهدات الأمم المتحدة"، و"البيان الشهري للمعاهدات والاتفاقات الدولية" و"الدليل الإرشادي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة" وزيادة ارتياح المستعملين للخدمات التي يقدمها قسم المعاهدات بما في ذلك الخدمات الالكترونية، والقيام حسب الاقتضاء، بتسجيل معاهدات الدول في حينها طبقاً للمادة ١٠٢ من الميثاق.

وزيادة عدد المقررات التشريعية استناداً إلى نصوص لجنة القانون التجاري الدولي وزيادة عدد التجار الذين يستعينون بالقانون التجاري الدولي المتسق أو يعتمدون عليه في ممارسة التجارة.

البرنامج الفرعي ٦

حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

الهدف

٤٢-٥ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي، انسجاماً مع الميثاق، في تسهيل الدبلوماسية المفتوحة وتشجيع احترام الالتزامات المعقودة بموجب المعاهدات الدولية.

الاستراتيجية

٤٣-٥ يضطلع قسم المعاهدات بالمسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي.

٤٤-٥ يواصل القسم الاضطلاع بمهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام (لما يزيد على ٥٠٠ معاهدة متعددة الأطراف) ومهام التسجيل والنشر لما يزيد عن ٥٠٠٠٠ معاهدة والإجراءات المتصلة بها (٢٧٠٠ إجراء سنوي). سيتم أيضاً تقديم معلومات في حينها وبدقة عن المعاهدات المودعة لدى الأمين العام والمعاهدات والإجراءات المتصلة بها المسجلة لدى الأمانة العامة. وستقدم المساعدة والمشورة للدول الأعضاء وإلى هيئات الأمم المتحدة والكيانات الأخرى بشأن الجوانب الفنية من إبرام المعاهدات وبشأن المسائل المتصلة بقانون المعاهدات.

٤٥-٥ سيعمل قسم المعاهدات على إكمال وزيادة تحسين برنامجه الخاص بالحواسيب فيما يتعلق ب (أ) إنشاء قاعدة بيانات إلكترونية شاملة تتضمن جميع المعلومات المتعلقة بالإيداع والتسجيل؛ (ب) النشر الإلكتروني للمعلومات المتصلة بالمعاهدات وبقانون المعاهدات من قاعدة البيانات هذه بما في

الولايات التشريعية

البرنامج الفرعي ١

التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل

قرار الجمعية العامة

١٣ (د - ١) تنظيم الأمانة العامة

البرنامج الفرعي ٢

الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

قرارات الجمعية العامة

٣٥١ (د-٤) إنشاء المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

٧٨٢ باء (د-٨) سياسة الموظفين للأمم المتحدة: تعديل النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة

٩٥٧ (د-١٠) إجراءات استعراض أحكام المحكمة الإدارية للأمم المتحدة: تعديلات على النظام الأساسي للمحكمة الإدارية

البرنامج الفرعي ٣

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

قرارات الجمعية العامة

١٧٤ (د-٢) إنشاء لجنة القانون الدولي

٤٨٧ (د-٥) طرق ووسائل جعل أدلة القانون الدولي العرفي أيسر توافراً

٩٨٧ (د-١٠) نشر وثائق لجنة القانون الدولي

٣٠٠٦ (د-٢٧) الحولية القضائية للأمم المتحدة

٥٣/٥٠ التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

٢١٠/٥١ التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

١٦٥/٥٢ التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

١٠٨/٥٣ التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

| | |
|---|--------|
| برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته وزيادة تفهمه | ١٠٢/٥٤ |
| تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بمساعدة الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات | ١٠٧/٥٤ |
| التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي | ١١٠/٥٤ |

البرنامج الفرعي ٤

قانون البحار وشؤون المحيطات

اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

| | |
|---|--|
| المواد ١٦ (٢)، و ٤٧ (٩)، و ٧٥ (٢)، و ٧٦ (٩)، و ٨٤ (٢)، و ٢٨٧ (٨)، و ٢٩٨ (٦)، و ٣١٢، و ٣١٣ (١)، و ٣١٩ (١) و ٣١٩ (٢)؛ والمواد ٢ (٢)، و ٢ (٥)، و ٦ (٣) من المرفق الثاني؛ والمادتان ٢ و ٣ (هـ) من المرفق الخامس؛ والمادة ٤ (٤) من المرفق السادس؛ والمادة ٢ (١) من المرفق السابع؛ والمادة ٣ (هـ) من المرفق الثامن. | |
|---|--|

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|-------|
| قانون البحار | ٢٨/٤٩ |
| المحيطات وقانون البحار | ٢٦/٥٢ |
| صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة والصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية وفي أعالي البحار والصيد العرضي والمرتبج في مصائد الأسماك والتطورات الأخرى | ٣٣/٥٣ |
| اتفاق بشأن تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال | ٣٢/٥٤ |
| نتائج استعراض لجنة التنمية المستدامة للموضوع القطاعي "المحيطات والبحار: التنسيق والتعاون الدوليان" | ٣٣/٥٤ |
| القرارات السنوية التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن البند المعنون "المحيطات وقانون البحار" | |

البرنامج الفرعي ٥

التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي

قرارات الجمعية العامة

٢٢٠٥ (د-٢١) إنشاء لجنة القانون التجاري الدولي

القرارات السنوية التي تتخذها الجمعية العامة بشأن أعمال لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

البرنامج الفرعي ٦

حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة

قرارات الجمعية العامة

٢٣ (د-١) تسجيل المعاهدات والاتفاقات الدولية

٢٤ (د-١) نقل بعض مهام وأنشطة وأصول عصبة الأمم

٩٧ (د-١) تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية: أنظمة إنفاذ

المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة

٣٦٤ (د-٤) تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية

٤٨٢ (د-٥) تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية

١٤١/٣٣ تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية عملاً بالمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة

١٥٨/٥١ قاعدة البيانات الالكترونية للمعاهدات

٢٨/٥٤ عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

البرنامج ٦

شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات

التوجه العام

٦-٢ وستقوم الإدارة بتوفير المشورة والدعم التقني بصورة موثوق بها، علاوة على خدمات المؤتمرات التي تتسم بالكفاءة والفعالية، بما في ذلك تخطيط الاجتماعات وتنسيقها، والتحرير، والترجمة التحريرية، والترجمة الشفوية، ومحاضر الجلسات، والنشر، وتوزيع الوثائق. ولا بد من اتخاذ خطوات أخرى لإنشاء مرافق موحدة جديدة لخدمة المؤتمرات باعتبار ذلك إحدى الخدمات المشتركة للأمم المتحدة كما ينبغي تعزيز كفاءة الموجود من المرافق الموحدة لخدمة المؤتمرات باعتبارها إحدى الخدمات المشتركة للأمم المتحدة

٦-٣ وستتخذ الإدارة الخطوات اللازمة لتعزيز كفاءة مرافق خدمة المؤتمرات في نيروبي وزيادة الاستعانة به.

البرنامج الفرعي ١

شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

الهدف

٦-٤ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو كفاءة التسيير المنظم والسليم لإجراءات جلسات وأعمال المتابعة الخاصة بالجمعية العامة، ومكتبها، واللجان التابعة لها وهي اللجنة الأولى، ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، واللجنة الثانية، واللجنة الثالثة، والهيئات الفرعية والمخصصة التي تشرف عليها الجمعية العامة، مثل هيئة نزع السلاح واللجنة المخصصة للمحيط الهندي؛ والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية

٦-١ الأهداف العامة لهذا البرنامج هي: (أ) تيسير مداورات الجمعية العامة ومكتبها ولجانها الرئيسية ومختلف أجهزتها الفرعية، ومجلس الوصاية، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية والمخصصة، والمؤتمرات والاجتماعات الخاصة التي تعقد تحت إشراف الأمم المتحدة والتي تتناول مسائل نزع السلاح، والأمن الدولي، والمسائل الاقتصادية والاجتماعية والمسائل ذات الصلة، وذلك عن طريق توفير خدمات المشورة والأمانة بصورة موثوق بها؛ (ب) ضمان تقديم نوعية عالية من خدمات المؤتمرات لجميع الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء التي تجتمع بالمقر وفي مكتب الأمم المتحدة في جنيف ومكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وترد الولايات الأساسية لتوفير خدمات الأمانة والمؤتمرات في النظام الداخلي للهيئات الرئيسية التابعة للأمم المتحدة. وترد ولايات أخرى في القرارات التي تتخذها بانتظام الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولا سيما القرارات المتعلقة بخطة المؤتمرات وجدولها الزمني وبشأن مراقبة الوثائق والحد منها. وتصدر الجمعية العامة، بناء على مشورة لجنة المؤتمرات، التوجيه الحكومي الدولي العام بشأن تنظيم الاجتماعات وتوفير الخدمات لها، وفقا لقرار الجمعية ٢٢٢/٤٣ بآء المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، الذي حدد اختصاصات اللجنة. وإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات مسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج وتحقيق أهدافه.

الاجتماعات وفقا لقواعد وإجراءات الهيئات، ومساعدة الدول الأعضاء في وضع المقترحات المناسبة لكي تستعرضها الهيئات المعنية.

٦-٦ وستواصل الشعبة تقديم خدمات الأمانة التقنية لاجتماعات اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وهيئاتها الفرعية، وكذلك دعم خدمات الأمانة التنظيمية والتقنية للأنشطة المتصلة بإنهاء الاستعمار، مثل البعثات الزائرة والحلقات الدراسية الإقليمية وأنشطة اللجنة الخاصة الصادر بها تكليف والمتصلة بالمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

٦-٧ وستواصل الشعبة أيضا أعمالها المتعلقة بإجراء البحوث وإعداد الدراسات التحليلية بشأن تطبيق وتفسير أحكام مواد ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة فيما يتعلق بأنشطة الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية، وهيئاتهم الفرعية والمخصصة، ونظمها الداخلية، لإدراجها في "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة". وستقوم الشعبة أيضا، عملا بقراري الجمعية العامة ٢٠٩/٥١ و ١٦١/٥٢، بتنسيق إصدار المجلد المكرس للجمعية من مجلدات "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة"، والعمل على استكمال "المرجع" وضمان إصداره بصورة منتظمة.

٦-٨ وستقوم الشعبة بإعداد الوثائق التداولية اللازمة وتنسيق عملية تقديم التقارير والرسائل بصورة سليمة ومأذون بها على النحو الواجب لتجهيزها بوصفها وثائق رسمية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاتهم الفرعية أو مجلس الوصاية، علاوة على القيام، في الوقت المناسب ووفقا للممارسة المعمول بها، بإصدار برنامج العمل والجدول الزمني لاجتماعات تلك الهيئات، من أجل تيسير تنظيمها وتسييرها. وبالإضافة إلى ذلك، ستكون الشعبة مسؤولة عن تحليل

والمخصصة، ومجلس الوصاية؛ واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛ والمؤتمرات والاجتماعات الخاصة التي تعقد تحت إشراف الأمم المتحدة في ميادين الأمن الدولي، ونزع السلاح، وفي المجالات الاقتصادية والاجتماعية والمجالات ذات الصلة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة والنظام الداخلي والممارسات المعمول بها في مختلف أجهزة الأمم المتحدة. وهناك هدف آخر للبرنامج الفرعي يتمثل في تيسير المداولات التي تجريها الأجهزة الفرعية ومختلف الأفرقة المفتوحة باب العضوية التي تنشئها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وهي الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن، والفريق العامل المخصص المعني بأسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق سلام دائم وتنمية مستدامة فيها، عند نظر هذه الأجهزة والأفرقة في القضايا الرئيسية بما سيكون له أثر هام على أعمال المنظمة.

الاستراتيجية

٦-٥ في إطار إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، تظطلع شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بمسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وستساعد الشعبة رؤساء الجمعية والمجلس ومكاتبهما وهيئاتهم الفرعية، علاوة على مجلس الوصاية والهيئات الحكومية الدولية الأخرى، وممثلي الدول الأعضاء، في جميع المسائل المتصلة بعمل تلك الهيئات، مع التركيز بوجه خاص على وضع الجداول الزمنية الفعالة للاجتماعات وتسييرها السليم إجرائيا، فضلا عن إجراء مشاورات بشأن أعمالها، كما ستوفر لتلك الهيئات خدمات الأمانة التقنية. وستقوم الشعبة أيضا بإعداد واستخدام دراسات تحليلية لقواعد وإجراءات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بغرض إعداد سيناريوهات مختلفة لكفالة سير

الاستراتيجية

٦-١٢ في إطار إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ستسند المسؤولية الفنية لهذا البرنامج الفرعي إلى دائرة التخطيط والتنسيق المركزية والدوائر المعنية التابعة للوحدات التشغيلية للإدارة في جنيف وفيينا، ونيروبي، حسب الاقتضاء. وستركز الدائرة على ما يلي: (أ) تحليل موارد المؤتمرات المتاحة للاجتماعات الصادر بشأنها ولايات عن طريق إجراء مشاورات منتظمة مع هيئات الأمم المتحدة في المقر وفي مراكز العمل الأخرى بغرض تقييم احتياجاتها؛ (ب) التخطيط الفعال للجدول السنوي لمؤتمرات والاجتماعات الأمم المتحدة، وتخصيص موارد خدمات المؤتمرات على أساس إحصاءات عبء العمل، ومؤشرات الأداء، ومعلومات التكاليف؛ (ج) رفع مستوى القدرة التكنولوجية في مجال خدمات المؤتمرات بما يتماشى مع التطورات الجديدة في عالم التكنولوجيا؛ (د) رصد امتثال الإدارات والمكاتب المقدمة للتقارير في الأمانة العامة للقواعد التي تُنظم إعداد الوثائق التداولية في مواعيدها وبشكل منظم. وسيجري تزويد لجنة المؤتمرات بالدعم الفني والتقني من أجل الإنجاز الفعال لهذه الولاية.

الإنجازات المتوقعة

٦-١٣ سيكون أحد الإنجازات المتوقعة هو تحسين نوعية خدمات المؤتمرات المقدمة لأجهزة الأمم المتحدة وزيادة كفاءتها وتطبيق جميع الاحتياجات في هذا الصدد. وثمة إنجاز آخر متوقع ألا وهو تنفيذ ممارسة الخدمة الموحدة للمؤتمرات في مرافق المؤتمرات الأخرى التابعة للأمم المتحدة متى تسنى ذلك وكان فعالاً من حيث التكلفة دون أن يمس بنوعية الخدمات المقدمة.

القرارات والمقررات التي تتخذها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعن إجراء المشاورات وتنسيق إسناد المسؤوليات فيما يتعلق بتنفيذ هذه القرارات والمقررات، والاضطلاع بأعمال المتابعة ذات الصلة بما يكفل قيام الهيئات المعنية باتخاذ إجراءات بشأنها في الوقت المناسب.

الإنجازات المتوقعة

٦-٩ سيكون أحد الإنجازات المتوقعة لهذا البرنامج الفرعي هي تحسين تسيير شؤون اجتماعات أجهزة الأمم المتحدة وذلك عن طريق تقديم الدعم التنظيمي ودعم الأمانة في الوقت المناسب وبنوعية جيدة وتوفير المشورة الموثوق بها بشأن الإجراءات المتعلقة بالاجتماعات.

مؤشرات الإنجاز

٦-١٠ سيتمثل أحد مؤشرات الإنجاز في النسبة المئوية للاجتماعات المقررة التي عقدت في موعدها، وبصورة منظمة وسليمة إجرائياً.

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها

الأهداف

٦-١١ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تحسين تخطيط وتنسيق خدمات المؤتمرات بصورة شاملة مع ترشيد تخصيص الموارد المتاحة للمؤتمرات وتحسين القدرة على استخدامها. ومن الأهداف الأخرى كفالة حصول الهيئات الحكومية الدولية والمؤتمرات الاستثنائية والدول الأعضاء بوجه عام على خدمات الاجتماعات والوثائق وفقاً للقرارات والقواعد التي تحدد ترتيبات اللغات لمختلف أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها.

مؤشرات الإنجاز

وتحسين دقة الوثائق المترجمة وتطابقها. وسيجري زيادة توسيع تقاسم عبء العمل بين مراكز المؤتمرات، مما سيسهم في تحسين النوعية والالتزام بالمواعيد وتحقيق فعالية تكاليف إنتاج الوثائق.

١٤-٦ سيكون أحد مؤشرات الإنجاز لهذا البرنامج الفرعي مدى ما تُعبر عنه الدول الأعضاء من رضا عن مستوى ونوعية خدمات المؤتمرات المقدمة إليها.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٦ سيتمثل أحد الإنجازات في تحسين نوعية التحرير وترجمة الوثائق، مع توفيرها في الموعد المناسب لتجهيز نصوصها واستنساخها وتوزيعها.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٦ سيكون أحد مؤشرات الإنجاز مدى ما تعبر عنه الدول الأعضاء من رضا عن نوعية تحرير/الترجمة التحريرية للوثائق التي تحصل عليها وتقييم مدى التقيد بالتوقيت في إعداد الوثائق مع مراعاة قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر

الهدف

١٩-٦ لهذا البرنامج الفرعي هدفان هما تقديم خدمات الترجمة الشفوية وتدوين المحاضر الحرفية على نحو يتسم بالكفاءة والدقة، وضمان إصدار وتوزيع الوثائق والمنشورات باللغات الرسمية للمنظمة في مواعيدها.

الاستراتيجية

٢٠-٦ في إطار إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ستضطلع بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر بالمقر، مع دوائر الترجمة الشفوية والنشر ذات الصلة التابعة للوحدات التشغيلية للإدارة في جنيف وفيينا، حسب الاقتضاء. وسيجري زيادة تطوير الترجمة الشفوية من بُعد، رهنا بنتائج المشاريع التجريبية، كوسيلة مكتملة للخدمات في

البرنامج الفرعي ٣

خدمات الترجمة التحريرية والتحرير

الهدف

١٥-٦ هدف هذا البرنامج الفرعي هو إصدار الوثائق وغيرها من المواد المكتوبة بما يعكس نوعية عالية من التحرير والترجمة التحريرية.

الاستراتيجية

١٦-٦ في إطار إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، ستضطلع بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الترجمة التحريرية والتحرير في المقر مع دوائر التحرير والترجمة التحريرية ذات الصلة التابعة للوحدات التشغيلية للإدارة في جنيف وفيينا، حسب الاقتضاء. وستعمل الشعبة وهذه الدوائر على الاستفادة بمزيج ملائم من الموظفين الدائمين والمؤقتين والتعاقدية ومن الموارد التكنولوجية الكافية بما يكفل صدور الوثائق وغيرها من المواد باللغات الرسمية للأمم المتحدة في الموعد المناسب، ومع التقيد الدقيق بالأنظمة والقواعد التي تُنظم الترتيبات اللغوية لمختلف هيئات وأجهزة الأمم المتحدة. وسيستعان بالمراجعة الذاتية في حدود معقولة مع ضمان معايير النوعية. وسيستمر الاعتماد على الترجمة التحريرية التعاقدية مع توسيع نطاق المواد المجهزة بهذه الطريقة واستخدام إجراءات مراقبة النوعية بصورة أكثر انتظاماً. وستجري مواصلة الجهود المبذولة لتوسيع فرص وصول المحررين والمترجمين التحريريين لقواعد بيانات المراجع الإلكترونية والمصطلحات، والتوسع في استخدام الترجمة التحريرية بمعاونة الحاسوب لتيسير العمل

(ب) مدى ما تعبر عنه الدول الأعضاء من رضا عن إصداره وثائق الهيئات التداولية وتوزيعها في الموعد المحدد باللغات الرسمية الست في آن واحد.

الموقع، ورهنا بأحكام قرارات الجمعية العامة ذات الصلة مع ضمان عدم تأثر نوعية الترجمة الشفوية. وسيجري التوسع في تدوين المحاضر الحرفية من بعد. وفي مجال النشر، سوف يستمر استخدام التكنولوجيا المتقدمة في مجال إدارة المعلومات الإلكترونية والاتصالات لمواجهة الطلب على كل من المنتجات المطبوعة والإلكترونية ولجعل عملية إنتاج الوثائق أكثر سرعة وأكثر كفاءة. وسيجري تحسين توفير الوثائق التداولية والمنشورات الأخرى عن طريق توسيع نطاق فرص الوصول إلى الوثائق الإلكترونية المخزونة على الأقراص الضوئية، وتوسيع القدرة على الطباعة حسب الطلب، وتطوير نظم التخزين والاسترجاع بمعاونة الحاسوب في مجال التوزيع مع عدم المساس بالوسائل التقليدية. وسيجري زيادة الحد من الطباعة الخارجية عن طريق استخدام النشر المكتبي بجميع اللغات الرسمية، واستمرار التوسع في القدرات التقنية لأجهزة الاستنساخ الداخلية. وسيجري زيادة تحسين إمكانية تحويل قدرة الطباعة الداخلية لتصبح إحدى الخدمات المشتركة للأمم المتحدة، بالتشاور مع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها بالمقر، ومع الوكالات المتخصصة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في جنيف.

الإجازات المتوقعة

٦-٢١ تتمثل الإجازات المتوقعة بحلول نهاية الخطة في تحسين النوعية العالية للترجمة الشفوية التي يجري توفيرها للاجتماعات المقررة، وإنتاج وإصدار الوثائق التداولية بصورة منتظمة وفقا للقواعد الحالية.

مؤشرات الإنجاز

٦-٢٢ ستكون مؤشرات الإنجاز كالتالي:

(أ) مدى ما تعبر عنه الدول الأعضاء من رضا عن خدمات الترجمة الشفوية وخدمات الاجتماعات المقدمة إليها؛

الولايات التشريعية

البرنامج الفرعي ١

شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

المواد ذات الصلة في ميثاق الأمم المتحدة

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---------|--|
| دإ-٢/١٠ | الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة |
| ١٢/٥٢ | تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح |
| ٢٠٨/٥٣ | خطة المؤتمرات |
| ٢٤٨/٥٤ | خطة المؤتمرات |
| ٢٤٩/٥٤ | المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠ |

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط خدمات المؤتمرات وتطويرها وتنسيقها

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--------|---------------|
| ١١/٥٠ | تعدد اللغات |
| ٢٠٨/٥٣ | خطة المؤتمرات |

البرنامج الفرعي ٣

خدمات الترجمة التحريرية والتحرير

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--------|---------------|
| ١١/٥٠ | تعدد اللغات |
| ٢٠٨/٥٣ | خطة المؤتمرات |

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الترجمة الشفوية والاجتماعات والنشر

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--------|---|
| ٢٣٧/٤٩ | المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ |
|--------|---|

| | |
|--|--------|
| تعدد اللغات | ١١/٥٠ |
| تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة | ١٦١/٥٢ |
| خطة المؤتمرات | ٢٠٨/٥٣ |
| تعدد اللغات | ٦٤/٥٤ |
| خطة المؤتمرات | ٢٤٨/٥٤ |

البرنامج ٧

الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

التوجه العام

للدول الجزرية الصغيرة النامية (١٩٩٩)، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية (١٩٩٤)، والإجراءات الرئيسية المتخذة لأجل تنفيذ أوسع لبرنامج العمل المعتمد في ذلك المؤتمر (١٩٩٩)، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (١٩٩٥)، والدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والمبادرات الأخرى (٢٠٠٠)، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (١٩٩٥)، والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة في عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن ٢١" (٢٠٠٠) والمنتدى العالمي للتعليم (٢٠٠٠).

٣-٧ ويمتلك البرنامج القدرة الأوسع نطاقا داخل منظومة الأمم المتحدة على توفير الإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية والديمقراطية، بما في ذلك جمع وتحليل البيانات المتعلقة بالمسائل الديمغرافية، كما يمتلك البرنامج قدرات متميزة في المجالات الرئيسية المتمثلة في التحليل الاقتصادي الكلي، والتنمية المستدامة، والتنمية الاجتماعية، والاقتصاديات العامة والإدارة العامة، بالإضافة إلى المسائل المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة. وفضلا عما سبق، فإن البرنامج يتيح إمكاناته المعيارية والإجرائية لتقديم الدعم المتكامل الفعال في مجال وضع السياسات من طرف الهيئات والعمليات الحكومية الدولية المعنية، وللدعوة إلى متابعتها على كلا المستويين العالمي والوطني. ومن الأمور ذات الأهمية الخاصة في هذا الصدد تعزيز وضع السياسات المتعلقة بمسائل الاقتصاد الكلي مثل تلك التي تُتبع في: تمويل العمليات الإنمائية؛ و "تجديد الحوار من خلال الشراكة في الجمعية العامة"؛ وارتفاع المستوى الذي تنظر فيه المسائل الاقتصادية

١-٧ يتمثل الغرض العام للبرنامج في تعزيز التعاون الدولي في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وتعزيز التنمية بأسلوب شامل جامع يتسم ببعده النظر. والأمم المتحدة في وضع فريد يمكنها من التعامل مع اهتمامات جميع البلدان، بما في ذلك الشواغل المتعلقة بالاحتياجات والتنمية لدى البلدان شديدة التأثير بالمد القوي للقوى التي تحرك التغيير العالمي، ولكنها قليلة الإمكانيات للتأثير بشكل انفرادي على العمليات الجارية. وسيستمر البرنامج في إيلاء الاهتمام للهدف العام المتمثل في تحقيق التنمية المستدامة وبوجه خاص القضاء على الفقر، ومعالجة الاحتياجات الخاصة لأفريقيا، ولأقل البلدان نمواً، وللبلدان غير الساحلية، وللبلدان النامية التي تمر بمرحلة انتقالية وللدول الجزرية الصغيرة النامية، وفي النهوض بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب. وسيسترشد البرنامج أيضا بالحاجة إلى تمكين المرأة من خلال تعميم المنظور الجنساني، والدعوة، ووضع السياسات الرامية إلى تحقيق الأهداف ذات الصلة.

٢-٧ وتشمل السلطة التشريعية ذات العلاقة البرامج ومناهج العمل التي اعتمدها الجمعية العامة مثل الاستراتيجية الإنمائية الدولية، وخطة للتنمية، ونتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (١٩٩٢)، والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة للاستعراض والتقييم الشاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (١٩٩٧)، والمؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية (١٩٩٤)، والدورة الاستثنائية الثانية والعشرين للجمعية العامة لاستعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة

على ممارسة أدواره التوجيهية والتنسيقية الشاملة؛ و (ب) تعزيز الحوار المتعلق بالسياسات الخاصة بالمسائل الاقتصادية والاجتماعية المتداخلة، بما في ذلك المتابعة المنسقة للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، والاجتماعات الخاصة مع المؤسسات المالية والتجارية، وإعداد ومتابعة استعراض سياسات الأنشطة الإجرائية للتنمية الموضوعية لمدة ثلاث سنوات. وكجزء من هذا الهدف، سيساعد البرنامج الفرعي في تعزيز التنفيذ الفعال لتوصيات المجلس، داخل منظومة الأمم المتحدة، وخاصة من خلال لجنة التنسيق الإدارية وآلياتها الفرعية، كما سيسهل، تحقيقاً لهذا الغرض، التعاون الوثيق بين المجلس واللجنة

الاستراتيجية

٧-٧ تتولى شعبة دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتسعى الشعبة إلى تحقيق هدفها من خلال استراتيجية متعددة الشعب تشمل ما يلي:

(أ) تقديم الدعم الفعال للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك شقه التنسيقية؛
(ب) توسيع نطاق التفاعل بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة التنسيق الإدارية؛

(ج) كفاءة استفادة التحضير لعمل الجمعية العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي ولعمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي من المدخلات المنسقة الصادرة من جميع الأطراف المعنية في المنظمة وفي المنظومة بصفة عامة؛

(د) تعزيز الطبيعة التفاعلية لمناقشات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك تعزيزها بالمناقشات التي تتم من خلال الأفرقة وتشارك فيها المؤسسات المالية والتجارية التابعة للأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين في المجتمع المدني؛

والاجتماعية في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الحوار الذي يجريه المجلس مع المؤسسات المالية والتجارية؛ الحوار المستمر في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن السياسات الخاصة بالعملة والاعتماد المتبادل وآثارهما على التنمية؛ والمتابعة المتكاملة للمؤتمرات العالمية.

٧-٤ ويضطلع البرنامج أيضا بمسؤولية خاصة عن التنسيق، داخل الأمم المتحدة، من خلال اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومنظومة الأمم المتحدة بصفة عامة. وفيما يتعلق بالمنظومة، فإن البرنامج مسؤول عن دعم المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والإجراءات المشتركة بين المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة التنسيق الإدارية. ويتيح البرنامج أيضا الموقع الإداري لتقديم الخدمات الفنية والتقنية للجنة التنسيق الإدارية، والتي يتم دعمها على أساس مشترك بين الوكالات.

٧-٥ وتضطلع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بمسؤولية البرنامج. ولا توجد هيئة حكومية دولية واحدة تقدم التوجيه العام للبرنامج. وتقع مهمة هذا التوجيه على الهيئات الحكومية الدولية و/أو الهيئات ذات الخبرة لكل برنامج فرعي على حدة.

البرنامج الفرعي ١

دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الهدف

٧-٦ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في النهوض بالدور الذي تقوم به الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وذلك من خلال: (أ) تنسيق الدعم الفني الذي يقدم لجوانب العمل ذات الصلة للجنة الثانية واللجنة الثالثة للجمعية العامة، وتعزيز قدرة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

والتي تشمل مسائل السياسة العليا مثل اعتماد التوصيات،
والبلاغات، والاستنتاجات المتفق عليها؛
(ب) جدوى نتائج المناقشات المشتركة
ومناقشات الأفرقة ونشر وقائع تلك المداولات بعدة طرق
من بينها الإنترنت؛
(ج) مستوى رضا المشاركين في العمليات
الحكومية الدولية عن الدعم المقدم لهذه العمليات.

البرنامج الفرعي ٢ القضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة

الهدف

٧-١٠ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو تعزيز
التنفيذ الفعال لإعلان ومنهاج عمل بيجين الصادرين عن
المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ولنتائج استعراضهما في
الدورة الاستثنائية للجمعية العامة في حزيران/يونيه ٢٠٠٠.
ويسعى البرنامج الفرعي إلى كفالة تمتع المرأة بكامل حقوقها
الإنسانية، وتحقيقاً لهذا الغرض، سيكفل البرنامج الفرعي
الدعم اللازم لمساعدة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد
المرأة على زيادة فعاليتها وكفاءتها. ويتمثل أحد الأهداف
الهامة لهذا البرنامج الفرعي في دعم عملية تعميم المنظور
الجنساني في كل القطاعات، كما أن تحسين التوازن بين
الجنسين، وتحقيق المساواة بينهما، في الأمانة العامة للأمم
المتحدة، والترويج لإيجاد بيئة عمل تراعي المنظور الجنساني
كلها أمور تدرج ضمن أهداف البرنامج الفرعي.

٧-١١ وتقدم لجنتنا مركز المرأة واللجنة المعنية بالقضاء على
التمييز ضد المرأة التوجيه للبرنامج الفرعي. ويتوقع أن تقدم
الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة ٢٠٠٠:
المساواة بين الجنسين وتحقيق التنمية والسلام للقرن الحادي
والعشرين" مزيداً من التوجيه في تنفيذ البرنامج الفرعي.

(هـ) المساعدة في جعل نتائج عمل الجمعية العامة
والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات أهمية قصوى لوضع
السياسات، وكفالة إيجاد الترتيبات لرصد التنفيذ الفعال لهذه
النتائج عن طريق القيام في جملة أمور بربط نتائج الجزء الرفيع
المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالمداولات
التي تجرى في إطار الجمعية العامة.

الإنجازات المتوقعة

٧-٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) تعزيز دور الجمعية العامة في المجالين
الاقتصادي والاجتماعي وزيادة فعالية المجلس الاقتصادي
والاجتماعي بناء التوافق في الآراء وتنسيق السياسات الخاصة
بالمسائل الرئيسية المتداخلة المتعلقة بالتعاون الدولي في مجال
التنمية، بما في ذلك الأنشطة التنفيذية للتنمية؛
(ب) اضطلاع المجلس الاقتصادي والاجتماعي
بتقديم توجيه وتنسيق أكثر فعالية في مجال وضع السياسات،
وذلك فيما يتعلق بعمل لجانته الوظيفية؛
(ج) تقوية دعم فني إلى اللجنة المعنية بالمنظمات
غير الحكومية وإلى المنظمات غير الحكومية ذات المركز
الاستشاري لدى المجلس؛
(د) زيادة التفاعل بين المجلس والمنظمات غير
الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس؛
(هـ) زيادة التفاعل بين المجلس والمؤسسات
التجارية والمالية.

مؤشرات الإنجاز

٧-٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) حصر الطرق التي أمكن بها للبرنامج الفرعي
تعزيز بناء التوافق في الآراء حول مسائل التنمية الرئيسية،

الاستراتيجية

- (ج) إقامة شبكة موسّعة لتبادل المعلومات والاتصال مع الحكومات ومنظمات المجتمع المدني المعتمدة؛
- (د) تحقيق المساواة بين الجنسين داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة في عدد أكبر من الإدارات والمكاتب وتحسين تمثيل المرأة على جميع المستويات وفي جميع الوظائف في الفئات الفنية وما فوقها دون المساس بأحكام المادة ١٠١ من الميثاق؛
- (هـ) زيادة كفاءة وفعالية اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين؛
- (و) زيادة عدد عمليات التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري، وزيادة امتثال الدول الأطراف للالتزامات الإبلاغ في إطار الاتفاقية، وتحسين التنسيق بين شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أثناء المساهمة في النهوض بألية حقوق الإنسان وتعزيزها لضمان تمتع النساء بما لهن من حقوق الإنسان؛

- (ز) زيادة قدرة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على نحو ما تنص عليه المادة ١٨ من الاتفاقية.

مؤشرات الإنجاز

٧-١٤ ستشمل مؤشرات الإنجاز:

- (أ) تقييم التقدم المحرز في تعميم مراعاة منظور جنساني من خلال تحليل نتائج المناقشات التي دارت في المحافل الحكومية الدولية، وإدماج منظور جنساني في برامج عمل كيانات منظومة الأمم المتحدة والردود الواردة من الدول الأعضاء بشأن التدابير التي اتخذتها؛
- (ب) عدد عمليات التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكولها الاختياري

٧-١٢ سيسعى مكتب المستشارية الخاصة للقضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة إلى تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه من خلال استراتيجية تقوم على تقديم الدعم الفعال للهيئات الحكومية الدولية؛ وإدماج الخدمات الاستشارية السياسية في مجمل برنامج العمل؛ وتوسيع نطاق التفاعل والاتصال مع المجتمع المدني. وعلاوة على ذلك، ستمكّن هذه الاستراتيجية البرنامج الفرعي من القيام بدور أكثر فعالية في زيادة تعميم مراعاة قضايا نوع الجنس فضلاً عن تنفيذ منهاج العمل على صعيد المنظومة وتنفيذ نتائج الدورة الاستثنائية من خلال عدة طرق من بينها زيادة فعالية اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، وذلك تحت قيادة المستشارية الخاصة.

الإنجازات المتوقعة

٧-١٣ ستشمل الإنجازات المتوقعة:

(أ) تحقيق تقدم ملحوظ في تعميم مراعاة منظور جنساني في عمل المحافل الحكومية الدولية وكيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والدول الأعضاء؛

(ب) تعزيز القدرة على تقديم الخدمات الاستشارية الفعالة المتعلقة بقضايا نوع الجنس لمساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بفترة انتقالية، بناء على طلب منها، على تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج عملية الاستعراض التي ستقوم بها الدورة الاستثنائية للجمعية العامة في حزيران/يونيه ٢٠٠٠، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وولايات الهيئات الحكومية الدولية اللاحقة؛

لجنة التنمية الاجتماعية توجيه هذا البرنامج الفرعي على الصعيد الحكومي الدولي.

الاستراتيجية

٧-١٦ تتولى شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية المسؤولة عن هذا البرنامج الفرعي. وإلى جانب الاستعانة بقدرات الشعبة لتحليل السياسات وتقديم الدعم الحكومي الدولي والخدمات الاستشارية، سوف تشمل هذه الاستراتيجية مساعدة الحكومات وغيرها من العناصر المؤثرة من خلال تطوير المعايير الموحدة والسياسات والعمل التعاوني ووضع النهج المتكاملة. ولبلوغ هذه الغاية، سيتم تنفيذ هذا البرنامج الفرعي من خلال:

(أ) تحديد مزيد من المبادرات على أساس تقييم وتأمين لمدى تنفيذ التدابير والتوصيات والأنشطة ذات الصلة بعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع (١٩٩١-٢٠٠٠) وعقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦)؛

(ب) تعزيز تنفيذ الالتزامات والسياسات الواردة في إعلان كوبنهاغن المتعلق بالتنمية الاجتماعية وبرنامج العمل المعتمد في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (١٩٩٥)، والنهوض أيضا، في هذا السياق بالتدابير والمبادرات الإضافية المعتمدة من الجمعية العامة أثناء دورتها الاستثنائية من أجل إجراء استعراض وتقييم شاملين لمدى تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية المعقود في حزيران/يونيه ٢٠٠٠ والمعتمدة بموجب قرارات لجنة التنمية الاجتماعية في هذا الصدد؛

(ج) تطوير البحث وجمع البيانات وتحليل السياسات؛

(د) تقديم الخدمات الاستشارية والقيام بأنشطة التعاون التقنية، بما فيها التدريب، بناء على طلب من الحكومات؛

وعدد الدول الأطراف التي قدمت تقاريرها إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في الوقت المحدد وعدد التقارير المدروسة في اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛

(ج) فائدة الخدمات الاستشارية المقدمة وما يرتبط بها من مجالات العمل؛

(د) النسبة المئوية للنساء اللاتي يشغلن وظائف في الفئة الفنية وما فوقها داخل الأمانة العامة وتحسين توزيعهن بحسب الدرجة؛

(هـ) زيادة الأنشطة وتدابير المساواة المتعلقة بتعميم مراعاة قضايا الجنسين الواردة في الخطة متوسطة الأجل على صعيد المنظومة للنهوض بالمرأة؛

(و) قيام اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين التابعة للجنة التنسيق الإدارية بتطوير الأدوات والمنهجيات وتعزيز الممارسات الجيدة فيما يتعلق بتعميم مراعاة قضايا الجنسين على صعيد المنظومة مما يشمل تعزيز قدرات اللجان الاقتصادية الإقليمية للعمل كجهات وصل مهمتها التنسيق بين الوكالات فيما يتعلق بقضايا الجنسين داخل منظومة الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٣ السياسات الاجتماعية والتنمية

الهدف

٧-١٥ يتمثل الهدف الأساسي في تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية الاجتماعية، مع إيلاء اهتمام خاص للقضايا الأساسية الثلاث، وهي القضاء على الفقر وإيجاد فرص عمل وتحقيق الاندماج الاجتماعي. وسوف يسعى هذا البرنامج الفرعي إلى تحسين العمل في مجالات الشيخوخة والإعاقة والأسرة، وتعزيز برامج الشباب المتفق عليها دوليا. وتتولى

للجوانب الاجتماعية - الاقتصادية للتنمية، بما فيها عمليات
التعمير والإصلاح في حالات ما بعد انتهاء النزاع؛

(هـ) تعزيز قدرات الحكومات والمجتمع الدولي
على زيادة تنفيذ الوثائق الحكومية الدولية الهامة في مجال
السياسات العامة المتعلقة بالشيخوخة، بما فيها خطة العمل
الدولية للشيخوخة؛

(و) تنفيذ أكبر للمقاييس والمعايير الدولية من
أجل تحقيق المساواة في الفرص المتاحة للمعوقين؛

(ز) تعزيز قدرة الحكومات على صياغة
السياسات العامة والبرامج المتعلقة بالأسرة وتنفيذها
وتقييمها؛

(ح) تعزيز مشاركة الشباب في الأنشطة المتصلة
 بالتنمية والسلام.

مؤشرات الإنجاز

٧-١٨ ستشمل مؤشرات الإنجاز:

(أ) مقدار الارتياح المعبر عنه فيما يتعلق بالدعم
المقدم للقيام بمختلف عمليات السياسة العامة؛

(ب) التقدم المحرز في بلوغ الأهداف الكمية
والنوعية التي حددها الأجهزة الحكومية الدولية، خاصة مؤتمر
القمة الاجتماعي وفي تنفيذ نتيجة استعراض نتائج ذلك
المؤتمر؛

(ج) عدد السياسات والمبادرات الاجتماعية التي
صيغت وأعدت ومدى إدماجها في السياسات العامة على
المستويين الوطني والدولي؛

(د) أثر الخدمات الاستشارية المقدمة في مجالات
عمل البرنامج الفرعي.

(هـ) مساعدة الحكومات والمجتمع العالمي على
مواصلة تنفيذ الوثائق الحكومية الدولية الرئيسية في مجال
السياسات العامة المتصلة بالشيخوخة والمعوقين والشباب،
ومن بينها خطة العمل الدولية بشأن الشيخوخة ووثائق
تنقيحها واستيفائها، والقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ
الفرص للمعوقين، وبرنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة
٢٠٠٠ وما بعدها؛ وتيسير سبل الحصول على المعلومات في
هذه المجالات بوسائل شتى منها إنشاء قاعدة بيانات بشأن
السياسات ذات الصلة وتنفيذها، يمكن الوصول إليها عن
طريق الإنترنت.

الإنجازات المتوقعة

٧-١٧ ستشمل الإنجازات المتوقعة:

(أ) تنفيذ أكثر فعالية للالتزامات والسياسات
العامة الواردة في إعلان كوبنهاغن المتعلق بالتنمية الاجتماعية
وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، ونتائج
الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعقودة في حزيران/يونيه
٢٠٠٠؛

(ب) توفير المساعدة الفعلية المقدمة للدول
الأعضاء من أجل تحقيق هدف القضاء على الفقر من خلال
أعمال وطنية حاسمة ومن خلال التعاون الدولي وبخاصة في
سياق أهداف مؤتمر القمة الاجتماعي؛

(ج) تعزيز قدرة المجتمع الدولي على الاستجابة
لل قضايا الطويلة الأجل والمتجددة في التنمية الاجتماعية
الاقتصادية؛

(د) زيادة القدرات التقنية والمؤسسية للبلدان
النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بفترة انتقالية من أجل
صياغة وتنفيذ سياسات وبرامج اجتماعية فعالة تساهم في
تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة؛ وتوفير الدعم

البرنامج الفرعي ٤ التنمية المستدامة

الهدف

حسبما اتفق عليه في جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ومعالجة الفقر في سياق التنمية المستدامة، وكفالة تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧/٥٣ الذي أيدت فيه الجمعية البرنامج العالمي للطاقة الشمسية ١٩٩٦-٢٠٠٥، و ٢١٥/٥٤ الذي دعت فيه إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات لضمان إدراج البرنامج العالمي للطاقة الشمسية بصورة كاملة في صميم الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة من أجل تحقيق هدف التنمية المستدامة بوصف ذلك البرنامج جزءاً من جدول الأعمال المتعلق بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة؛

(د) توفير الخدمات الاستشارية للحكومات بناء على طلبها، من أجل إعداد الاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة وما يتصل بها من إجراءات؛

(هـ) تقديم الخدمات الاستشارية إلى الحكومات، بناء على طلب منها، في إعداد استراتيجيات التنمية المستدامة الوطنية وما يرتبط بها من أعمال، وابتكار استراتيجيات تنفيذية لتعزيز الاستخدام المستدام للموارد الطبيعية والطاقة، وتعزيز القدرة المؤسسية وقدرة الموارد البشرية والقدرة على وضع السياسة العامة في مجال الموارد الطبيعية وبوجه خاص الموارد المائية، والمساعدة على إيجاد مصادر جديدة ومتجددة للطاقة وتسويقها، فضلاً عن تعزيز المؤسسات الوطنية لتقييم وتدبير موارد الطاقة والطلبات ذات الصلة بذلك؛

(و) تعزيز ودعم التعاون الدولي فيما بين الشمال والجنوب في مجال التنمية المستدامة.

الإنجازات المتوقعة

٧-٢١ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز النهج المنسقة الرامية إلى تنفيذ الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة من قبل جميع الجهات الفاعلة، بما فيها مؤسسات منظومة الأمم

٧-١٩ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في كفالة التنفيذ الفعلي والمنسق لجدول أعمال القرن الحادي والعشرين وسائر الالتزامات المعلنة خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ونتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة، وقرارات لجنة التنمية المستدامة فضلاً عن القرارات والمقررات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بناء على توصية الهيئات المسؤولة عن الطاقة والموارد الطبيعية.

الاستراتيجية

٧-٢٠ تتولى شعبة التنمية المستدامة المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وسوف تشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تعزيز التنفيذ الفعال والمنسق لجدول أعمال الأمم المتحدة في مجال التنمية المستدامة؛

(ب) توفير الدعم الفني وتوحيد انتباه لجنة التنمية المستدامة إلى القضايا المستجدة في سياق جدول أعمال القرن ٢١ لكي تنظر فيها، مما يشمل تقييم المجالات الحاسمة التي يمكن تحقيق الاستدامة فيها؛

(ج) متابعة القرارات المتخذة فيما يتعلق بالأوجه الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة مع إيلاء ما يلزم من الاهتمام للمسائل المتصلة بتوفير موارد مالية جديدة وإضافية للبلدان النامية، تكون كافية وبممكن التنبؤ بها، ودعم جهود البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، وتغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك وآليات نقل التكنولوجيا إلى تلك البلدان، مما يسهل نقلها بشروط ميسرة وتفضيلية

(ج) عدد الأنشطة المنفذة من جانب المجموعات الرئيسية ومدى مشاركتها عموماً؛

(د) زيادة أنشطة التعاون التقني المضطلع بها دعماً لوضع وصوغ استراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة بغرض تنفيذها وفقاً للهدف المبين في الفقرة ٢٤ (أ) من برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (القرار د/١٩-٢، المرفق)؛

(هـ) الفائدة التي تعود بها الخدمات الاستشارية و/أو مشاريع التعاون التقني المتاحة و/أو المنفذة في إطار البرنامج الفرعي؛

(و) زيادة معدل الإبلاغ التطوعي إلى لجنة التنمية المستدامة.

البرنامج الفرعي ٥ الإحصاءات

الهدف

٧-٢٣ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في زيادة أوجه المقارنة بين الإحصاءات على الصعيد الدولي وتوحيد الطرائق والتصنيفات والتعاريف المستخدمة من قبل وكالات الإحصاء الوطني، والتوصل إلى اتفاق دولي بشأن استخدام المفاهيم والطرائق ذات الصلة والجدوى منها. وتقدم اللجنة الإحصائية توجيهات حكومية دولية للبرنامج الفرعي.

الاستراتيجية

٧-٢٤ تتولى الشعبة الإحصائية مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) استحداث منهجيات إحصائية وتطبيقها في مجال جمع البيانات الاقتصادية والاجتماعية والبيانات المتصلة بها والمشتقة منها، وتوحيدها وتحليلها ونشرها على الصعيد الدولي؛

المتحدة عن طريق لجنة التنمية المستدامة المشتركة بين الوكالات، التي يقدم لها البرنامج الفرعي خدمات الأمانة؛

(ب) تعزيز الحوار مع المجموعات الرئيسية على النحو المحدد في جدول أعمال القرن ٢١، مما يشمل النساء والشباب والسكان الأصليين والمؤسسات التجارية والصناعية ونقابات العمال والدوائر العلمية وهيئات الفلاحين والمنظمات غير الحكومية، وإشراكها في عمل اللجنة وفي أنشطة التنمية المستدامة بصفة عامة؛

(ج) الرصد الفعال لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة عن طريق تقييم البيانات التي تجمع على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية، مع مراعاة نتائج العمل المتعلق بمؤشرات التنمية المستدامة؛

(د) تعزيز التعاون الدولي في ميدان التنمية المستدامة، وخاصة فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك عن طريق تبادل التجارب المضطلع بها في نطاق تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وعن طريق تنفيذ برنامج العمل للتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(هـ) بناء القدرة على الصعيد الوطني بصورة فعالة.

مؤشرات الإنجاز

٧-٢٢ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) مقدار الارتياح المعرب عنه إزاء نوعية الدعم المقدم للأنشطة الحكومية الدولية في مجال السياسات العامة؛

(ب) زيادة عدد الترتيبات التعاونية والعمليات الاستشارية التي تشترك فيها منظومة الأمم المتحدة؛

الإنجازات المتوقعة

٢٦-٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز إمكانية مقارنة الإحصاءات فيما بين البلدان وتحسين أساليب وإجراءات قياس الظواهر الاقتصادية والاجتماعية؛

(ب) الاستجابة الفعالة للمسائل الجديدة والحاسمة في مجال الإحصاءات؛

(ج) زيادة معدل توافر وجدوى البيانات الاقتصادية والاجتماعية الدولية لصانعي السياسات على الصعيدين الدولي والوطني وتيسير إمكانية وصولهم إليها؛

(د) تحسين نوعية البيانات الإحصائية المقدمة إلى المنظمات والوكالات الدولية؛

(هـ) تحسين قدرة المكاتب الإحصائية الوطنية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على إعداد البيانات الإحصائية وتحليلها روتينياً؛

(و) زيادة مشاركة البلدان في النظام الإحصائي العالمي؛

(ز) زيادة التعاون والتكامل فيما بين الأنشطة فيما بين المنظمات والوكالات الدولية في مجال الإحصاءات؛

(ح) تحسين عملية ترشيد وتنسيق المؤشرات الإنمائية، استناداً إلى القرارات التي يتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

(ط) زيادة التعاون فيما بين المنظمات الدولية في المسائل المتعلقة بالمعايير والتصنيفات والتعاريف ومجموعات البيانات الوطنية الفعلية وجمع البيانات وتجهيزها.

مؤشرات الإنجاز

٢٧-٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(ب) تعزيز مكانة الأمم المتحدة كمركز عالمي للبيانات الإحصائية المتعلقة بالتجارة الدولية والحسابات القومية والطاقة والبيئة والإحصاءات الديمغرافية والاجتماعية من خلال جمع الإحصاءات الدولية وتجهيزها وتقييمها ونشرها؛

(ج) زيادة تحسين جدوى البيانات الاقتصادية والاجتماعية الدولية وجعلها في متناول صانعي السياسات على الصعيدين الدولي والوطني؛

(د) تنفيذ قاعدة البيانات المشتركة لنظام الأمم المتحدة للمعلومات الاقتصادية والاجتماعية تنفيذاً كاملاً بوصفها إطاراً موحداً لنشر الإحصاءات الدولية؛

(هـ) تشجيع استخدام نظم المعلومات الجغرافية لأنشطة المسح وإعداد الخرائط بالأساليب الحديثة على الصعيدين الوطني والمحلي.

٢٥-٧ سوف يتم تقديم الخدمات الاستشارية للبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بناءً على طلب منها، لتحسين قدرتها الإحصائية، بعدة طرق من بينها التدريب وغيره من أشكال التعاون التقني، وتعزيز طاقتها على إعداد الإحصاءات والمؤشرات ذات الصلة بشكل روتيني وبدقة وفي الوقت المناسب. وسوف يتواصل التعاون الوثيق مع المنظمات الدولية الأخرى من أجل تحسين الإحصائيات الاقتصادية والاجتماعية والديمغرافية والبيئية والتجارية وما يتصل بها بوجه عام، وتعزيز النظم بوجه خاص، بما في ذلك عن طريق التدريب وغيره من أشكال التعاون التقني. وسوف يتم العمل على إقامة نظام منسق للبرامج والأنشطة الإحصائية الدولية، لا سيما بالتأكيد على التكنولوجيات الحديثة المستخدمة في شبكة الإنترنت وإدارة المعلومات.

(ج) إعداد التقديرات والإسقاطات السكانية الرسمية للأمم المتحدة، بما في ذلك الأنماط العمرية والجنسية لمعدلات الوفاة والخصوبة، بالنسبة لجميع بلدان العالم ومناطقه، فضلا عن التقديرات والإسقاطات الرسمية للأمم المتحدة المتعلقة بالمناطق الحضرية والريفية والمدن الكبرى؛

(د) النشر الفعال للمعلومات السكانية على النطاق العالمي، بواسطة شبكة الإنترنت، بما في ذلك عن طريق شبكة المعلومات السكانية وغيرها من الوسائل.

الإنجازات المتوقعة

٧-٣٠ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تقديم مزيد من الدعم لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وللإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذه المعتمدة من قبل الدورة الاستثنائية الحادية والعشرين للجمعية العامة؛

(ب) توسيع قدرة الدول الأعضاء على تحليل وتطبيق الاتجاهات والسياسات السكانية لأغراض التنمية، وعلى رصد العناصر الفنية في الإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتقييمها والإبلاغ عنها؛

(ج) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على وضع السياسات السكانية الوطنية وما يتصل بها من سياسات وتحسين قدراتها المؤسسية الوطنية على جمع وتحليل المعلومات السكانية على الصعيد الوطني، وتيسير استخدام تلك المعلومات في تنفيذ برنامج العمل ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الحادية والعشرين على نحو فعال.

مؤشرات الإنجاز

٧-٣١ تشمل تلك المؤشرات ما يلي:

(أ) ازدياد طلب المستخدمين للبيانات الإحصائية التي تصدرها الشعبة؛

(ب) زيادة عدد البلدان المعتمدة للمعايير الإحصائية الدولية؛

(ج) اتساع نطاق الشبكات دون الإقليمية نتيجة لأنشطة التعاون التقني؛

(د) عدد اتفاقات التعاون فيما بين المؤسسات الإحصائية؛

(هـ) الارتياح المعرب عنه من جانب المستخدمين فيما يتعلق بنوعية البيانات الإحصائية المنتجة في إطار البرنامج الفرعي ووفرتها وجدواها وسهولة الحصول عليها.

البرنامج الفرعي ٦ السكان

الهدف

٧-٢٨ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في زيادة فهم طبيعة الظواهر الديمغرافية، وبخاصة تداخل العلاقات بين السكان والتنمية. وتقدم لجنة السكان والتنمية توجيهات حكومية دولية لهذا البرنامج الفرعي.

الاستراتيجية

٧-٢٩ تتولى شعبة السكان مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تقديم الدعم الفني للجنة السكان والتنمية؛

(ب) تقديم المساعدة للأنشطة الجارية المتعلقة باستعراض ورصد وتقييم برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وللإجراءات الرئيسية لمتابعة تنفيذه فضلا عن الاضطلاع باستعراضه وتقييمه كل خمس سنوات؛

نموا والاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى المتعلق بالتمويل لأغراض التنمية المزمع عقده في عام ٢٠٠١؛

(ب) استخدام البحث والتحليل لمعالجة المسائل المتعلقة بمحشد الموارد الداخلية والتمويل الرسمي للتنمية زيادة حجم المساعدة الإنمائية الرسمية وتدفقات رأس المال الخاص الدولي؛ والتحديات الجديدة التي يواجهها النظام المالي الدولي؛ والفرص والتحديات المالية التي يطرحها الدور المتزايد الذي يقوم به القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي وعولمة الأسواق المالية؛

(ج) تحليل الإجراءات اللازم اتخاذها لتحقيق الاستقرار المالي الدولي وتحسين القدرات في مجال الإنذار المبكر بالأزمات المالية ومنع نشوبها واستشرائها والتصدي لها في الوقت المناسب وإصلاح النظام المالي الدولي مع الاحتفاظ بالقدرة على مواجهة تحديات التنمية وحماية أكثر البلدان والفئات الاجتماعية ضعفا، مما يشمل تقييم دور المؤسسات المالية الدولية؛

(د) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية المعنية، بناء على طلبها، لدراسة الاتجاهات الإنمائية وتحديد التحديات الجديدة والناشئة التي تواجهها التنمية على المدى الطويل ووضع استراتيجيات للتنمية على المدى الطويل. وبذا يسهم البرنامج الفرعي في وضع أهداف واستراتيجيات جديدة للتنمية على المدى الطويل.

(هـ) توطيد التعاون وزيادة التفاهم فيما بين الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤسسات بريتون وودز.

الإنجازات المتوقعة

٣٤-٧ من بين الإنجازات المتوقعة التي تجدر الإشارة إليها إقامة حوار بناء بشأن المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي في الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن

(أ) زيادة عدد الحكومات المستفيدة من المعلومات المتعلقة بالاتجاهات السكانية وتداخل علاقاتها مع التنمية الاجتماعية والاقتصادية بوصفها عنصرا من عناصر إعداد السياسة العامة؛

(ب) زيادة ملحوظة في فهم التفاعل المعقد بين القضايا الديمغرافية والإنمائية واتساع الوعي بالمسائل السكانية الجديدة التي تستدعي اهتمام المجتمع الدولي واستجابته لها، مثل وباء متلازمة نقص المناعة المكتسب والهجرة الدولية وشيوخة السكان؛

(ج) تقييم المستخدمين لمدى صدور التقديرات والإسقاطات السكانية الرسمية للأمم المتحدة في الوقت المناسب ونوعيتها وسهولة الحصول عليها.

البرنامج الفرعي ٧

الاتجاهات والقضايا والسياسات المتعلقة بالتنمية العالمية

الهدف

٣٢-٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تقديم مساعدة فعالة للأمانة العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يبذلانه من جهود من أجل تحديد السياسات الاقتصادية والمالية الضرورية على الصعيدين الوطني والدولي والاتفاق بشأنها من أجل تحسين آفاق النمو والتنمية.

الاستراتيجية

٣٣-٧ تتولى شعبة تحليل السياسات الإنمائية مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) دعم ما تبذله البلدان النامية وبخاصة أقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من جهود من أجل تعبئة الموارد المالية اللازمة للتنمية عن طريق تطوير نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان

الاستراتيجية

٧-٣٧ تظطلع شعبة الاقتصاد العام والإدارة العامة بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي:

(أ) تقديم الدعم إلى المداولات الحكومية الدولية بشأن السياسات؛

(ب) إعداد دراسات ومنشورات تحليلية؛ ونشر المعلومات والتقييمات؛ وتنظيم اجتماعات وحلقات دراسية لأفرقة الخبراء؛

(ج) تقديم الخدمات الاستشارية والتدريب وأنشطة التعاون التقني الأخرى في مجالات الاقتصاد العام والإدارة العامة والمالية العامة، بناء على طلب الدول الأعضاء وفي ظل التعاون الوثيق معها؛

(د) تيسير تطوير الموارد البشرية لتمكين القطاع العام من مواجهة تحديات العولمة والاعتماد المتبادل والانتفاع من فوائدهما؛

(هـ) استحداث أدوات وخيارات تحليلية باستخدام المنهجيات الملائمة لتقييم الآثار من أجل الاستجابة للطلبات المقدمة من الحكومات والهيئات الدولية للحصول على المعلومات والمنهجيات والتقييمات المتعلقة بالصلات بين القضايا السياسية والاقتصادية والسياسات العامة مثل الجزاءات الاقتصادية، وفرض التدابير الاقتصادية القسرية والعلاقة بين نزع السلاح والتنمية وما يتصل بذلك من جوانب عملية الإصلاح والتعمير في مرحلة ما بعد الصراع؛

(و) التواصل والتعاون مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة العاملة في هذا الميدان.

الإنجازات المتوقعة

٧-٣٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

طريق إجراء دراسات استقصائية منتظمة للاقتصاد العالمي وتقديم الدعم الفني للعمليات المتعلقة بالسياسات العامة من قبيل العمليات المتصلة بالحدث الحكومي الدولي الرفيع المستوى المعني بالتمويل لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً.

مؤشرات الإنجاز

٧-٣٥ تشمل مؤشرات الإنجاز زيادة في النسبة المئوية لعدد القرارات التي يتم التوصل إليها والإجراءات التي تتخذ بتوافق الآراء في الأمم المتحدة والمجتمع الدولي بوجه العموم والحكومات لتسريع النمو والتنمية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، بما في ذلك بذل جهود وطنية وإقليمية ودولية ليصبح النظام المالي العالمي أكثر استجابة إلى تحديات التنمية المنبثقة عن الحدث الدولي الرفيع المستوى المعني بالتمويل لأغراض التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً.

البرنامج الفرعي ٨

الإدارة العامة والتمويل والتنمية

الهدف

٧-٣٦ يتمثل الهدف في تقديم المساعدة في سياق المداولات الحكومية الدولية بشأن الدور الذي تقوم به الإدارة العامة والمالية العامة والاقتصاد العام في عملية التنمية ومساعدة حكومات البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في تدعيم قدراتها على رسم السياسات وقدراتها المؤسسية والإدارية في هذه المجالات. فلا بد من إيلاء عناية خاصة لتعزيز قدرة البلدان على وضع السياسات وقدراتها المؤسسية والإدارية على التعامل مع العولمة، ولدور كل من الدولة والسوق في عملية التنمية. ويقوم برنامج الأمم المتحدة في مجال الإدارة العامة والمالية العامة وفريق الخبراء المخصص للتعاون الدولي في المسائل الضريبية بتوجيه البرنامج الفرعي.

- (أ) تحسّن الحوار الحكومي الدولي وتيسير التوصل إلى توافق الآراء واتخاذ القرارات فيما يتعلق بما ينشئ عن العوامة من آثار تلحق بالدول؛
- (ب) توسيع نطاق الفهم المشترك للإدارة العامة والنهج المتبعة في معالجتها وتغيير قدرات الحكومات؛
- (ج) تدعيم الموارد المؤسسية والبشرية التي تشكل قدرة الحكومات في مجالات الإدارة العامة والمالية العامة والتنمية؛
- (د) توسيع وتعميق فهم الآثار الرئيسية للإدارة العامة والمالية العامة على المجتمع المدني؛
- (هـ) تحسين التواصل والتنسيق بين المداورات بشأن السياسات العامة والأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في ميدان الإدارة العامة والمالية العامة والتنمية؛
- (و) زيادة فهم تأثير الإنترنت على دور الدولة؛
- (ز) تعزيز القدرة على تقييم ما بدأ يظهر من جوانب ضعف في قدرات الحكومات في مجالات الإدارة العامة والمالية العامة والتنمية؛
- (ح) تحسين فهم الممارسات التنظيمية المعقدة المتعلقة بالمعايير العالمية المستجدة؛
- (ط) زيادة مشاركة الكيانات الحكومية وغير الحكومية في أعمال برنامج الأمم المتحدة للإدارة العامة والمالية العامة.

مؤشرات الإنجاز

٧-٣٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) مدى الرضا عن الدعم الذي يقدمه البرنامج الفرعي إلى أفرقة الخبراء وعمليات رسم السياسات؛

الولايات التشريعية

البرنامج ٧

الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

- ١٩٠/٤٧ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (البرامج الفرعية ٤ و ٥ و ٦ و ٧)
- ١٩١/٤٧ الترتيبات المؤسسية لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (البرامج الفرعية ٤ و ٥ و ٦)
- ١٢١/٤٨ المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (البرامج الفرعية ٢ و ٥ و ٦)
- ١١٩/٥٠ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية وعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب (البرامج الفرعية ٣ و ٤ و ٨)
- ١٦١/٥٠ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (البرامج الفرعية ٣ و ٥ و ٦ و ٨)
- ٢٠٣/٥٠ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين (البرامج الفرعية ٢ و ٥ و ٦)
- ٢٢٧/٥٠ تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (البرنامج الفرعيان ١ و ٧)
- ٢٤٠/٥١ خطة للتنمية (البرامج الفرعية ١ و ٧ و ٨)
- ١٨٦/٥٢ تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة (البرنامج الفرعيان ١ و ٧)
- ١٩٢/٥٣ الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٣ و ٨)

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٧/١٩٩٨ أهمية نشاط تعدادات السكان لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (البرنامج الفرعيان ٥ و ٦)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية
للأمم المتحدة (البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٥)

البرنامج الفرعي ١

دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

قرارات الجمعية العامة

١٢/٥٢ ألف و بء تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح

١٦٩/٥٣ دور الأمم المتحدة في دعم التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٧٢/١٩٨٦ الحماية من المنتجات المضرة بالصحة والبيئة

٣١/١٩٩٦ العلاقة الاستشارية بين الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية

٥/١٩٩٩ القضاء على الفقر وبناء القدرات

٦/١٩٩٩ التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٢/٥٣

٥١/١٩٩٩ إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي

والميدانين المتصلة بهما، والتعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز

استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها

١/١٩٩٥ المتابعة المنسقة من جانب منظومة الأمم المتحدة وتنفيذ نتائج المؤتمرات

الدولية الرئيسية التي تنظمها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي

والاجتماعي والميدانين المتصلة بهما

١/١٩٩٧ هيئة بيئية تمكينية للتنمية: التدفقات المالية، بما في ذلك تدفقات رأس المال

والاستثمار والتجارة

البلاغات الوزارية الصادرة عن الجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٩٩٨ الوصول إلى الأسواق: التطورات المستجدة منذ جولة أوروغواي، والآثار

والفرص والتحديات، ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية وأقل البلدان نمواً، في

سياق العولمة وتحرير التجارة

١٩٩٩ دور العمالة والعمل في القضاء على الفقر: تمكين المرأة والنهوض بها

البرنامج الفرعي ٢

القضايا المتعلقة بنوع الجنس والنهوض بالمرأة

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|----------|
| اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة | ١٨٠/٣٤ |
| البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة | ٤/٥٤ |
| الممارسات التقليدية أو العرفية التي تؤثر في صحة المرأة والبنات | ١٣٣/٥٤ |
| اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة | ١٣٤/٥٤ |
| تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية | ١٣٥/٥٤ |
| اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة | ١٣٧/٥٤ |
| العنف ضد العاملات المهاجرات | ١٣٨/٥٤ |
| تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة | ١٣٩/٥٤ |
| متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين | ١٤١/٥٤ |
| دور المرأة في التنمية | ٢١٠/٥٤ |
| قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| الرسائل المتعلقة بمركز المرأة | ٧٦ (٥) |
| تقرير لجنة مركز المرأة (الدورة الرابعة) | ٣٠٤ (١١) |
| الرسائل المتعلقة بمركز المرأة | ١٩/١٩٩٢ |
| متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة | ٦/١٩٩٦ |
| النهوض بالمرأة: تنفيذ منهاج عمل بيجين ودور الأنشطة التنفيذية، على وجه الخصوص، في تعزيز بناء القدرات وتعبئة الموارد لتحسين مشاركة المرأة في التنمية | ٢٦/١٩٩٨ |
| الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة، ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥ | ١٦/١٩٩٩ |

استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها
إدماج منظور الجنسين في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم
المتحدة ٢/١٩٩٧

البرنامج الفرعي ٣

السياسات الاجتماعية والتنمية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|--------|
| إعلان بشأن الشيخوخة | ٥/٤٧ |
| برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها | ٨١/٥٠ |
| الاحتفال بالسنة الدولية للقضاء على الفقر وإعلان عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر | ١٠٧/٥٠ |
| نحو الإدماج التام للمعوقين في المجتمع: تنفيذ القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين والاستراتيجية الطويلة الأجل لتنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها | ١٤٤/٥٠ |
| تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين | ٨٢/٥٢ |
| السنة الدولية لكبار السن، ١٩٩٩ | ١٠٩/٥٣ |
| تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية | ٢٣/٥٤ |
| متابعة السنة الدولية لكبار السن | ٢٤/٥٤ |
| السياسات والبرامج المتصلة بالشباب | ١٢٠/٥٤ |
| متابعة السنة الدولية للأسرة | ١٢٤/٥٤ |
| تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر | ٢٣٢/٥٤ |
| قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودور لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل | ٧/١٩٩٦ |
| استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها | |
| تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة للقضاء على الفقر | ١/١٩٩٦ |

البرنامج الفرعي ٤

التنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

- ١٢٦/٥٠ توفير مياه الشرب والمرافق
- د١-٢/١٩ برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١
- د١-٢/٢٢ الإعلان وحالة التقدم المحرز والمبادرات المتخذة بشأن التنفيذ المقبل لبرنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٣٣/٥٤ نتائج استعراض لجنة التنمية المستدامة للموضوع القطاعي "المحيطات والبحار": التنسيق والتعاون الدوليان
- ٢١٥/٥٤ البرنامج العالمي للطاقة الشمسية ١٩٩٦ - ٢٠٠٥
- ٢١٨/٥٤ تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة
- ٢٢٤/٥٤ تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية
- ٢٢٥/٥٤ تعزيز نهج إداري متكامل لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة
- قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
- ٤٩/١٩٩٦ إدماج المسائل الرئيسية المتصلة بالمعادن في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١
- ٥٣/١٩٩٧ حماية المستهلك
- ٦٣/١٩٩٧ برنامج عمل لجنة التنمية المستدامة للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠٢ وطرق وأساليب عمل اللجنة في المستقبل
- ٦٥/١٩٩٧ إنشاء منتدى حكومي دولي مفتوح باب العضوية مخصص للغابات تحت رعاية لجنة التنمية المستدامة
- ٤٦/١٩٩٨ تدابير أخرى لإعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما
- ٦٠/١٩٩٩ الأعمال التحضيرية للدورة التاسعة للجنة التنمية المستدامة بشأن مسائل الطاقة

٢٢٢/١٩٩٩ تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها السابعة وجدول الأعمال المؤقت
للدورة الثامنة للجنة

البرنامج الفرعي ٥

الإحصاءات

قرار الجمعية العامة

١٢٤/٥٠ تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٥٦٤ (٥٠) مبادئ وتوصيات لنظام إحصاءات حيوية

١٥٦٦ (٥٠) تنسيق الأعمال في مجال الإحصاءات

٣/١٩٨٩ التصنيفات الاقتصادية الدولية

٥/١٩٩٣ نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣

٢٢٦/١٩٩٣ مؤتمر الأمم المتحدة السادس والسابع المعنيان بتوحيد الأسماء الجغرافية

٧/١٩٩٥ برنامج تعداد السكان والمساكن في العالم سنة ٢٠٠٠

٦١/١٩٩٥ الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل

استخدامها الاستخدام الأمثل وسهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول

٢٢١/١٩٩٧ مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي الرابع عشر والخامس عشر لرسم الخرائط

لآسيا والمحيط الهادئ

٢٩٢/١٩٩٧ مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي السادس والسابع لرسم الخرائط للأمريكتين

البرنامج الفرعي ٦

السكان

قرارات الجمعية العامة

١٢٨/٤٩ تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

١٧٦/٥١ تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

د٢/٢١-٢ مقترحات لإجراءات أساسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي

للسكان والتنمية

| | |
|---|---------|
| الهجرة الدولية والتنمية | ٢١٢/٥٤ |
| قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| برنامج العمل في ميدان السكان | ٢/١٩٩٤ |
| تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية | ٥٥/١٩٩٥ |
| الهجرة الدولية والتنمية | ٢/١٩٩٧ |
| متابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية | ٤٢/١٩٩٧ |
| نمو السكان وهيكلهم وتوزيعهم | ١٠/١٩٩٩ |

البرنامج الفرعي ٧

الاتجاهات والقضايا والسياسات الإنمائية العالمية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|--------|
| الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية للبلدان النامية | د١٨-٣ |
| التدفقات الصافية والنقل الصافي للموارد بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو | ١٦٥/٥١ |
| التدفقات المالية العالمية وتأثيرها على البلدان النامية | ١٨٠/٥٢ |
| تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية | ١٨٥/٥٢ |
| الأزمة المالية وأثرها على النمو والتنمية، وبخاصة على البلدان النامية | ١٧٢/٥٣ |
| دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي | ١٧٩/٥٣ |
| النظر على صعيد حكومي دولي رفيع المستوى في موضوع تمويل التنمية | ١٩٦/٥٤ |
| نحو نظام مالي دولي مستقر يستجيب لتحديات التنمية، ولا سيما في البلدان النامية | ١٩٧/٥٤ |
| تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان | ٢٠٦/٥٤ |

النامية، وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي
الرابع

- ٢١٣/٥٤ تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة
- ٢٣١/٥٤ دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

البرنامج الفرعي ٨

الإدارة العامة والتمويل العام والتنمية

قرارات الجمعية العامة

- ١٦٦/٤٦ تنظيم المشاريع
- ١٧١/٤٧ التحويل إلى القطاع الخاص في سياق إعادة تشكيل الهيكل الاقتصادي والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة
- ١٨٠/٤٨ مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة
- ٥١/٥٠ تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات
- ١٠٣/٥٠ تنفيذ برنامج العمل للتسعينيات لصالح أقل البلدان نموا
- ٢٢٥/٥٠ الإدارة العامة والتنمية
- ٢٤٢/٥١ ملخص خطة للسلام
- ١٨/٥٢ دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة أو المستعادة
- ٣٨/٥٢ نزع السلاح العام الكامل: الصلة بين نزع السلاح والتنمية
- ١٦٢/٥٢ تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات
- ١٦٩/٥٢ تعزيز تقديم المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق: تقديم المساعدة

| | |
|---|-----------|
| الاقتصادية إلى الدول المتضررة من جراء تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تفرض جزاءات على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية | |
| عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر | ١٩٣/٥٢ |
| تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية | ١٩٦/٥٢ |
| الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها الأمم المتحدة | ٢٠٣/٥٢ |
| التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية | ٢٠٥/٥٢ |
| دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي | ١٧٩/٥٣ |
| الصلة بين نزع السلاح والتنمية | ٥٤/٥٤ راء |
| تقديم المساعدة إلى دول شرق أوروبا المتضررة من التطورات الحاصلة في منطقة البلدان | ٩٦/٥٤ زاي |
| تنفيذ أحكام ميثاق الأمم المتحدة المتصلة بتقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات | ١٠٧/٥٤ |
| التدابير الاقتصادية الأحادية بوصفها وسيلة للقسر السياسي والاقتصادي ضد البلدان النامية | ٢٠٠/٥٤ |
| الأعمال التجارية والتنمية | ٢٠٤/٥٤ |
| قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| المعاهدات الضريبية بين البلدان المتقدمة النمو | ١٢٧٣ (٤٣) |
| التعاون الدولي في مسائل الضرائب | ٤٥/١٩٨٢ |
| الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي: متابعة توصيات الجمعية العامة في مجال السياسة العامة | ٥٩/١٩٩٧ |
| تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات | ٥٩/١٩٩٩ |

البرنامج ٨

أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية

التوجه العام

برنامج عمل القاهرة“؛ وخطة عمل طوكيو، التي اعتمدها مؤتمر طوكيو الدولي الثاني المعني بالتنمية في أفريقيا المعقود عام ١٩٩٨.

٤-٨ وعلى الرغم من وجود علامات على الانتعاش الاقتصادي في أفريقيا منذ بدء هذا البرنامج، فإنه لم يصبح بعد من القوة والثبات بما يكفي لتخفيف حدة الفقر أو للمساهمة في التحول الهيكلي لاقتصادات المنطقة. وهناك نطاق واسع من المشاكل، كالإفراط في الاعتماد على صادرات عدد قليل من السلع الأساسية، وتحديدات الحكم الرشيد وسياسات الاقتصاد الكلي السليمة والتصحر والتدهور البيئي ووطأة الديون، وانخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية، في ظل استمرار انخفاض مستوى الوفورات والاستثمارات المحلية، وانخفاض مستوى الاستثمار الأجنبي المباشر، فضلا عن المشاكل المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية/وباء متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، والإعمار في مرحلة ما بعد الصراع وظهور صراعات جديدة، يؤدي إلى تقويض النمو المطرد والتنمية المستدامة في أفريقيا. ولا يخفى ما لهذا كله من تأثير سلبي على إدماج أفريقيا بنجاح في الاقتصاد العالمي. كما يؤدي نمط الكوارث الطبيعية المستمر إلى عكس اتجاه المكاسب الاقتصادية المحدودة التي تحققت في السنوات الأخيرة.

٥-٨ وهناك حاجة إلى مواصلة الجهود الرامية إلى معالجة مشاكل التنمية في أفريقيا في إطار هذا البرنامج أثناء فترة الخطة. وفي عام ٢٠٠٠ سيجري استعراض ختامي لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات. ومن المتوقع أن توفر نتائج هذا الاستعراض مزيدا من التوجيه لهذا البرنامج في فترة الخطة.

١-٨ أنشئ هذا البرنامج في أعقاب قيام الجمعية العامة بتحديد الانتعاش الاقتصادي والتنمية المستدامة في أفريقيا بوصفهما أولوية عليا للأمم المتحدة. وقد صمم هذا البرنامج ليكون بمثابة حفاز ولتتولى تنسيق وتعزيز الأنشطة التي تضطلع بها البرامج والكيانات الأخرى المسؤولة مباشرة عن التنفيذ التشغيلي لهذه الأنشطة. ومن المقرر أن يضطلع البرنامج بدور الدعوة لكفالة بقاء المسائل المتصلة بالتنمية في أفريقيا مدرجة في جدول أعمال الأمم المتحدة والمجتمع الدولي.

٢-٨ وتمثل أهداف هذا البرنامج فيما يلي: (أ) تعبئة دعم المجتمع الدولي وتنشيط جهوده من أجل التنمية الأفريقية، بما في ذلك من خلال زيادة تدفق الموارد المالية؛ (ب) وكفالة أن تظل التنمية في أفريقيا إحدى أولويات المجتمع الدولي؛ (ج) والترويج لإطار داعم لجهود التنمية الأفريقية؛ (د) وتعزيز اضطلاع منظومة الأمم المتحدة باستجابة منسقة وفعالة على صعيد السياسات العامة والصعيد التنفيذي لدعم التنمية الأفريقية؛ (هـ) وزيادة تعزيز التعاون بين بلدان الجنوب.

٣-٨ وتستمد ولاية البرنامج من مختلف قرارات الجمعية العامة وخاصة القرارات ٩٠/٥٣ و ٢٣٢/٥٤ و ٢٣٤/٥٤. كما أن الأنشطة التي سيضطلع بها في إطار هذا البرنامج منبثقة من تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها، الذي تقدم فيه بتوصيات واسعة النطاق عن مسألة السلام والتنمية في أفريقيا؛ وفي قرار منظمة الوحدة الأفريقية المعنون ”إنعاش التنمية الاقتصادية والاجتماعية لأفريقيا:

الاستراتيجية

٨-٩ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بمكتب المنسق الخاص لأفريقيا وأقل البلدان نموا التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وستوجه استراتيجية البرنامج الفرعي نحو هئية بيئة تمكن المجتمع الدولي من تقديم دعمه للمبادرات المتعلقة بأفريقيا وتنفيذ التزاماته وتعزيز امتلاك البلدان الأفريقية لعمليات التنمية فيها. وسيقوم من أجل تحقيق هذا الهدف بتشجيع وتعزيز الشراكة بين أفريقيا وشركائها الإنمائيين من خلال تبادل الخبرات وتحسين تدفق المعلومات، بالاستناد إلى أولويات البرنامج الجديد للتنمية في أفريقيا. كما سيتولى البرنامج الفرعي تشجيع زيادة التعاون بين أفريقيا والمناطق الأخرى، بما في ذلك عن طريق عملية مؤتمر طوكيو الدولي المعني بالتنمية في أفريقيا وغير ذلك من المبادرات الرامية لتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب. وسيساهم، على صعيد السياسة العامة، في تنسيق استجابة منظومة الأمم المتحدة لأفريقيا عن طريق ما يقدمه عند اللزوم من مدخلات في عمل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة البرنامج والتنسيق. وبالإضافة إلى ذلك، سيقوم البرنامج الفرعي بتعزيز تنفيذ توصيات مؤتمرات الأمم المتحدة العالمية باعتبارها توتر على أفريقيا، وخاصة الإجراءات التي تتعلق بالقضاء على الفقر وإدماج البلدان الأفريقية في الاقتصاد العالمي.

الإنجازات المتوقعة

٨-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تعزيز الشراكة بين أفريقيا وشركائها في التنمية بما يساهم في زيادة دعم الجهود المبذولة داخل المنطقة؛ (ب) وزيادة الوعي بمسائل التنمية الأفريقية وتفهمها، بما في ذلك المسائل المتصلة بمجالات ما بعد الصراع؛ (ج) وتحسين تنسيق الجهود التي يبذلها شركاء التنمية في تلبية احتياجات أفريقيا.

٨-٦ وسيتم تنظيم استراتيجية البرنامج حول ثلاث مجموعات رئيسية من الأنشطة: (أ) تعبئة الدعم الدولي وتنسيقه؛ (ب) وتعزيز رصد وتقييم الأنشطة؛ (ج) والدعوة والوعي العالمي بالحالة الاقتصادية والاجتماعية الحرجة في المنطقة. ولبوغ هذا الهدف، سيسعى البرنامج على صعيد السياسة العامة، إلى تيسير العمل الذي تضطلع به الهيئات الحكومية الدولية والهيئات المخصصة التي تناقش أفريقيا من خلال تقديم دراسات ومقترحات للعمل وتقارير مرحلية ذات جودة عليا عن حالة تنفيذ برامج العمل. وسيستند على الصعيد التنفيذي إلى الاستفادة بشكل منتظم من المشاورات وتبادل المعلومات بشأن الأولويات التي تقررها الحكومات الوطنية والعمليات الحكومية الدولية من أجل تمكين أفريقيا من الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من تحسين تنسيق الأنشطة التي تضطلع بها وكالات منظومة الأمم المتحدة. وسيسعى البرنامج بنشاط إلى تعزيز الشراكة بين أفريقيا والعناصر المؤثرة في تنميتها من خلال تحسين تدفق المعلومات وتنظيم منتديات لواعي السياسات والخبراء.

٨-٧ وستتولى المسؤولية المشتركة عن هذا البرنامج إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا وإدارة شؤون الإعلام. وستقدم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، عن طريق مكتب المنسق الخاص لأفريقيا وأقل البلدان نموا التنسيق العام والقيادة للبرنامج.

البرنامج الفرعي ١

تعبئة الدعم الدولي والتنسيق العالمي

الهدف

٨-٨ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في تعبئة المجتمع الدولي لدعم التنمية المستدامة في أفريقيا وتعزيز أثر مبادرات الأمين العام في مجال الدعوة والسياسة العامة بشأن التنمية في أفريقيا.

مؤشرات الإنجاز

خبرات الدول الأعضاء ووكالات منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ برامج العمل وسيتولى نشر المعلومات وأفضل الممارسات على مختلف الأطراف المؤثرة في التنمية في أفريقيا. ٨-١٤ وتشمل الأنشطة الإضافية تنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية واجتماعات خبراء ترمي إلى زيادة تعزيز الوعي فيما بين مقرري السياسات الأفارقة بالمبادرات والبرامج المتعلقة بأفريقيا. وسيتولى البرنامج الفرعي تعزيز الشراكات من أجل تيسير الدعم لتنفيذ برامج العمل. كما ستبذل الجهود للمساهمة في تنفيذ توصيات الأمين العام المتعلقة بالإعمار فيما بعد الصراع مع التركيز بوجه خاص على بناء القدرات اللازمة للإدارة الاقتصادية. ولبلوغ هذا الهدف، سيتم في بعض الحالات المختارة وعند الطلب، تنفيذ أنشطة التعاون التقني التي تتعلق بالإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد الصراع، بما في ذلك تدريب موظفي التنمية على المسائل الإنمائية ذات الأولوية.

الإنجازات المتوقعة

٨-١٥ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحقيق تقدم في تنفيذ برامج العمل؛ (ب) وتعزيز الشراكة فيما بين الأطراف المؤثرة في التنمية في أفريقيا؛ (ج) وتعزيز تأثير وكالات الأمم المتحدة العاملة في أفريقيا بما يسفر عن تحسين التنسيق والمواءمة في أعمالها؛ (د) وتحسين تقديم التقارير عن الخبرات المكتسبة في تنفيذ البرامج والمبادرات المتعلقة بأفريقيا ونشرها؛ (هـ) وتعزيز قدرات الإدارة الاقتصادية الوطنية بوصفها جزءاً لا يتجزأ من بناء السلام والإعمار في مرحلة ما بعد الصراع.

مؤشرات الإنجاز

٨-١٦ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) دلائل الارتياح إزاء الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء في تنفيذ برامج العمل؛ (ب) عدد وأثر الأنشطة المشتركة التي تم الاضطلاع بها بين

٨-١١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) زيادة في مستوى تدفق الموارد إلى أفريقيا (مع مراعاة أن ثمة عوامل شتى ستؤثر على مستوى الموارد تأثيراً كبيراً)؛ (ب) تقييم جودة وتوقيت التقارير المقدمة إلى هيئات صنع السياسات والاستعراض الحكومية الدولية لتيسير المداولات بشأن أفريقيا؛ (ج) عدد دورات الإحاطة الإعلامية عن المسائل المتعلقة بالتنمية الأفريقية والفائدة التي تعود بها تلك الدورات؛ (د) عدد منتديات بلدان الجنوب المشمولة بالرعاية أو الرعاية المشتركة والفائدة الناجمة عن تلك المنتديات؛ (هـ) عدد الزيارات التي لصفحة أفريقيا على الشبكة العالمية؛ (و) استخدام قواعد البيانات المتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية وغيرها من الشركاء غير الحكوميين الذين يساهمون في التنمية الأفريقية.

البرنامج الفرعي ٢

رصد وتقييم وتيسير ومتابعة تنفيذ برامج العمل المتصلة بالتنمية في أفريقيا

الهدف

٨-١٢ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في كفالة تنفيذ برامج العمل والمبادرات المتعلقة بالتنمية في أفريقيا.

الاستراتيجية

٨-١٣ أنيطت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي باللجنة الاقتصادية لأفريقيا. ويشمل عنصر الاستراتيجية تحسين التعاون والتنسيق مع وكالات منظومة الأمم المتحدة من أجل كفالة التنفيذ الفعال لمبادرة الأمم المتحدة الخاصة على نطاق المنظومة من أجل تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات والنتائج المتفق عليها للاستعراض والتقييم الختاميين للبرنامج الجديد. وفي هذا الصدد، سيستمد البرنامج الفرعي الدروس المستفادة من

على أوسع نطاق ممكن، بما في ذلك الرسالة الإخبارية الفصلية (الانتعاش في أفريقيا)، ومجموعة من ورقات الإحاطة الإعلامية، ومجموعات صحفية وبرامج إذاعية - باللغات المحلية ومع زيادة التركيز على المضمون المحلي.

الإنجازات المتوقعة

٨-١٩ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة الوعي في أفريقيا وداخل المجتمع الدولي بطابع الحالة الاقتصادية والاجتماعية الحرجة في المنطقة وبالجهود الدولية اللازمة للانتعاش والتنمية؛ (ب) وتحسين تفهم المبادرات والمناسبات الرئيسية على الصعيدين الدولي والوطني التي تساهم في التقدم الاقتصادي في أفريقيا.

مؤشرات الإنجاز

٨-٢٠ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) تقييم المستعملين لجودة وحجم المعلومات المنشورة على الصعيدين الإقليمي والدولي من خلال الوسائط المطبوعة والإلكترونية؛ (ب) وتوقيت مجلة "الانتعاش الأفريقي" وإصدارها دورياً؛ (ج) وعدد وجود المواد الإعلامية التي يتم إعدادها والمناسبات التي تنظمها وسائط الإعلام لمواصلة تركيز الأضواء الدولية على أفريقيا.

اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وغيرها من الوكالات الثنائية والمتعددة الأطراف التي تقوم بتنفيذ برامج العمل ذات الصلة؛ (ج) عدد وأثر الأنشطة المشتركة التي يتم الاضطلاع بها بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وغيرها من وكالات الأمم المتحدة العاملة في أفريقيا لتحسين وتعزيز التنسيق والتعاون؛ (د) عدد وأثر المنتديات واجتماعات الخبراء التي تنظم من أجل تقييم ورصد معدل تنفيذ برامج العمل؛ (هـ) عدد وأثر أنشطة التدريب التي يتم تنظيمها وموظفو التنمية الذين يستفيدون منها.

البرنامج الفرعي ٣

الحملة الرامية إلى زيادة الوعي العالمي بالحالة الاقتصادية الحرجة في أفريقيا

الهدف

٨-١٧ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في زيادة الوعي الدولي بالحالة الاجتماعية والاقتصادية الحرجة في أفريقيا وكذلك بالجهود التي تبذلها أفريقيا والمجتمع الدولي لتعزيز الانتعاش الاقتصادي والتنمية المستدامة في المنطقة.

الاستراتيجية

٨-١٨ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بوحدة الانتعاش الاقتصادي لأفريقيا التابعة لإدارة شؤون الإعلام. وتستند الاستراتيجية إلى مواصلة تركيز الأضواء على أفريقيا وكفالة الوعي الدولي بالأزمات الاجتماعية والاقتصادية في المنطقة والجهود الجارية لمعالجتها. وسيلجأ البرنامج الفرعي في قيامه بذلك إلى جذب الاهتمام الدولي إلى المسائل المواضيعية ذات الصلة، بالاستناد إلى الأولويات المبينة في برامج العمل والسياسات والمناسبات على الصعيدين العالمي والإقليمي وما لها من تأثير على آفاق التنمية في البلدان الأفريقية. ولبلوغ هذا الهدف، سيجري بصفة منتظمة إعداد وتوزيع منشورات مخصصة لمواضيع يعينها

الولايات التشريعية

البرنامج ٨

أفريقيا: البرنامج الجديد للتنمية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--------|--|
| ٣٢/٥١ | استعراض منتصف المدة لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسهيلات |
| ٩٠/٥٣ | تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسهيلات |
| ٣٥/٥٤ | منطقة السلام والتعاون في جنوب الأطلسي |
| ٢٣٢/٥٤ | تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر |
| ٢٣٤/٥٤ | أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها |

قرارات مجلس الأمن

(١٩٩٨) ١١٧٠

(١٩٩٨) ١١٩٧

البرنامج ٩

التجارة والتنمية

التوجه العام

مفتوحة لاشتراك الدول الأعضاء في الأونكتاد وفي منظمة التجارة العالمية.

٣-٩ ولقد اعترفت الدول الأعضاء في الدورة العاشرة للأونكتاد بأن ضمان تمتع البلدان جميعها بفوائد العولمة يتطلب التصدي لتحديات معقدة في مجال السياسة العامة، تتبع بصفة خاصة على صعيد الاقتصاد الكلي، من تزايد ترابط مختلف مجالات النشاط الاقتصادي، وخاصة التجارة والتمويل والاستثمار، والمخاطر التي تصاحب أحيانا الجانب السلبي من هذا الترابط. وأكدت الدول الأعضاء من جديد أن الأونكتاد، بوصفه مركز التنسيق داخل الأمم المتحدة للمعالجة المتكاملة لقضايا التجارة والتنمية والقضايا المترابطة في مجالات التمويل والتكنولوجيا والاستثمار والتنمية المستدامة، يتمتع بوضع متميز يمكنه من دراسة هذه القضايا وبناء توافق آراء بشأن السياسات من منظور إنمائي في عالم سائر في طريق العولمة. وينبغي أن يُدمج في هذا المنظور تقييم أثر العولمة على التنمية، وفقا لما ورد في خطة العمل.

٤-٩ ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، يعمل الأونكتاد بوصفه منتدى للمناقشات الحكومية الدولية، تعززها المناقشات مع الخبراء، بهدف بناء توافق في الآراء؛ ويضطلع بأعمال بحث وتحليل تستهدف، في جملة أمور، تقديم مساهمات فنية لتلك المناقشات؛ ويقدم مساعدة تقنية ذات صلة تلي تلبية دقيقة احتياجات البلدان المستفيدة، مع التركيز على بناء القدرات. وفي هذا الصدد، سيضطلع الأونكتاد بالأنشطة الجديدة التي تمت الموافقة عليها في الدورة العاشرة للأونكتاد ومن بينها تقديم دورات تدريبية عن القضايا الرئيسية المطروحة على جدول الأعمال الاقتصادي الدولي. وسيركز الأونكتاد عمله على أربعة مجالات من النشاط:

١-٩ الهدف العام من البرنامج هو دمج البلدان النامية في الاقتصاد العالمي على نحو يعزز فرص التنمية التي تتيحها عملية العولمة ويعالج المشاكل المقترنة بها والمساعدة في الوقت نفسه، عن طريق الحوار المفتوح، في تشكيل العلاقات الاقتصادية الدولية في القرن الحادي والعشرين. وتُستمد الولايات الخاصة بهذا البرنامج من دور أمانة الأونكتاد والمسؤوليات التي تسندها إليها الجمعية العامة، بدءا بقرارها ١٩٩٥ (د-١٩) الذي أنشئ به الأونكتاد؛ ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الذي يُعقد كل أربع سنوات؛ والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ ومجلس التجارة والتنمية وهيئاته الفرعية. وترد الولايات الرئيسية للسنوات الأربع المقبلة في إعلان بانكوك: الحوار العالمي والمشاركة الدينامية (TD/387)، وخطة العمل (TD/326) اللذين اعتمدهما الأونكتاد في دورته العاشرة المعقودة من ١٢ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠.

٢-٩ وستولى تنفيذ البرنامج، مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومركز التجارة الدولية التابع للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية. وتُستمد الولاية الأصلية للمركز من قرار الجمعية العام ٢٢٩٧ (د-٢٢). وأكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٨١٩ (د-٥٥)، دور مركز التجارة الدولية بوصفه مركز التنسيق لأنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال النهوض بالتجارة. ويتلقى مركز التجارة الدولية التوجيه، في مجال السياسة العامة، من هيئته الأم، الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية، ويتبع التوجيهات العامة التي تصدر عن الاجتماعات السنوية للفريق الاستشاري المشترك، وهو هيئة حكومية دولية

للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية ودوائر المانحين الأساس الذي سيستند إليه الأونكتاد في أدائه لدوره المحوري فيما يخص العمل المتعلق بالدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية. وسيستمر إيلاء عناية خاصة في البرامج الفرعية ١ إلى ٤ لأفريقيا، ولأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

٧-٩ وستتولى الأونكتاد مسؤولية البرامج الفرعية من ١ إلى ٥، بينما سيتولى مركز التجارة الدولية مسؤولية البرنامج الفرعي ٦.

البرنامج الفرعي ١ العولمة والترابط والتنمية

ألف - العولمة والترابط والتنمية

الهدف

٨-٩ يتمثل هدف البرنامج الفرعي في تيسير المناقشات الدولية حول تطور وإدارة نتائج العولمة وتعزيز وضع سياسات واستراتيجيات على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية تفضي إلى نمو اقتصادي متواصل وإلى التنمية المستدامة.

الاستراتيجية

٩-٩ سيعهد إلى شعبة العولمة واستراتيجيات التنمية المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيسهم البرنامج الفرعي، من خلال نشر الأعمال التحليلية التي تجري في إطاره ومن خلال توفير منتدى لتبادل الآراء ووجهات النظر، في زيادة فهم آثار الترابط العالمي وإصلاحات الاقتصاد الكلي والتكيف الهيكلي على النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، وفي زيادة الاتساق في رسم

العولمة والتنمية؛ والاستثمار؛ وتطوير المشاريع والتكنولوجيا؛ والاتجار بالبضائع والخدمات وقضايا السلع الأساسية؛ والهياكل الأساسية للخدمات لأغراض التنمية والكفاءة في التجارة. ويراعى في الاستراتيجية الواجب اتباعها تأكيد الدول الأعضاء في الدورة العاشرة للأونكتاد على دور الأونكتاد بوصفه مركز التنسيق لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بقضايا أقل البلدان نمواً. ويؤخذ في الحسبان أيضاً قضايا من قبيل التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية، والمنظور الجنساني الذي يهدف إلى تحقيق المساواة بين الجنسين في كافة القطاعات الاقتصادية. وسوف تراعى أيضاً حاجات ومصالح البلدان النامية الجزرية الصغيرة والبلدان غير الساحلية والبلدان النامية التي تمر بمرحلة انتقالية للاقتصادات الضعيفة هيكلية والأكثر عرضة للخطر والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على النحو المحدد في الجزء الثاني من خطة العمل. وسيواصل الأونكتاد تعاونه مع القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية وأعضاء البرلمانات بهدف مواجهة تحديات العولمة وفرصها وإحراز تقدم صوب إدماج البلدان النامية في الاقتصاد العالمي بطريقة أفضل وأكثر إنصافاً.

٥-٩ وسيقوم مركز التجارة الدولية، بتكملة جهود الهيئتين الأم، الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية، في إعداد البحوث والسياسات ووضع القواعد، وذلك بالتركيز على القضايا التنفيذية المتعلقة بتوفير المعلومات وتطوير المنتجات والأسواق والتنمية المؤسسية وتقديم خدمات الدعم لأغراض النهوض بالتجارة وتنمية الصادرات وإدارة عمليات الشراء والإمداد على الصعيد الدولي.

٦-٩ وتشكل متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً الولاية الأساسية لعمل الأونكتاد المتصل بأقل البلدان نمواً. ويشكل برنامج العمل العالمي من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية والإطار العالمي

دولي رفيع المستوى في مسألة التمويل لأغراض التنمية، وإلى تنفيذ البرنامج المذكور وقرارات الجمعية العامة المتصلة بذلك، وإلى التصدي لحاجات البلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية والاقتصادات الضعيفة هيكلية وسريعة التأثير والصغيرة.

الإجازات المتوقعة

٩-١٠ ستشمل الإجازات المتوقعة للبرنامج الفرعي زيادة فهم المشاكل وتحسين قدرة واضعي السياسات على رسم سياسات واستراتيجيات مناسبة بشأن تطور العولمة وإدارتها، والترابط العالمي، وما لهذه القضايا من آثار على سياسات التنمية والاحتمالات المرتقبة لها.

مؤشرات الإنجاز

٩-١١ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) مدى اتسام برنامج البحث والتحليل الذي يجري في إطار البرنامج الفرعي بأنه ينفذ في حينه ومدى فائدته وتنفيذه وجودة هذا التنفيذ، على أن يقاس ذلك بمجموع القراء والدراسات الاستقصائية الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن ما يترتب على توصيات السياسة العامة من قيمة وتأثير عمليين في الاحتمالات الإنمائية للبلدان النامية، على النحو المعرب عنه في الاستنتاجات الصادرة عن الاستعراضات الدورية لبرامج العمل التي تظطلع به الهيئات الحكومية الدولية؛ (ج) ومدى تنفيذ أنشطة التعاون التقني ومدى فعاليتها وتأثيرها، على أساس تقييمها عن طريق تطبيق المؤشرات الواردة في وثائق المشاريع ذات الصلة.

السياسات الاقتصادية على الصعيد العالمي، وتحديد نهج وإجراءات في مجال السياسة العامة يكون لها في المقام الأول تأثير إيجابي على النمو والتنمية. كما أن الترابط بين التجارة والتمويل والتكنولوجيا وما يحدثه ذلك الترابط من أثر على التنمية سيسهمان في تحقيق اتساق عملية وضع السياسات الاقتصادية العالمية. ومن بين المسائل التي سيتم تناولها مشاكل ديون البلدان النامية، واتجاهات تدفقات المساعدة الإنمائية الرسمية، ودور التكامل الإقليمي. وسيؤدي البرنامج الفرعي إلى إضفاء منظور إنمائي على المسائل المالية والنقدية عن طريق التركيز على توفير تمويل من أجل التنمية والإسهام في النقاش الدائر بشأن القضايا المتصلة بإصلاح المؤسسات المالية الدولية، مما يشمل تعزيز القدرات على الاستجابة للتحذيرات المبكرة من أجل التصدي للأزمات المالية عند نشوئها وانتشارها. وسيدعم البرنامج الفرعي، من خلال ما سيوفره من تحليل، البلدان النامية في وضع سياسات مالية محلية سليمة على صعيد الاقتصاد الكلي وسياسات لتحسين الآثار الإيجابية للعولمة وتقليل الآثار السلبية؛ وتعزيز قوى النمو المحلية لديها من خلال تراكم رأس المال؛ وإصلاح مؤسساتها وبناء قدراتها في سياق إقامة أساس لا غنى عنه لتحقيق تنمية مستدامة محورها البشر، من قبيل توسيع قاعدة الأساس الديمقراطي للمؤسسات وتعزيزها، وضمان حسن الإدارة العامة، وفقا للفقرة ١٠٩ من خطة العمل التي اعتمدها الأونكتاد في دورته العاشرة. وسيواصل البرنامج الفرعي عمله على مساعدة الشعب الفلسطيني على تنمية القدرة اللازمة لوضع السياسات المتعلقة بالتجارة الدولية والاستثمار وما يتصل بذلك من خدمات وإدارتها على نحو فعال. وسيراعى في العمل المضطلع به في إطار البرنامج الفرعي الخبرات المكتسبة من تنفيذ برنامج عمل بربادوس للتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة في التسعينات، وسيرومى إلى متابعة النظر على صعيد حكومي

باء - تنمية أفريقيا

مؤشرات الإنجاز

٩-١٥ ستشمل مؤشرات الإنجاز التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف برنامج الأمم المتحدة الجديد لتنمية أفريقيا والمبادرات الدولية الأخرى ذات الصلة ونوعية المناقشات والنتائج والمبادرات التي تنشأ في الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة وغيرها من المنظمات والمنتديات الأخرى استجابة للعمل المضطلع به في إطار البرنامج الفرعي.

الهدف

٩-١٢ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في زيادة فهم مشاكل التنمية الاقتصادية في أفريقيا وتعزيز الإجراءات اللازمة على الأصدعة الوطنية والإقليمية والدولية للتجديد بخطة التنمية الأفريقية وإشراك البلدان الأفريقية على نحو أكمل في الاقتصاد العالمي ودمجها على نحو إيجابي في هذا الاقتصاد.

البرنامج الفرعي ٢

الاستثمار والمشاريع والتكنولوجيا

الهدف

٩-١٦ نظرا لتزايد تدفقات الاستثمار الدولي المفيدة إلى البلدان النامية والفوائد التي تستمدتها البلدان النامية من تلك التدفقات، يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تحسين فهم القضايا وخيارات السياسة في مجالات الاستثمار الدولي، وتدويل المشاريع، ونقل التكنولوجيا، وتعزيز قدرات البلدان النامية على صوغ وتنفيذ السياسات والتدابير وبرامج العمل في تلك المجالات، وتعزيز فهم القضايا الناشئة بغية زيادة قدرة تلك البلدان على المشاركة في المناقشات والمفاوضات.

الاستراتيجية

٩-١٧ ستتولى شعبة الاستثمار والتكنولوجيا وتنمية المشاريع المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وفي تنفيذها للبرنامج الفرعي، ستواصل الشعبة تعزيز دوره كمصدر رئيسي للمعلومات والتحليلات الشاملة حول الاستثمار الدولي، مع التركيز على البعد الإنمائي وعلى تكامل قضايا الاستثمار والشركات عبر الوطنية والتكنولوجيا وتنمية المشاريع. وستتناول البرنامج الفرعي بالتحليل دور المؤسسات المتعددة الجنسيات في النهوض بالتنمية وسيقدم البرنامج الفرعي الجهود التي تبذلها البلدان النامية للاستجابة للتغيرات التكنولوجية والعلمية وإعداد

الاستراتيجية

٩-١٣ ستتولى شعبة العولمة واستراتيجيات التنمية المسؤولية الفنية عن تنفيذ البرنامج الفرعي. وستجرى في إطار البرنامج الفرعي بحوث عن التحديات المعينة التي تصادف التنمية في أفريقيا، وسيجري تنسيق الأعمال التحليلية التي يقوم بها الأونكتاد لدعم أهداف برنامج الأمم المتحدة الجديد لتنمية أفريقيا في التسعينات. وسيساهم البرنامج الفرعي في تحقيق التكامل الإقليمي ودون الإقليمي وفي المبادرات الدولية المختلفة الأخرى التي اتخذت فيما يتعلق بأفريقيا، بما في ذلك التعاون مع أجهزة الأمم المتحدة ومنظمتها الأخرى في سياق المبادرة الخاصة بأفريقيا على نطاق منظومة الأمم المتحدة وذلك في ضوء الدور الريادي الذي يضطلع به الأونكتاد بالنسبة لمجموعة عناصر المبادرة المتعلقة بالوصول إلى الأسواق التجارية والاستفادة من الفرص التجارية. وسيسهم أيضا في التوصل إلى توافق الآراء بشأن إجراءات السياسات الإقليمية والدولية المتخذة لدعم التنمية الأفريقية.

الإنجازات المتوقعة

٩-١٤ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة فهم الخيارات الوطنية والدولية المتاحة في مجال السياسات من أجل تعزيز التنمية الأفريقية في مجال خبرة الأونكتاد.

مؤشرات الإنجاز

٩-١٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) مدى اتسام برنامج البحث والتحليل الذي يجري في إطار البرنامج الفرعي بأن ينفذ في حينه ومدى فائدته وتنفيذه وجودة هذا التنفيذ، على أن يقاس ذلك بمجموع القراء والدراسات الاستقصائية الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن ما يترتب على توصيات السياسة العامة من قيمة وتأثير عمليين في الاحتمالات الإنمائية للبلدان النامية، على النحو المعرب عنه في الاستنتاجات الصادرة عن الاستعراضات الدورية لبرامج العمل التي تجريها الهيئات الحكومية الدولية؛ (ج) ومدى تنفيذ أنشطة التعاون التقني وفعاليتها وتأثيرها، على أساس تقييمها عن طريق تطبيق المؤشرات الواردة في وثائق المشاريع ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٣ التجارة الدولية

الهدف

٩-٢٠ بغية مساعدة البلدان النامية على الاندماج بوجه أكمل في النظام التجاري الدولي والاستفادة منه وزيادة مشاركتها في التجارة الدولية، يهدف البرنامج الفرعي إلى تحسين فهم القضايا الحالية والناشئة في مجال التجارة الدولية ذات الأهمية بالنسبة للبلدان النامية وتعزيز القدرة على مواجهة تلك الشواغل في مجالات الزراعة والخدمات والتجارة الإلكترونية وقوانين وسياسات المنافسة ومجموعة العناصر المترابطة للتجارة والبيئة والتنمية.

الاستراتيجية

٩-٢١ تعهد المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة التجارة الدولية في السلع والخدمات والسلع الأساسية. وسيعمل البرنامج الفرعي على تحقيق هدفه عن طريق جملة أمور منها تعزيز مشاركة فعالة بقدر أكبر من

صكوك السياسات الرامية إلى تيسير نقل التكنولوجيا. وسيتم في إطار إجراء البحوث وتحليل السياسات العامة بهدف تحسين فهم القضايا الرئيسية في مجال السياسات العامة وهي القضايا المتصلة بدور الاستثمار الأجنبي والشركات عبر الوطنية وبناء القدرات التكنولوجية وتدويل المشاريع، ومن بينها المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم. كما سيتم في إطاره تحليل دور الترتيبات الاستثمارية الدولية الهادفة إلى جذب الاستثمار الأجنبي والاستفادة منه وتعزيز القدرة التكنولوجية والنهوض بالمشاريع، وسيحلل أيضا دور تلك الترتيبات في عملية التنمية. وسيركز البرنامج الفرعي، من خلال المساعدة التقنية المقدمة في إطاره، على زيادة القدرة الوطنية على صوغ وتنفيذ سياسات لجذب الاستثمار الأجنبي والاستفادة منه وعلى تعزيز القدرات التكنولوجية وتشجيع تنمية المشاريع. وسيتمولى البرنامج الفرعي أيضا تحليل الآثار التي ترتبها الاستثمارات في حوافض الأوراق المالية الأجنبية على التنمية. ودور الشركات عبر الوطنية في الاستثمار الدولي وتدويل المشاريع ونقل التكنولوجيا والعولمة.

الإنجازات المتوقعة

٩-١٨ ستشمل الإنجازات المتوقعة تحسين فهم القضايا المتصلة بالاستثمار الدولي وتدويل المشاريع ونقل التكنولوجيا؛ وتحسين قدرة واضعي السياسات على رسم سياسات واستراتيجيات بغية جذب الاستثمار الأجنبي والاستفادة منه وعلى تعزيز القدرات التكنولوجية وعلى تشجيع تنمية المشاريع على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية؛ والأنشطة العالمية التي تقوم بها الشركات عبر الوطنية؛ وتحسين فهم المفاهيم الرئيسية الواردة في المعاهدات والبعث الإئمائي لاتفاقات الاستثمارات الدولية.

النامية والبلدان المهتمة التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية عن المسائل الرئيسية المتصلة ببرنامج التجارة الدولية؛ (ط) تقديم مساعدة عن طريق برنامج المساعدة التقنية المتكامل المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية ومركز التجارة الدولية إلى بلدان منتقاة من أقل البلدان نمواً ومن البلدان الأفريقية الأخرى؛ (ي) تمكين البلدان النامية من تناول قوانين وسياسات المنافسة ومسائل حماية المستهلك التي تتسم بأهمية خاصة بالنسبة للتنمية، ومن بينها العلاقة بين المنافسة والقدرة التنافسية وجوانب المنافسة المتصلة بالتجارة؛ (ك) مساعدة البلدان النامية في تنمية قطاعات السلع الأساسية الموجهة نحو التصدير وخاصة قدراتها في مجال العرض مع التركيز على التنوع؛ (ل) والمساعدة في ضمان تحقيق توازن في المناقشات المتصلة بالتجارة والبيئة عن طريق إبراز المسائل التي تهم البلدان النامية وتعزيز البعد الإنمائي وتحديد المسائل التي من شأنها أن تحقق منافع محتملة للبلدان النامية، بما في ذلك مجالات الصحة العامة والتنوع الإحيائي ونقل التكنولوجيا السليمة بيئياً والتكنولوجيا الإحيائية ذات الصلة بالتجارة.

الإجازات المتوقعة

٢٢-٩ تشمل الإجازات المتوقعة تعزيز قدرة البلدان النامية على وضع السياسات والاستراتيجيات المناسبة والملاءمة بينها وتنفيذها للمشاركة على نحو فعال في التجارة الدولية والإفادة منها بأقصى ما يمكن، بما في ذلك تعزيز القدرة في مجال المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) مدى اتسام برنامج البحث والتحليل الذي يجري في إطار البرنامج الفرعي بأنه ينفذ في حينه ومدى فائدته وتنفيذه وجودة التنفيذ، على أن يقاس ذلك على أساس مجموع القراء

جانب البلدان النامية في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف والإقليمية ودون الإقليمية وتعزيز مشاركتها في منظمة التجارة العالمية ذاتها (عن طريق تقديم مقترحات إلى المجلس العام والهيئات الأخرى) وعن طريق الإسهام في إحراز تقدم في عملية الانضمام إلى منظمة التجارة الدولية وإحراز تقدم فيما يتصل بالترتيبات التجارية الإقليمية ودون الإقليمية. وستشمل الاستراتيجية علاوة على ذلك ما يلي: (أ) البحث المبني على التجارب العملية وتحليل السياسات لتحديد البارامترات المتعلقة بالأبعاد الإنمائية للنظام التجاري المتعدد الأطراف وآثار قواعد التجارة المتعددة الأطراف القائمة والناشئة بالنسبة لاحتمالات التنمية في البلدان النامية؛ (ب) تحليل المسائل المتعلقة بإمكانية الوصول إلى الأسواق ومن بينها حتى أقل البلدان نمواً للحد الأقصى من فوائد الوصول إلى الأسواق؛ (ج) دعم البلدان النامية في المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف وفي تحقيق التكامل الإقليمي؛ (د) أداء أعمال تحليلية وتقديم مساعدة تقنية للبلدان النامية في المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن الزراعة على النحو الوارد في الفقرة ١٣٣ من خطة العمل التي اعتمدها الأونكتاد في دورته العاشرة؛ (هـ) تحليل المسائل المتصلة بتحرير التجارة في قطاع الخدمات والاقتراحات الدولية بشأن التجارة الإلكترونية؛ (و) دعم التوصل إلى توافق حكومي دولي في الآراء في مجال التجارة والمسائل المتصلة بمنظمة التجارة العالمية وذلك بعدة طرق من بينها تيسير وضع خطة إيجابية تتبعها البلدان النامية في المفاوضات التجارية المقبلة تتضمن طرقاً للتصدي للقيود المصادفة في جني الفوائد الكاملة من النظام التجاري العالمي؛ (ز) مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية على تحديد أدوات السياسات التجارية الفعالة لتحقيق التنمية والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية وتوسيع نطاق التجارة بين هاتين المجموعتين من البلدان؛ (ح) تقديم تدريب للبلدان

والاستفادة منها بمزيد من الفعالية، ولا سيما جوانب التجارة الإلكترونية ذات الصلة بالتنمية؛ وتقديم المساعدة للمؤسسات والشركات الحكومية ودعم ربطها الشبكي بالمؤسسات الأكاديمية، من أجل تعزيز تنمية الموارد البشرية، بما في ذلك البعد المتعلق بنوع الجنس، وجعل المؤسسات تستفيد بأقصى ما يمكن من أنشطة تنمية الموارد البشرية.

الإنجازات المتوقعة

٢٦-٩ تشمل الإنجازات المتوقعة تأمين خدمات داعمة للتجارة أكثر فاعلية، وتنمية للموارد البشرية أكثر جدوى في البلدان المستفيدة من المساعدة التقنية وتحسين فهم خيارات واستراتيجيات السياسات العامة في تلك المجالات.

مؤشرات الإنجاز

٢٧-٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) مدى اتسام برنامج البحث والتحليل الذي يجري في إطار البرنامج الفرعي بأنه ينفذ في حينه ومدى فائدته وتنفيذه وجودة هذا التنفيذ، على أن يقاس ذلك بمجموع القراء والدراسات الاستقصائية الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن ما يترتب على توصيات السياسة العامة من قيمة وتأثير عمليين في الاحتمالات الإنمائية للبلدان النامية، على النحو المعرب عنه في الاستنتاجات الصادرة عن الاستعراضات الدورية لبرامج العمل التي تجريها الهيئات الحكومية الدولية؛ (ج) مدى تنفيذ أنشطة التعاون التقني وفعاليتها وتأثيرها، استناداً إلى تقييمها عن طريق تطبيق المؤشرات الواردة في وثائق المشاريع ذات الصلة، فضلاً عن وضع أسس للمقارنة فيما يتصل بخدمات دعم التجارة.

والدراسة الاستقصائية الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن ما يترتب على توصيات السياسة العامة من قيمة وتأثير عمليين في الاحتمالات الإنمائية للبلدان النامية، على النحو المعرب عنه في نتائج الاستعراضات الدورية التي تجريها الهيئات الحكومية الدولية لبرامج العمل؛ (ج) ومدى تنفيذ أنشطة التعاون التقني وفعاليتها وتأثيرها، حسب تقييمها عن طريق تطبيق المؤشرات الواردة في وثائق المشاريع ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٤

الهيكل الأساسية للخدمات من أجل التنمية والكفاءة في التجارة وتنمية الموارد البشرية

الهدف

٢٤-٩ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على تحسين قدرتها على المنافسة في التجارة الدولية عن طريق إقامة هيكل أساسية فعالة لخدمات دعم التجارة، ولا سيما من خلال استخدام تكنولوجيات المعلومات.

الاستراتيجية

٢٥-٩ ستتطلع شعبة الهيكل الأساسية للخدمات من أجل التنمية والكفاءة في التجارة بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. سيساعد البرنامج الفرعي البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من خلال تحليل السياسات العامة، وبناء التوافق في الآراء، والاضطلاع، حسب الاقتضاء، ببرامج للمساعدة التقنية لإقامة خدمات داعمة للتجارة أكثر فعالية في مجالات الجمارك، والنقل، والخدمات المصرفية، والتأمين، والسياحة، والمؤسسات الصغيرة وتعزيز توافر المهارات والمعارف والكفاءات ذات الصلة بالتجارة الخارجية. وسيجري التأكيد على تيسير التجارة من خلال زيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات

في المشاكل المحددة التي تنفرد بها أقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول النامية الجزرية الصغيرة. وسينسق أنشطة المساعدة التقنية المبذولة في إطار الأونكتاد لصالح تلك البلدان، مما يشمل وضع نظم للنقل العابر في بلدان المرور العابر النامية.

الإجازات المتوقعة

٩-٣٠ ستشمل الإجازات المتوقعة التنفيذ الفعلي لنتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث بشأن أقل البلدان نمواً؛ وإحراز تقدم في تنفيذ الإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان غير الساحلية وبلدان العبور النامية ومجتمع المانحين؛ والمساهمة الفعلية في تنفيذ برنامج عمل بربادوس فيما يتصل بالجوانب ذات الصلة بالأونكتاد.

مؤشرات الإنجاز

٩-٣١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) مدى اتسام برنامج البحث والتحليل الذي يجري في إطار البرنامج الفرعي بأنه ينفذ في حينه ومدى فائدته وتنفيذه وجودة هذا التنفيذ، على أن يقاس ذلك بمجموع القراء والدراسات الاستقصائية الأخرى؛ (ب) آراء الدول الأعضاء بشأن ما يترتب على توصيات السياسة العامة من قيمة وتأثير عمليين في الاحتمالات الإنمائية للبلدان النامية، على النحو المعرب عنه في الاستنتاجات الصادرة عن الاستعراضات الدورية لبرامج العمل التي تجريها الهيئات الحكومية الدولية؛ (ج) ومدى تنفيذ أنشطة التعاون التقني وفعاليتها وتأثيرها، استناداً إلى تقييمها عن طريق تطبيق المؤشرات الواردة في وثائق المشاريع ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٥

أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية، والدول النامية الجزرية الصغيرة

الهدف

٩-٢٨ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في المساهمة في اندماج ومشاركة أقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية والدول النامية الجزرية الصغيرة على نحو تدريجي ونافع في الاقتصاد العالمي ونظام التجارة الدولي، عن طريق جملة أمور منها تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً والمساهمة في الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة المقدمة لأقل البلدان نمواً، والمساهمة في رفع البلدان من قائمة أقل البلدان نمواً.

الاستراتيجية

٩-٢٩ سيتولى مكتب المنسق الخاص لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول النامية الجزرية الصغيرة المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيسعى لتحقيق هدف البرنامج الفرعي بالاعتماد على التنسيق الذي جرى في التحضير لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث بشأن أقل البلدان نمواً عن طريق متابعة ورصد وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ نتائج المؤتمر وقرارات الجمعية العامة وغيرها من المبادرات الدولية، وعن طريق النهوض بتنسيق تنفيذها على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها ومتابعة الإطار المتكامل للمساعدة التقنية المتصلة بالتجارة المقدمة إلى أقل البلدان نمواً. وسيواصل أيضاً تيسير تنفيذ الإطار العالمي للتعاون في مجال النقل العابر بين البلدان النامية غير الساحلية وبلدان العبور وبين مجتمع المانحين، وسيساهم في تنفيذ الجوانب ذات الصلة لبرنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة. وسيساهم أيضاً في نظر الجمعية العامة وسائر المنتديات الحكومية الدولية ذات الصلة

الاستقصائية الوطنية المحتملة عن الصادرات وبحوث السوق الاستراتيجية وتطبيق هذه الأدوات؛ (هـ) تنفيذ استراتيجية "لشبكات المنتجات" تشمل التطوير القائم على المشاركة لمنتجات المساعدة التقنية العامة وتعديلها وفقا للطلب، ونشرها عن طريق شبكة من المؤسسات الشريكة؛ (و) مزج المعلومات المتعلقة بالسوق بخدمات التدريب والمشورة والاتصالات التجارية من أجل تشجيع تصدير منتجات وخدمات معينة مع التركيز بوجه خاص على التجارة بين بلدان الجنوب وتقليل الفقر؛ (ز) مساعدة المؤسسات الوطنية في تقديم خدمات المشورة إلى المشاريع في مجال تخطيط التصدير وتحديد المستهلكين وإدارة شبكات العرض وتطوير المنتجات وتكييفها لتلائم البيئة والتسويق والتسعير وإبرام العقود والتوزيع، (ح) استكشاف أوجه التلاحم في استخدام قاعدة بيانات إحصاءات تجارة السلع الأساسية (كومتريد). ونظام التحليلات والمعلومات التجارية وزيادة إمكانية وصول البلدان النامية إلى هاتين القاعدتين.

٣٥-٩ وستشمل الاستراتيجية تدخلات في المجالات الفنية التالية: التطوير المؤسسي من أجل تشجيع التجارة وخدمات الدعم المتخصصة؛ وتطوير القدرة التدريبية في مجال التصدير؛ وبناء القدرات في مجال إدارة المشتريات والإمدادات على الصعيد الدولي؛ وبحوث السوق الاستراتيجية والعملية؛ وتطوير المنتجات المتعلقة بقطاعات بعينها وتنمية الأسواق؛ وإدارة المعلومات التجارية؛ وتنسيق التعاون التقني ومن بينه تقييم الاحتياجات وتصميم البرامج/المشاريع.

الإنجازات المتوقعة

٣٦-٩ تشمل الإنجازات المتوقعة لهذا البرنامج الفرعي ما يلي: (أ) تهيئة خبرة فنية وطنية أساسية في المسائل المتصلة بالنظام التجاري المتعدد الأطراف تنطوي على فهم جيد لواقع المنتجات والأسواق واحتمالهما؛ (ب) استراتيجيات

البرنامج الفرعي ٦ الجوانب التنفيذية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات

الهدف

٣٢-٩ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في بناء قدرة وطنية لتحديد الفرص التجارية الجديدة والتصدي للآثار المترتبة على النظام التجاري المتعدد الأطراف في مجال الأعمال التجارية عن طريق ربط هذه القدرات بمنتجات وأسواق معينة بهدف تمكين البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية من تحقيق إمكاناتها الكاملة في تنمية الصادرات وتحسين عمليات الاستيراد.

الاستراتيجية

٣٣-٩ يتولى مركز التجارة الدولية المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيسعى لتحقيق الهدف عن طريق تقديم مساعدة تقنية في المرحلة التنفيذية بشأن المسائل التنفيذية في مجال تشجيع التجارة وتنمية الصادرات. ويهدف البرنامج الأساسي للعمل إلى تلبية الاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً، على أساس الأولوية.

٣٤-٩ وفي سعي المركز لتحقيق هدفه سيقوم بما يلي: (أ) إنشاء شبكات وطنية للخبراء في مجال التجارة وتعزيز هذه الشبكات من أجل زيادة الوعي وتنمية القدرة على فهم التغييرات الحاصلة في نظام التجارة المتعددة الأطراف والاستجابة لها؛ (ب) إتاحة منبر لمناقشة الخبرات وأفضل الممارسات الوطنية المتبعة لإيجاد حلول في مجال الأعمال التجارية للمشاكل المتصلة بالتجارة وتيسير تبادل هذه الخبرات والممارسات؛ (ج) تقديم منشورات ومواد تدريبية ودورات، وتوجيه مساعدة فيما يتصل بالآثار المترتبة على الاتفاقات المبرمة في إطار منظمة التجارة العالمية في مجال الأعمال التجارية؛ (د) تحديد أدوات لإجراء الدراسات

تنمية التجارة التي تأخذ في الحسبان قدرات العرض والطلب الدولي والممارسات التجارية الدولية؛ (ج) تعزيز مؤسسات الدعم التجاري في تقديم خدمات تتسم بالكفاءة إلى مجتمع الأعمال (في مرحلة التنفيذ التي لا يتناولها البرنامج الفرعي ٤)؛ (د) تحسين الأداء التجاري في قطاعات منتقاة للمنتجات والخدمات؛ (هـ) وزيادة القدرة على تنظيم المشاريع والتنافسية على مستوى المشاريع.

مؤشرات الإنجاز

٣٧-٩ سترركز مؤشرات الإنجاز على بناء القدرات الوطنية وستتناول نطاق ونوعية الخدمات التي تقدمها مؤسسات الدعم التجاري (وفقاً لتقييمات المستعملين النهائيين)؛ وقدرة المؤسسات على التكيف حسب الاحتياجات الناشئة؛ وحجم وجودة تدفق المعلومات داخل الشبكات وفيما بينها.

الولايات التشريعية

تنطبق الولايات الواردة أدناه على البرامج الفرعية من ١ إلى ٥:

- TD/386 خطة العمل التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته العاشرة المعقودة في ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٠
- TD/387 إعلان بانكوك؛ الحوار العالمي والمشاركة الدينامية؛ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته العاشرة المعقودة في شباط/فبراير ٢٠٠٠.

البرنامج الفرعي ١

العملة والترابط والتنمية

- ١٧٢/٥٣ الأزمة المالية وأثرها على النمو والتنمية وبخاصة على البلدان النامية
- ١٩٦/٥٤ النظر على صعيد حكومي دولي رفيع المستوى في موضوع تمويل التنمية،
- ١٩٧/٥٤ نحو نظام مالي دولي مستقر يستجيب لتحديات التنمية لا سيما في البلدان النامية
- ٢٣١/٥٤ دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العملة والاعتماد المتبادل

البرنامج الفرعي ٦

الجوانب التنفيذية لتشجيع التجارة وتنمية الصادرات

- ITC/AG (XXXIII)/181 تقرير الفريق الاستشاري المشترك المعني بمركز التجارة الدولية للأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية عن دورته الثالثة والثلاثين

البرنامج ١٠ البيئة

التوجه العام

أفضل للتدابير الدولية الرامية إلى تحسين البيئة، ولا سيما فيما يتصل بالاتفاقات الإقليمية والمتعددة الأطراف والترتيبات التعاونية على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

١٠-٤ وتنفذ أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة هذا البرنامج بتوجيه حكومي دولي من مجلس الإدارة وبتنسيق مع الوكالات المختصة التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ١ التقييم البيئي والإنذار المبكر

الهدف

١٠-٥ الهدف هو تحسين عملية صنع القرار على الصعيدين الدولي والوطني من خلال توفير المعلومات الموثوقة في الوقت المناسب بشأن الاتجاهات والأحوال البيئية العالمية والقضايا الناشئة.

الاستراتيجية

١٠-٦ تتولى شعبة التقييم البيئي والإنذار المبكر المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيتم في إطار هذا البرنامج الفرعي، وبالتعاون مع الشركاء المختصين داخل الأمم المتحدة وخارجها تنبيه العالم إلى المشاكل الناشئة، عن طريق إجراء عمليات تقييم دورية للقضايا البيئية ذات الأولوية، وتعزيز العلاقات والروابط بين البرامج العالمية والإقليمية والوطنية للمراقبة البيئية، وتوفير معلومات موثوقة من أجل صياغة السياسات العامة وتنفيذها. وسيحفز هذا البرنامج الفرعي الحكومات والمجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات بشأن القضايا البيئية من خلال: (أ) العمل على

١٠-١ يتمثل الهدف العام للبرنامج في توفير القيادة والتشجيع على الشراكة في العناية بالبيئة عن طريق إرشاد الدول والشعوب وإعلامها وإتاحة الإمكانيات لها لتحسين نوعية حياتها من دون النيل من نوعية حياة الأجيال المقبلة.

١٠-٢ وولاية البرنامج مستمدة من قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ الذي أنشئ بموجبه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأمانة شؤون البيئة، وصندوق البيئة. وقد أعاد مجلس الإدارة تحديد وتوضيح دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة في المقرر ١/١٩ المؤرخ ٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ الذي اعتمد بموجبه إعلان نيروبي بشأن دور وولاية البرنامج. وأقرت الجمعية العامة بقرارها د/١٩ - ٢/١٩ المؤرخ ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٧ الولاية الجديدة للبرنامج. وزادت الجمعية العامة تفاصيل أخرى على ولاية البرنامج في قرارها ٥٣/٢٤٢ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩.

١٠-٣ واستنادا إلى إعلان نيروبي وإلى المقررات التي اتخذها مجلس الإدارة في دورته العشرين وتمشيا معها، فإن الاستراتيجية العامة التي ينتهجها برنامج الأمم المتحدة للبيئة لبلوغ أهداف البرنامج تتضمن سبعة برامج فرعية فنية مترابطة ومتكاملة. ومن العناصر الرئيسية للاستراتيجية العامة: (أ) سد فجوة المعلومات والمعارف بشأن قضايا البيئة الحساسة عن طريق إجراء مزيد من التقييمات الشاملة؛ و (ب) تحديد تدابير متكاملة ومناسبة في مجال السياسة العامة وزيادة تطويرها واستخدامها للتصدي للأسباب الجذرية للمشاكل البيئية الرئيسية؛ (ج) تعبئة الجهود من أجل تكامل

إقامة قنوات اتصال بين المؤسسات وتطوير المنهجيات، وقواعد البيانات، والمؤشرات البيئية والآليات المتعلقة بأدوات البرمجيات والإنذار المبكر) وتطبيق هذه الأدوات حسب الاقتضاء، و (ج) تلبية طلبات الحصول على الدعم والمساندة من أجل تطوير المواد والخدمات الإعلامية بشأن عمليات التقييم في الوقت المناسب؛ (د) الاستعانة بالاستنتاجات والتوصيات الواردة في نتائج المسح المقرر إجراؤه في عام ٢٠٠٣ في صياغة السياسات البيئية وتنفيذها؛ (هـ) تركيز توجه المواد والخدمات الإعلامية بشأن عمليات التقييم نحو أصحاب المصلحة وصناع القرار؛ واعتماد الحكومات والمؤسسات المتعددة الأطراف الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية (كمرفق البيئة العالمية) التوصيات الناتجة عن هذه التقييمات من أجل تنفيذها ومتابعتها.

البرنامج الفرعي ٢ تطوير السياسات والقانون

الهدف

١٠-١٠ هدف البرنامج الفرعي هو تمكين أفراد المجتمع الدولي من تطوير استجابات متكاملة ومتسقة للمشاكل البيئية في مجال السياسات العامة وتحسين مستوى التقيد بالصكوك القانونية وإنفاذها.

الاستراتيجية

١١-١٠ تتولى شعبة تطوير السياسات البيئية والقانون المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسعياً إلى تحقيق هدف البرنامج الفرعي، سيتم في إطاره: تقييم مدى تطبيق السياسات البيئية وتطوير الاستراتيجيات في مجال السياسة العامة، وتشجيع مراعاة الجوانب البيئية والاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية في عملية صنع القرار على الصعيدين الحكومي والحكومي الدولي وفي جميع مستويات منظومة الأمم المتحدة من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وتعزيز الحوار

إتاحة المعلومات العلمية ذات الصلة اللازمة لصناع القرار وتعزيز استخدامها لحماية البيئة وتحسينها بصورة أفضل؛ و (ب) تقييم الظروف والمخاطر البيئية لتنبئه واضعي السياسات إليها وتيسير وضع استراتيجيات بديلة للحد من أثرها؛ و (ج) تصميم الاستراتيجيات والمساهمة في عملية الإنذار المبكر من أجل التصدي على نحو أفضل لما ينشأ أو لما تم التعرف عليه مؤخراً من أخطار تهدد البيئة؛ و (د) تحديد القضايا الناشئة.

٧-١٠ وعلاوة على ذلك، ستواصل لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري جمع وتوزيع البيانات العلمية بشأن أثر الإشعاعات المؤينة على البيئة والبشر.

الإنجازات المتوقعة

٨-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) إجراء تقييمات عالمية موثوقة في الوقت المناسب وتيسير وإبداء الدعم لإنجاز تقييمات بيئية إقليمية ووطنية جيدة وتشجيعها؛ (ب) تعزيز التنسيق بين عمليات التقييم البيئية وعمليات الإنذار المبكر من خلال إطار وعملية للتقييم التعاون الدولي؛ (ج) تعزيز القدرة على تحديد المشاكل والمخاطر والطوارئ البيئية الناشئة الرئيسية وعلى إعداد الاستراتيجيات والمنهجيات المناسبة والتوجهات البيئية العالمية؛ (د) نشر وتبادل البيانات والمعلومات البيئية بصورة فعالة بين البلدان لدعم عملية اتخاذ القرار في المجالات الرئيسية المرتبطة بالبيئة والتنمية المستدامة.

مؤشرات الإنجاز

٩-١٠ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) استقاء المعلومات من الحكومات، بصورة فردية أو من خلال الهيئات الحكومية الدولية، ومن المنظمات الدولية وغيرها من المنظمات المختصة؛ و (ب) القدرة على إجراء التقييمات البيئية بشكل ملائم في الوقت المناسب بالاستعانة بأحدث ما وصل إليه العلم من أدوات في مجال التحليل التقني والعلمي (من قبيل

مؤشرات الإنجاز

١٠-١٣ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) اعتماد مجلس الإدارة لبرنامج استراتيجي جديد للقانون البيئي؛ (ب) تلقي ردود الحكومات وغيرها من أصحاب المصلحة على جدول أعمال البيئة العالمي؛ (ج) عدد الردود والخيارات في مجال السياسة العامة بشأن القضايا الناشئة وعدد الاتفاقات بشأنها؛ و (د) اعتماد الحكومات للاستراتيجية المالية الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة وملاحظة التحسن في الوضع المالي للبرنامج؛ (هـ) عدد المشاريع والأنشطة البرنامجية المنفذة فيما يتعلق بالتقيد بأدوات السياسة العامة والأدوات القانونية والاقتصادية وغيرها من الأدوات وإنفاذها؛ (و) زيادة تعاون المنظمات غير الحكومية وسائر الجهات الفاعلة المختصة في المجتمع المدني التي تعمل بفاعلية مع البرنامج بوصفها شريكة.

البرنامج الفرعي ٣ تنفيذ السياسات العامة

الهدف

١٠-١٤ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تحسين القدرات في مجال الإدارة البيئية وتعزيز قدرة الحكومات على تنفيذ السياسات البيئية.

الاستراتيجية

١٠-١٥ تضطلع شعبة تنفيذ السياسات البيئية بالمسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي. وتشمل الاستراتيجية ما يلي: (أ) تقييم الاحتياجات العالمية والإقليمية ودون الإقليمية والقطرية وتحديد الخيارات الملائمة لتنفيذ السياسات؛ (ب) القيام بالتعاون مع الشركاء باختيار وتصميم مجموعة محددة من المشاريع والمبادرات الرائدة التي يمكن الاستفادة منها بعرضها كقصة نجاح أو كواحدة من أفضل الممارسات بهدف تنفيذها؛ (ج) التعاون مع البرامج الفرعية الأخرى في التعرف على أنشطة التعاون التقني الملائمة وتصميمها؛

بين الحكومات عملاً على بناء توافق في الآراء بشأن الأسباب الجذرية للمشاكل البيئية الرئيسية، وتوفير منبر لإقامة الحوار وتبادل المعلومات بشأن السياسات، وتعزيز الحوار بين مختلف أصحاب المصلحة من أجل خلق تداؤب بين السياسة البيئية وسياسات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتقديم المساعدة للدول الأعضاء كي تحدد احتياجاتها من أدوات السياسة العامة وتطورها، ولا سيما الأدوات المنفذة للاتفاقات الدولية. كما سيشرح البرنامج الفرعي مشاركة المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في الإدارة البيئية، وسيمضي في دمج المنظور الجنساني في جميع أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرامجه الفرعية.

الإنجازات المتوقعة

١٠-١٢ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تنفيذ برنامج استراتيجي جديد للقانون البيئي خلال العقد الأول من الألفية المقبلة؛ (ب) تحديث جدول أعمال البيئة العالمي وتحسينه استناداً إلى تقييم سليم للاتجاهات والأحوال البيئية على الأصعدة الوطنية والإقليمية والعالمية؛ (ج) تحسين التنسيق على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن جدول أعمال البيئة العالمي؛ (د) مباشرة مفاوضات جديدة وإبرام اتفاقات بشأن بعض القضايا الناشئة؛ (هـ) تنفيذ استراتيجية مالية محسنة تستجيب لاحتياجات برنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى التمويل؛ (و) تعزيز الشراكات مع الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة في المجتمع المدني؛ (ز) وضع وتنفيذ برنامج في مجال التقيد بالصكوك القانونية والاقتصادية وغيرها من أدوات السياسة العامة وإنفاذها؛ (ح) الربط بشكل أفضل، حسب الاقتضاء، بين عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة والالتزامات الدولية التي تم إقرارها بموجب الاتفاقات المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة دعماً لتلك الجهود.

مؤشرات الإنجاز

١٠-١٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) قيام الحكومات والمؤسسات الأخرى المختصة التي تلقت المساعدة بالإفادة بتجارها من خلال جملة أمور منها تنظيم حلقات عمل تدريبية، أو تدريب الخبراء، أو تقديم أدوات الإدارة والمبادئ التوجيهية والمواد الإعلامية؛ (ب) إعراب الحكومات والهيئات الأخرى المعنية عن رضاها عن الترتيبات المؤسسية المتخذة لتيسير تحسين الاستجابة لحالات الطوارئ البيئية، وعدد الترتيبات المؤسسية التي تم وضعها والخدمات الاستشارية المقدمة لهذا الغرض؛ (ج) عدد الطلبات الواردة للحصول على خدمات استشارية بشأن تنفيذ الاتفاقات في إطار برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية ومؤتمر عام ٢٠٠٠.

(د) تقديم المساعدة إلى الحكومات في تنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية؛ (هـ) تقديم المساعدة إلى الحكومات في مجال تعزيز قدرتها على الامتثال للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة التي هي طرف فيها؛ (و) تحسين شبكات الاستجابة لحالات الطوارئ بالتعاون مع مكتب منسق الشؤون الإنسانية؛ وتقديم المساعدة للحكومات في مجال بناء القدرة على الاستجابة لحالات الطوارئ، والاستجابة لحالات طوارئ معينة، وتقييم القدرات الوطنية ودون الإقليمية للاستجابة لحالات الطوارئ، والتعرف على الاحتياجات الوطنية ودون الإقليمية؛ وتقديم خدمات تقنية وخدمات أخرى يتم تنظيمها من أجل بناء القدرات في مجال الاستجابة لحالات الطوارئ.

البرنامج الفرعي ٤

التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد

الهدف

١٠-١٨ الهدف هو زيادة قدرات صانعي القرار في الحكومات والصناعة وكذلك لدى السلطات المحلية لوضع واعتماد سياسات واستراتيجيات وممارسات نظيفة وأمنة، واستغلال الموارد الطبيعية بكفاءة، وكفالة الإدارة الآمنة للمواد الكيميائية وما يترتب عليها من تكاليف بيئية، بهدف الحد من التلوث والمخاطر التي يتعرض لها الإنسان والبيئة.

الاستراتيجية

١٠-١٩ تضطلع شعبة التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي. وسيشجع البرنامج الفرعي وضع واستخدام ونقل السياسات البيئية والتكنولوجيات السليمة بيئياً وكذلك الأدوات الاقتصادية والممارسات الإدارية وغيرها من الأدوات التي تساعد على

الإنجازات المتوقعة

١٠-١٦ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين قواعد المعلومات والخبرات وأدوات الإدارة في المؤسسات الحكومية والمؤسسات الأخرى ذات الصلة بما يحسن تجهيزها لتنفيذ السياسات البيئية؛ (ب) استحداث ترتيبات مبتكرة للتعاون التقني في مجال استخدام التكنولوجيات السليمة والمناسبة بيئياً، والبدء في تنفيذها؛ (ج) قيام الحكومات بوضع ترتيبات مؤسسية تهدف إلى توفير استجابة أفضل لحالات الطوارئ البيئية، يتم بموجبها تعبئة الموارد بطريقة أفضل وتنسيق الأعمال الدولية بفعالية وتنفيذ تدابير التخفيف من حدة حالات الطوارئ بكفاءة؛ (د) اتخاذ التدابير الوطنية والدولية اللازمة لتنفيذ الاتفاقات التي ينتظر انبثاقها عن برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية والمؤتمر العالمي المعقود في عام ٢٠٠٠؛ (هـ) تحسين الترتيبات المعدة لإنفاذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة والامتثال لها.

وفعالة من حيث التكلفة تجاه تقييم السياسات التجارية وتنفيذ سياسات تجارية مستدامة بيئياً؛ (ح) القيام بالتعاون مع الشركاء الآخرين العاملين على الصعيد المحلي بإظهار فعالية السياسات والأدوات المقترحة، مع إشراك الخبراء الوطنيين في صياغة وتنفيذ المشاريع التي يراها برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ (ط) تحقيق الاستفادة الكاملة من التكامل بين أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة والأنشطة التي يضطلع بها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة التجارة العالمية في مجال التجارة والبيئة، التي تهدف إلى تعزيز اتساق القواعد وتنفيذ الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف واتفاقات منظمة التجارة العالمية.

الإجازات المتوقعة

١٠-٢١ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي: (أ) التوسع في استخدام التكنولوجيات والمنتجات والخدمات النظيفة والمأمونة في جميع أنحاء العالم؛ (ب) زيادة كفاءة استخدام الطاقة والمياه؛ (ج) الحد من التلوث ومخاطره على الإنسان وبيئته؛ (د) التعرف على سبل التقليل من الآثار البيئية الضارة الناجمة عن السياسات الاقتصادية، لا سيما سياسات تحرير التجارة وسياسات الاستثمار؛ (هـ) التوصل إلى حلول مفيدة لجميع الأطراف، لإحداث التوازن في المكاسب التي تتحقق في المجالين الاقتصادي والبيئي المتلازمين؛ (و) التمسك بأهداف الإعلان الدولي المتعلق بالإنتاج الأنظف.

مؤشرات الإنجاز

١٠-٢٢ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان والمنظمات وهيئات التصنيع التي تعتمد سياسات أو تنظيمات أو قواعد تفرض اتباع ممارسات تضمن إنتاجاً ومنتجاتاً وخدمات نظيفة ومأمونة؛ (ب) عدد الحالات التي يتم فيها إدخال تكنولوجيات الطاقة المتجددة واستخدامها في البلدان النامية؛ (ج) لجوء الهيئات الصناعية إلى بحث الجوانب المتعلقة

كفالة اتخاذ القرارات السليمة بيئياً، وعلى بناء القدرات اللازمة، وذلك بشروط مؤاتية.

١٠-٢٠ وتشمل الاستراتيجية ما يلي على وجه التحديد: (أ) التشجيع على فهم ومعرفة القضايا البيئية المتصلة بالتنمية الصناعية والحضرية والتجارة والاقتصاد وأنماط الاستهلاك المستدامة واستخدام الموارد الطبيعية (لا سيما الطاقة والمياه) والمواد الكيميائية فضلاً عن المشاريع البديلة؛ (ب) بناء القدرات من خلال نهج قائم على المشاركة، يتمثل في "التعلم بالممارسة"، لتلبية الاحتياجات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للبلدان وفقاً لأولويات التنمية الوطنية والإقليمية؛ (ج) إيجاد توافق في الآراء بشأن السياسات والأدوات اللازمة للتصدي للمشاكل التي يتم التعرف عليها، مثل اتفاقية روتردام الجديدة المتعلقة بالموافقة المسبقة عن علم بشأن كيمائيات ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، والصك الدولي الملزم قانوناً الذي سيصدر بشأن الملوثات العضوية الثابتة، ومدونات قواعد الممارسات، والصكوك الاقتصادية، وما إلى ذلك؛ (د) تقديم الدعم التقني للخطة المعدة بخصوص المواد الكيميائية وتيسير التنفيذ الفعال والمتكامل للاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، مع التركيز بصفة خاصة على الاتفاقيات التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة، واتفاقية روتردام (المعدة بالاشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة)، والاتفاقية المقبلة المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة، وذلك عن طريق تبادل المعلومات ونقل التكنولوجيا بشروط مؤاتية وبناء القدرات؛ (هـ) تيسير التوسع في نقل التكنولوجيا بشروط مؤاتية واعتمادها واستخدامها في المناطق الحضرية ومجاري المياه العذبة وقطاعات التصنيع في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (و) مساعدة البلدان والمصنعين على إيجاد وسائل إنتاج نظيفة ومأمونة، واستحداث منتجات وخدمات أكثر استدامة؛ (ز) التشجيع على اتباع نهج عملية

الصعيدين الوطني والإقليمي ونطاق تلك السياسة والاستجابة؛ (ج) تشجيع الأنشطة التي تنشر المفاهيم والنهج الجديدة المتعلقة بمعالجة المشاكل البيئية الخاصة بكل منطقة والمشاركة بين المناطق؛ (د) تشجيع الحوار فيما بين الحكومات بشأن القضايا البيئية على الصعيد الإقليمي؛ (هـ) تعزيز برامج التعاون دون الإقليمية والإقليمية المتعلقة بالبيئة ودعمها، وتقديم المساعدة للحكومات عند طلبها.

الإجازات المتوقعة

١٠-٢٥ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي: (أ) النجاح في التصدي للقضايا البيئية الرئيسية التي لها أهمية حيوية للتنمية الاقتصادية في البلدان المعنية؛ (ب) زيادة فاعلية الاستجابات السياسية الإقليمية للقضايا البيئية العالمية والإقليمية؛ (ج) التوسع في نقل أفضل الممارسات المتبعة في إحدى المناطق إلى المناطق الأخرى وتطبيقها فيها؛ (د) زيادة القدرات في المجالات القانونية والسياسية والمؤسسية لمعالجة الشواغل والقضايا البيئية الناشئة على الصعيدين الوطني والإقليمي.

مؤشرات الإنجاز

١٠-٢٦ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد المنتديات الناشطة وهيئات المشاركة التي تُعنى بالقضايا البيئية الإقليمية وتحديد الأولويات الإقليمية؛ (ب) الإجراءات المتخذة من جانب المنتديات الإقليمية تنفيذاً لأولويات برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الصعيد الإقليمي وحجم مساهمات البرنامج في تنفيذ الأولويات التي اعتمدها المنتديات الإقليمية؛ (ج) اعتماد اتفاقات تشغيلية جديدة مع الشركاء والوكالات الإقليمية ودون الإقليميين المشاركين في البرامج الإقليمية؛ (د) إعراب لجنة الممثلين الدائمين ومجلس الإدارة و/أو المنتديات الإقليمية عن ثقتهم بالخدمات التي يقدمها البرنامج في الأقاليم.

بكفاءة الطاقة كواحد من عناصر النهج الشاملة الهادفة إلى تحقيق إنتاج نظيف/نظم إدارة بيئية؛ (د) عدد البلدان وهيئات الصناعة التي تبدأ أو تعزز برامج التوعية بالحوادث والاستعداد لها على الصعيد المحلي، أو ما شابهها، وعدد الشركات التي تعتمد نظم الإدارة البيئية؛ (هـ) عدد أنماط الاستثمار المسؤول بيئياً التي يستخدمها القطاع الخاص، ووضع إجراءات وممارسات بيئية واستخدامها؛ (و) عدد اتفاقات الشراكة المعدة والمبرمة مع الجهات الفاعلة التي لها دور في هذا القطاع، والتي يعرب فيها الشركاء عن ثقتهم في برنامج الأمم المتحدة للبيئة أو رضاهم عن خدماته؛ (ز) عدد التوقعات على الإعلان الدولي المتعلق بالإنتاج الأنظف.

البرنامج الفرعي ٥

التعاون والتمثيل على المستوى الإقليمي

الهدف

١٠-٢٣ الهدف هو كفالة وضع الاهتمامات والأولويات والتوقعات الإقليمية في الاعتبار بالكامل عند إعداد سياسات برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بدءاً من مرحلة تخطيط البرامج إلى مرحلة تنفيذها، وتنفيذ قرارات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة بفاعلية في المناطق.

الاستراتيجية

١٠-٢٤ تضطلع شعبة التعاون والتمثيل على المستوى الإقليمي بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي. وستعالج الاستراتيجية الظروف الخاصة التي تنفرد بها كل منطقة، وتشمل ما يلي: (أ) بلورة التوقعات والمواقف الإقليمية المتعلقة بالقضايا والاتجاهات البيئية الرئيسية، والإسهام في وضع استراتيجيات الاستجابة؛ (ب) تزويد مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بعمليات تقييم الاتجاهات والأحوال البيئية على الصعيدين الإقليمي والوطني، وما تكون عليه سياسة الحكومات واستجاباتها البرنامجية على

البرنامج الفرعي ٦ الاتفاقيات البيئية

الهدف

(ج) مساعدة الحكومات وأمانات الاتفاقيات والاتفاقيات والعمليات الدولية المتصلة بها، بما يتمشى ومقررات كل من هيئات الإدارة ومساعدة الحكومات على الوفاء بما قطعتة على نفسها من التزامات في الاتفاقيات المتعددة الأطراف المتعلقة بالبيئة وذلك من خلال أنشطة بناء القدرات وما يتصل بها من أنشطة أخرى؛ (د) القيام داخل برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتنسيق تخطيط وتنفيذ ورصد المشاريع الموضوعية لمتابعة مقررات هيئات الإدارة التابعة للاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف والاتفاقيات والعمليات الدولية المتعلقة بها؛ (هـ) تحسين إتاحة ونشر المعلومات بشأن الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف بهدف زيادة وعي صانعي القرار والجمهور بها؛ (و) مساعدة الحكومات، بناء على طلبها، في الوفاء بالتزاماتها في مجال الإبلاغ بموجب الصكوك الدولية التي تكون طرفاً فيها.

١٠-٢٧ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز الروابط والتنسيق داخل وفيما بين الاتفاقيات البيئية والاتفاقيات المتعلقة بالبيئة (مع إبداء الاحترام الكامل لمركز أمانات كل من المعاهدات وللصلاحيات المستقلة في صنع القرار للمؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات المعنية، بغية تيسير أداء الحكومات لالتزاماتها المنصوص عليها في الاتفاقيات)، وإلى تقوية قدرة الحكومات على تنفيذ الاتفاقيات التي هي طرف فيها.

الاستراتيجية

١٠-٢٨ أنيطت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بشعبة الاتفاقيات البيئية. وتشمل هذه الاستراتيجية: (أ) تحسين التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانات الاتفاقيات، والاتفاقيات والعمليات الدولية المتعلقة بها عن طريق عمليات تشاور على صعد السياسات والعلوم والبرامج؛ ووضع مقترحات بشأن البرمجة المواضيعية المشتركة في المجالات ذات الاهتمام المشترك، والشروع، رهنا بموافقة كل من هيئات الإدارة على هذه المقترحات، في ممارسات مشتركة في البرمجة المواضيعية؛ ودعم تنفيذ عناصر برامج العمل المتعلقة بالاتفاقيات، والاتفاقيات والعمليات الدولية المتعلقة بها، التي جرت المشاركة في تحديدها والتي تُكْمَل برنامج عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ (ب) عقد مشاورات مع أمانات الاتفاقيات، والاتفاقيات والعمليات الدولية المتعلقة بها، والهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المختصة والمجتمع المدني بهدف استكشاف إمكانيات اتخاذ إجراءات تعاون دعماً لتنفيذ عناصر برامج عمل الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف والاتفاقيات والعمليات الدولية المتعلقة بها؛

الإنجازات المتوقعة

١٠-٢٩ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تعزيز التنسيق وتحقيق قدر أكبر من الفعالية من حيث التكلفة في تنفيذ الاتفاقيات المتعلقة بالبيئة التي يديرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ (ب) تحسين قدرة الحكومات على الوفاء بالتزاماتها بموجب هذه الاتفاقيات.

مؤشرات الإنجاز

١٠-٣٠ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) ترتيبات و/أو طرائق جديدة أو موسّعة للتنسيق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وأمانات الاتفاقيات التي يديرها البرنامج في المجالات ذات الاهتمام المشترك؛ (ب) عدد البلدان المتلقية للمساعدة من البرنامج وعدد المجالات التي تغطيها هذه المساعدة.

البرنامج الفرعي ٧ الاتصالات والإعلام

الهدف

٣١-١٠ أهداف هذا البرنامج الفرعي هي زيادة الوعي بالقضايا البيئية وبرنامج عمل الأمم المتحدة الإنمائي، وتعزيز التعاون فيما بين جميع قطاعات المجتمع والأطراف الفاعلة المشاركة في صوغ الخطة البيئية الدولية وتنفيذها، وتعزيز الشراكات مع الحكومات ووسائل الإعلام والأطراف المعنية الأخرى بغية تعزيز الوصول إلى المعلومات البيئية.

الاستراتيجية

٣٢-١٠ أُنيطت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بفرع الاتصالات والإعلام. وسيعمل هذا البرنامج الفرعي على تعزيز مشاركة الجمهور في الإدارة البيئية ويساعد في تنفيذها عن طريق تبادل معلومات عن القضايا البيئية وزيادة فهمها لها. وسيصدر هذا البرنامج الفرعي مواد إعلامية ويعمل على زيادة الوعي من خلال وسائل الإعلام وأنشطة العلاقات العامة. وتتكون عناصر استراتيجية هذا البرنامج الفرعي من الأنشطة في مجالات المنشورات، والنشر على شبكة الإنترنت، والاستعمال التفاعلي للإنترنت وتكنولوجيا وسائل الإعلام المتعددة، والمنتجات السمعية البصرية، وبرامج الأطفال والشباب، والأنشطة البيئية والرياضية، وخدمات المكتبات والرد على استفسارات الجمهور. وسيؤثر هذا البرنامج الفرعي تأثيراً قوياً في الأنشطة المضطلع بها على نطاق البرنامج، من حيث غرس ثقافة الاتصالات في جميع شعب البرنامج وفي المكاتب الإقليمية والمكاتب البعيدة عن المقر، وذلك بالتعاون الوثيق مع وكالات الأمم المتحدة والحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص.

الإنجازات المتوقعة

٣٣-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) الارتقاء بالوعي البيئي بين الحكومات والمجتمع المدني والشباب ومؤسسات التعليم والجمهور، مما يؤدي إلى اتخاذ إجراءات ومبادرات بيئية جديدة على جميع صعد المجتمع؛ (ب) زيادة تبادل المعلومات وتوثيق التعاون مع وسائل الإعلام العالمية ذات التأثير على إدراك الجمهور وعلى تحركه؛ (ج) زيادة عائدات المنشورات والإيرادات من مبيعاتها.

مؤشرات الإنجاز

٣٤-١٠ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد زيارات موقع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الشبكة، بما في ذلك موقع مجلة "كوكبنا" (Our Planet)؛ (ب) عدد الطلبات على المعلومات والاستفسارات التقنية؛ (ج) نطاق التغطية الإعلامية لأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ولأحداثه الخاصة، كيوم البيئة العالمي، وحملة تنظيف العالم وجوائز Global 500، وجائزة ساساكاوا للبيئة، والمسابقة الدولية في التصوير، وبرامج الأطفال والشباب والأنشطة البيئية والرياضية وغيرها من الأنشطة؛ (د) درجة استجابة الجمهور التي يمكن استقاؤها من قصاصات الصحف، وعدد مشاهدي البرامج وتغطية من وسائل الإعلام المتعددة والاستفسارات المتلقاة؛ (هـ) اتساع توزيع وتسويق منشورات برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٠

البيئة

قرارات الجمعية العامة

- ١٩٠/٤٧ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية
- د١ - ٢/١٩ برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١
- ٢٤٢/٥٣ تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية
- ٢١٦/٥٤ تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- ٢١٧/٥٤ تعزيز أوجه التكامل فيما بين الصكوك الدولية المتصلة بالبيئة والتنمية المستدامة (البرامج الفرعية ٢ و ٣ و ٦)
- ٢١٨/٥٤ تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة
- ٢٢٥/٥٤ تعزيز نهج إداري متكامل لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة (البرنامج الفرعيان ٣ و ٦)

مقررات مجلس إدارة

- ١/١٩ إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- د١ - ٢/٥ إنعاش وإصلاح وتقوية برنامج الأمم المتحدة للبيئة
- ٣/٢٠ برنامج وضع قانون البيئة واستعراضه دوريا لما بعد عام ٢٠٠٠ (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣)
- ٤/٢٠ تيسير سبل الحصول على المعلومات وتشجيع المشاركة العامة في صنع القرارات وتسهيل اللجوء إلى العدالة في المسائل البيئية (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣)
- ١٧/٢٠ آراء مجلس الإدارة بشأن تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية
- ١٩/٢٠ مساهمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الدورة السابعة للجنة التنمية المستدامة (البرامج الفرعية ٢ و ٤ و ٦)

| | |
|---|-------|
| نتائج مؤتمر المفوضين بشأن اتفاقية تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية (البرامج الفرعية ٢ و ٤ و ٦) | ٢٢/٢٠ |
| العمل الدولي لحماية الصحة البشرية والبيئة من خلال تدابير خفض و/أو إزالة انبعاثات وتصريفات الملوثات العضوية الثابتة بما في ذلك وضع صك دولي ملزم قانونا (البرنامج الفرعيان ٢ و ٤) | ٢٤/٢٠ |
| المياه العذبة (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣) | ٢٥/٢٠ |
| تقديم الدعم لأفريقيا (البرامج الفرعية ١-٦) | ٢٧/٢٠ |
| تطوير الروابط المشتركة فيما بين القضايا البيئية العالمية والاحتياجات البشرية (البرامج الفرعية ١-٣ و ٦) | ٢٨/٢٠ |

البرنامج الفرعي ١

التقييم البيئي والإنذار المبكر

قرار الجمعية العامة

٢٤٢/٥٣ تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية

٦٦/٥٤ آثار الإشعاع الذري

مقررات مجلس الإدارة

١/١٩ إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة

SS.7/2 تنشيط وإصلاح وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة

١/٢٠ مستقبل البيئة في العالم

٥/٢٠ إصلاح نظام الإحالة الدولي إلى مصادر المعلومات البيئية (أنفوتيرا) من أجل

تحسين وصول الجمهور إلى المعلومات البيئية

البرنامج الفرعي ٢

القانون ووضع السياسات

قرار الجمعية العامة

٣١/٥٤ المحيطات وقانون البحار

| | |
|--|-------|
| مقررات مجلس الإدارة | |
| الخدمات المتعلقة بالسياسات العامة والخدمات الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في المجالات الرئيسية لبناء المؤسسات | ٦/٢٠ |
| تنفيذ البعد البيئي للتنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة | ١٢/٢٠ |
| التمويل المستقر والكافي والمنتظم لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة | ٣٣/٢٠ |

البرنامج الفرعي ٣

تنفيذ السياسات

| | |
|--|--------|
| قرارات الجمعية العامة | |
| الترتيبات المؤسسية لتنفيذ برنامج العمل العالمي لحماية البيئة البحرية من الأنشطة البرية | ١٨٩/٥١ |
| تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية | ٢٢٤/٥٤ |

مقرر مجلس الإدارة

| | |
|--|------|
| مواصلة تحسين الاستجابة الدولية للطوارئ البيئية | ٨/٢٠ |
|--|------|

البرنامج الفرعي ٤

التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد

| | |
|--|-------------|
| مقررات مجلس الإدارة | |
| إدارة المواد الكيميائية: تدابير إضافية لتقليل الأخطار من عدد محدود من المواد الكيميائية الخطرة | ١٣/١٩ باء - |
| إدارة المواد الكيميائية: العمل الدولي لحماية الصحة البشرية والبيئة من خلال تدابير لخفض و/أو القضاء على انبعاثات وتصريفات الملوثات العضوية الثابتة بما في ذلك وضع صك دولي ملزم قانونا | ١٣/١٩ جيم - |
| إدارة المواد الكيميائية | ٢٣/٢٠ |
| السياسات العامة والخدمات الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في المجالات الرئيسية المتعلقة بالاقتصاد والتجارة والخدمات المالية | ٢٩/٢٠ |

البرنامج الفرعي ٥
التعاون والتمثيل الإقليميان

مقرر مجلس الإدارة
٣٩/٢٠ أداء المكاتب الإقليمية والتدابير المقترحة لتقوية الإقليمية واللامركزية

البرنامج الفرعي ٦
الاتفاقيات البيئية

قرارات الجمعية العامة
٢٢١/٥٤ اتفاقية التنوع البيولوجي
٢٢٢/٥٤ حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

مقررات مجلس الإدارة
١٠/٢٠ تدهور الأراضي: دعم تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في
البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو التصحر، وبخاصة في أفريقيا
١٨/٢٠ الاتفاقيات البيئية
٢٦/٢٠ السلامة الأحيائية

البرنامج ١١

المستوطنات البشرية

التوجه العام

بحملة عالمية، هما حملة ضمان الحيازة وحملة شؤون الحكم الحضري على التوالي، والتين ستضمنان أنشطة معيارية وتنفيذية. وستمثل أساليب العمل الرئيسية في المشورة المتعلقة بالسياسات، وبناء القدرات، والإجراءات التشريعية، والدعوة، وبناء الوعي الجماهيري. وسيقوم المركز من خلال التعاون التقني، بدعم البلدان النامية في عملها على تحقيق هدي كفالة المأوى المناسب للجميع وإقامة مستوطنات بشرية يمكن استدامتها، وتقييم تنفيذ خطة العمل العالمية وتعزيزه ورصده وسيضطلع بالأعمال التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية المكرسة للاستعراض الذي يجرى كل خمس سنوات لتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني).

١١-٣ وفي إطار الأمانة العامة، يقع عبء المسؤولية الكلية عن البرنامج على عاتق المركز الذي سيكون بمثابة جهة وصل في تنفيذ البرنامج داخل منظومة الأمم المتحدة وسيعمل بالتنسيق مع برامج كيانات مختلفة من بينها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والأمانة العامة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية لأوروبا، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة

١١-١ يتمثل التوجه العام لهذا البرنامج في تحسين البيئة المعيشية وبيئة العمل للجميع من خلال توفير إدارة أكثر اتساما بالفعالية وقائما على المشاركة وشفافة، وتنمية المستوطنات البشرية، في إطار الهدف الكلي لخفض الفقر الحضري والعزل الاجتماعي. فهدفا جدول أعمال المأوى هما كفالة المأوى المناسب للجميع وإقامة مستوطنات بشرية يمكن استدامتها في عالم آخر في التوسع الحضري. ويستمد البرنامج ولايته من مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، وبخاصة من جدول أعمال الموئل ومن قراري الجمعية ١٦٢/٣٢ الذي أنشئ بموجبه مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية و ١٨١/٤٣ الذي اعتمدت فيه الجمعية الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠ ويستمد أيضا، الولاية من المقررات المتعلقة بجدول أعمال القرن ٢١ (الفصول ٧ و ٢١ و ٢٨) الصادرة عن الهيئات التشريعية المختصة. أما الولاية الرئيسية فهي واردة في خطة العمل العالمية لجدول أعمال الموئل وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة (آخرها القراران ٢٤٢/٥٣ و ٢٠٩/٥٤) وقرارات لجنة المستوطنات البشرية في دورتها السابعة عشرة. والبرنامج خاضع للتوجيه الحكومي الدولي للجنة المستوطنات البشرية، التي تقدم تقاريرها إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

١١-٢ وستنظم استراتيجية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) حول برنامجين فرعيين يقابلان الموضوعين الرئيسيين لمؤتمر الموئل الثاني و جدول أعمال الموئل: "توفير المأوى المناسب للجميع" و "الإدارة الحضرية المستدامة". وسيجري بصفة مبدئية إطلاق كل برنامج

(أ) اتباع سياسات للإسكان والخدمات الاجتماعية واستراتيجيات تمكينية ونظم تنفيذية في هذا المضمار تلي الحاجة إلى المأوى المناسب وضمان الحياة؛

(ب) تعزيز ما يتوافر على الصعيدين الوطني والمحلي من قدرة على الإسهام في توفير المأوى في المستوطنات الحضرية والريفية الفقيرة؛

(ج) دعم البلدان النامية، عن طريق التعاون التقني، في تحقيق هدي توفير المأوى المناسب للجميع وإقامة مستوطنات بشرية يمكن استدامتها.

الإنجازات المتوقعة

٧-١١ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تحسين حقوق الحياة؛

(ب) توفير مقادير أكبر من التمويل والقروض لتنمية المستوطنات البشرية لذوي الدخل المنخفض، لا سيما من أجل قطاع الإسكان، وإتاحة الحصول على هذه الأموال لأعداد أكبر من السكان ذوي الدخل المنخفض؛

(ج) توفير هياكل أساسية حضرية ذات جودة أعلى وأكثر موثوقية، لا سيما المياه النظيفة، والمرافق الصحية، ونظم الصحة المجتمعية، وإدارة الفضلات، والنقل لأعداد أكبر من السكان.

مؤشرات الإنجاز

٨-١١ ستشمل المؤشرات ما يلي:

(أ) قيام عدد من البلدان بما يلي '١' اعتماد تشريعات وطنية لمنح الحياة الآمنة وحمايتها؛ '٢' الاعتراف بحقوق الحياة للمرأة، بما في ذلك حقوق الوراثة؛ '٣' الأخذ بسياسات وإجراءات لتوفير أسواق للأراضي أكثر انفتاحاً

الصحة العالمية، والبنك الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

البرنامج الفرعي ١

توفير المأوى المناسب للجميع

٤-١١ استمرت أحوال المأوى للفقراء الحضريين في العالم في التدهور، وأدت إلى تراكم دورة من الفقر والتهميش. وتتمثل المهمة الرئيسية للتصدي لتحدي المأوى في استبدال السياسات القائمة على العزل الاجتماعي والمادي بفوائد الإقرار رسمياً بحق الفقراء في مستوى معيشي مناسب مما يشمل المسكن. وستبين الفوائد التي يجنيها المتلقون والمجتمعات المحيطة استدامة هذا النهج.

الهدف

٥-١١ يتمثل الهدف الكلي للبرنامج الفرعي دعم الحكومات وسائر شركاء المركز في السعي إلى تحسين أحوال المأوى للفقراء الحضريين في العالم، لا سيما في البلدان النامية.

الاستراتيجية

٦-١١ تقع مسؤولية البرنامج الفرعي على عاتق شعبة المأوى. وستقوم استراتيجية البرنامج الفرعي، على دعم تعبئة التمويل والقروض، وآليات أفضل لتنفيذ المأوى، وتحسين توفير الهياكل الأساسية الحضرية والرصد الفعال لتنفيذ جدول أعمال الموئل. وستتمثل إحدى السمات الخاصة للاستراتيجية في التركيز على دور المرأة كمشاركة نشطة، على الصعيدين الوطني والمحلي، في جهود تحسين أحوال المأوى وأحوال أسرتها. وستتضمن الاستراتيجية عناصر أخرى هي كما يلي:

للمحاسبة، على الصعيدين القومي والمحلي، بغية ضمان تنمية حضرية مستدامة.

الاستراتيجية

١١-١١ تقع مسؤولية البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التنمية الحضرية. وتقوم استراتيجية تحقيق هذه الأهداف على الربط بين الحملة العالمية لشؤون الحكم الحضري، والبحوث التطبيقية، والتدريب، وبناء القدرات التنظيمية، والأنشطة التنفيذية. وستكون الحملة بمثابة نقطة دخول إلى بقية البرنامج الفرعي، وستربط بين الأنشطة التنفيذية والمعيارية على جميع المستويات وتضع قواعد الحكم الحضري الجيد على الصعيد العالمي. وثمة عنصر آخر في الاستراتيجية يتمثل في تعزيز السياسات المتصلة باتخاذ القرارات المتعلقة بإدارة المستوطنات البشرية من خلال الحكومات المحلية حسب الاقتضاء.

الإجازات المتوقعة

١٢-١١ ستشمل الإجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) تحسين الحكم الحضري عن طريق عقد جلسات مشاورات للمدن قائمة على المشاركة، واستراتيجيات منع الجريمة، وبناء قدرات القيادات المحلية؛
- (ب) تعزيز المعرفة وفهم الاقتصاد الحضري والتفاعل بين العوامل الاقتصادية والاجتماعية والقانونية/التنظيمية التي تؤثر على التنمية الحضرية وتشكلها، والتعاون بين المستوطنات الحضرية والريفية؛

- (ج) زيادة مستوى التأهب لمنع الكوارث والاستجابة لها في المدن، مع التركيز بصفة خاصة على إشراك المجتمعات المحلية.

مؤشرات الإنجاز

١٣-١١ ستشمل المؤشرات ما يلي:

وذاذ أسعار محتملة؛ '٤' الأخذ بتدابير/سياسات لخفض عمليات الطرد القسري؛

(ب) قيام عدد من البلدان بما يلي '١' وضع ترتيبات فعالة للتمويل غير التقليدي؛ '٢' اعتماد تدابير لتحسين الحصول على القروض في قطاع الإسكان، بما في ذلك النهوض بدور المرأة؛ '٣' توفير أشكال لقروض الإسكان غير القائمة على الرهن؛

(ج) إنشاء عدد من النظم الفعالة والمستدامة لتنفيذ المأوى؛ وزيادة استخدام مواد وأساليب التشييد الفعالة من حيث توفير الطاقة؛

(د) وجود عدد من مجتمعات حضرية فقيرة تحصل على المياه الصالحة للشرب؛ وضع برامج لرفع مستوى الأحياء العشوائية؛ وضع وتنفيذ سياسات للتسعير العادل للخدمات الأساسية والجوهرية.

البرنامج الفرعي ٢

التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية

٩-١١ يتقدم العالم بخطى سريعة في مجال التحضر وتصبح المدن بصورة متزايدة أماكن ومحركات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. ويؤدي تحسين الحكم الحضري (تنمية وإدارة أكثر اتساما بالفعالية ومستدامة للمدن) إلى استجابات أكثر اتساما بالفعالية والكفاءة للمشاكل الحضرية، لا سيما الفقر الحضري والعزل الاجتماعي.

الهدف

١٠-١١ يتمثل هدف البرنامج الفرعي في دعم الحكومات وسائر شركاء المركز فيما يتعلق باعتماد حكم وإدارة حضريين متكاملين اجتماعيا، وشاملين، وبممكن الوصول إليهما، وشفافين، وقائمين على المشاركة، وقابلين

(أ) مشاركة أكبر للمواطنين، بما في ذلك زيادة مشاركة المرأة، في الإدارة الحضرية؛ وزيادة الفعالية والكفاءة والشفافية في صنع القرارات في المدن، بما في ذلك زيادة أدوار الزعامات فيما يتعلق بالسلطات المحلية؛ وتحسين اضطلاع مديري المدن بالمحاسبة على الموارد العامة (جرى التحقق منها من خلال التغذية المرتدة من أصحاب المصلحة والشركاء عن طريق الاجتماعات، وحلقات العمل والتقارير، وتقييم البرامج و/أو المشاريع المحددة)؛

(ب) تطوير الآليات على صعيد البلديات لدعم التنمية الاقتصادية المحلية، بما في ذلك تحسين عمليات التمويل والاستثمار البلدية، والعمالة الحضرية وتوليد الدخل؛ وإدخال التحسينات على تنفيذ وفعالية الصكوك التشريعية التي توجه تخطيط وتنمية وإدارة المدن (جرى التحقق منها من خلال التقارير والتغذية المرتدة من الدراسات، وحلقات العمل واجتماعات أفرقة الخبراء، وتقييم برامج و/أو مشاريع منتقاة)؛

(ج) إصدار تشريعات وطنية لتيسير التنمية الحضرية المستدامة؛ وتطوير الأدوات البيئية الحضرية لتبادل المعلومات والخبرة فيما بين الشركاء؛ والشراكات التنفيذية التي أقامتها الحكومات المحلية ومؤسساتها مع المجتمعات المحلية والقطاع الخاص في مجال التخطيط والإدارة البيئيين؛

(د) عدد المدن التي تلقت المساعدة من المركز وتصدت في الوقت المناسب وبطريقة فعالة لأي كوارث قد تكون وقعت.

الولايات التشريعية

البرنامج ١١

المستوطنات البشرية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|--------|
| دورة الجمعية العامة الاستثنائية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال الموئل | ١٨٠/٥٣ |
| تقرير الأمين العام عن البيئة والمستوطنات البشرية | ٢٤٢/٥٣ |
| الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال الموئل | ٢٠٧/٥٤ |
| تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية | ٢٠٨/٥٤ |
| متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) | ٢٠٩/٥٤ |
| تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر | ٢٣٢/٥٤ |

قرارات لجنة المستوطنات البشرية

| | |
|--|-------|
| التعاون للقضاء على الفقر | ٢٢/١٦ |
| متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) | ١/١٧ |
| إنعاش مركز الموئل | ٧/١٧ |
| التعاون الدولي من أجل تنفيذ جدول أعمال الموئل | ١٧/١٧ |
| مشروع برنامج عمل وميزانية مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ٢٠/١٧ |
| التعاون بين مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة | ٢٢/١٧ |

البرنامج الفرعي ١

توفير المأوى المناسب للجميع

قرار لجنة المستوطنات البشرية

| | |
|------------------------------------|------|
| إعمال حق الإنسان في المسكن المناسب | ٧/١٦ |
|------------------------------------|------|

١٥/١٦ إسهام القطاعين الخاص وغير الحكومي في توفير المأوى للفئات المنخفضة الدخل

البرنامج الفرعي ٢

التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية

قرار لجنة المستوطنات البشرية

٣/١٦ التخفيف من حدة الكوارث

١٠/١٧ البعد الريفي للتنمية الحضرية المستدامة

البرنامج ١٢

منع الجريمة والعدالة الجنائية

التوجه العام

الهدف

وخاصة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والاتجار بالأشخاص والجريمة الاقتصادية والمالية مما يشمل غسل الأموال والفساد والاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية؛

(ج) العمل على تحقيق سيادة القانون وإقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالتراهة والكفاءة ومنع الجريمة بشكل فعال؛ وإصلاح السجون وكفالة استقلال القضاء وسلطات الادعاء ونظم محاكمة الأحداث والعمل على كفالة اتباع نهج لإحلال العدالة والقيام بوجه خاص، بمساعدة الحكومات على حماية فئات الأحداث المعرضة للوقوع في برائن الجريمة المنظمة؛

(د) دعم الحكومات في جهودها لمعالجة مسائل الجريمة والعدالة مع التركيز على تهديدات الجريمة العالمية عن طريق تقديم خدمات المشورة والأشكال الأخرى للتعاون التقني إلى الحكومات، بناء على طلبها؛

(هـ) مساعدة الحكومات في جهودها الوطنية والمتعددة الأطراف الرامية إلى التصدي لاتجاهات الجريمة المتغيرة فضلا عن إيجاد الصكوك والمؤسسات اللازمة لزيادة المساءلة والشفافية والفعالية في نظام منع الجريمة ومكافحتها؛ ونشر الخبرات فيما يتعلق بالتعامل مع الجرائم والمجرمين والضحايا على نحو إنساني؛

(و) الإسهام في منع الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره بالتصدي لجوانبه الإجرامية؛

(ز) دعم وضع سياسات عالمية فيما يتصل بشؤون منع الجريمة والعدالة الجنائية؛

١-١٢ يتمثل هدف البرنامج عموما في تعزيز التعاون الدولي وتقديم المساعدة إلى الحكومات لمعالجة مشاكل الجريمة، من قبيل مشاكل الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والاتجار بالأشخاص والجرائم الاقتصادية والمالية ومن بينها غسل الأموال والفساد وصنع الأسلحة الصغيرة والاتجار بها على نحو غير مشروع والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره فضلا عن إقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالتراهة والكفاءة. وترد ولاية البرنامج في القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، فضلا عن التوصيات المنبثقة من مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.

٢-١٢ يتولى مكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة المسؤولية الفنية عن تنفيذ البرنامج. ويقدم المكتب تقاريره إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، وهي لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة.

الاستراتيجية

٣-١٢ وتشمل الاستراتيجية الرامية إلى تحقيق أهداف البرنامج العناصر الرئيسية التالية:

(أ) تعزيز وتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين ومقررات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة؛

(ب) تعزيز التعاون الدولي والإجراءات المتعلقة بمواجهة التحديات الرئيسية التي تفرضها الجريمة العالمية

لموظفي العدالة الجنائية بالتآزر مع معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة وإقامة العدالة الجنائية.

١٢-٦ وسيعزز البرنامج وييسر استعمال وتطبيق معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية باعتبارها أركاناً أساسية في أنظمة العدالة الجنائية الإنسانية والفعالة، التي تعد متطلبا أساسيا لمكافحة الجريمة على الصعيد الدولي. وسيجري تحليل الاتجاهات الناشئة في مجال الجريمة والعدالة، ولا سيما المجالات ذات الأولوية، كما سيجري وضع قواعد بيانات، وإصدار دراسات استقصائية عالمية، وجمع معلومات ونشرها. وستجرى، فضلا عن ذلك، تقييمات لاحتياجات كل قطر على حدة وتنفيذ تدابير للإنذار المبكر بشأن تصاعد الإرهاب على سبيل المثال.

الإنجازات المتوقعة

١٢-٧ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) القيام بمساعدة من المركز، وبناء على طلب الحكومات، باعتماد وإنفاذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والبروتوكولات الملحق بها؛

(ب) توسيع نطاق المعارف والخبرات العالمية للتصدي لمشاكل الجريمة من قبيل مشاكل الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والاتجار بالأشخاص والجريمة الاقتصادية والمالية وغسل الأموال والفساد، وصنع الأسلحة النارية والاتجار بها بصورة غير مشروعة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره فضلا عن التشجيع على إقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالزاهة والكفاءة؛

(ج) تعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي للمشاكل المتعلقة بالجريمة من قبيل الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والاتجار بالأشخاص، والجريمة الاقتصادية والمالية، مما يشمل غسل

(ح) المضي، بالتشاور مع الدول الأعضاء، في وضع برنامج شامل فعال للتعاون التقني بهدف المساعدة على مكافحة الفساد؛

(ط) دعم الحكومات في معالجة أسباب الجرائم من جذورها؛

(ي) التركيز على برنامج الوقاية وإعادة التأهيل وتعزيزه؛

(ك) حث المانحين على إبداء مزيد من التعاون.

١٢-٤ وستركز الاستراتيجية على الدعامتين المزودجتين المتعلقين بالتعاون الدولي وتقديم المساعدة إلى الجهود الوطنية. وستكون أيضا بمثابة ثقافة قائمة على الاستقامة واحترام القانون وتعزيز المشاركة الفعالة من جانب المجتمع المدني في منع الجريمة والفساد ومكافحتهما. وستولي الاستراتيجية اهتماما خاصا لمرعاة المنظور الجنساني في جميع جوانب العمل ذات الصلة. وستولى اهتماما مستمرا إلى زيادة القدرة التنفيذية للبرامج وتحقيق قدر أكبر من التعاون في العمل مع الجهات الفاعلة ذات الصلة الأخرى وتعبئة الموارد.

١٢-٥ وكجزء من التدابير المتعددة المظاهر لتنفيذ الاستراتيجية، سيساعد البرنامج الحكومات على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية التي يجري إعدادها حاليا، والبروتوكولات الملحق بها. وسيساعد، فضلا عن ذلك، على وضع صكوك قانونية دولية جديدة لمكافحة الإرهاب، وسيتصدى بطريقة موحدة لتكوين معارف علمية ونشرها واقتناء وتجميع الخبرة الفنية وتقديم التعاون التقني للحكومات، بناء على طلبها. وسيركز التعاون التقني بشكل خاص على تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية للدول الأعضاء ومن بينها فرص التدريب الموفرة

الأموال والفساد وصنع الأسلحة النارية والاتجار بها بصورة غير مشروعة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره فضلا عن إقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالتراهة والكفاءة.

مؤشرات الإنجاز

١٢-٨ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) عدد الدول الأعضاء التي تطلب المساعدة في التوقيع والتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها وتلقاها؛

(ب) أفضل الممارسات والمعلومات المنشورة؛ والبحوث التي أجريت والتقنيات الجديدة التي طورت وجرى تعادها فيما بين الدول الأعضاء بغرض التصدي للمشاكل المتعلقة بالجريمة فضلا عن إقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالتراهة والكفاءة؛

(ج) عدد البلدان التي تطلب المساعدة وتلقاها فضلا عن وضع خطط لتعزيز قدرة الدول الأعضاء على التصدي، على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي للمشاكل المتعلقة بالجريمة وإقامة نظم للعدالة الجنائية تتسم بالتراهة والكفاءة؛

(د) جودة قواعد البيانات التي يحتفظ بها المركز؛

(هـ) تحسين المساعدة التقنية المقدمة في مجال التصدي للمشاكل المتعلقة بالجريمة وحدوث زيادة في عدد موظفي جهاز العدالة الجنائية المدربين.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٢

منع الجريمة والعدالة الجنائية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|--------|
| وضع برنامج فعال للأمم المتحدة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية | ١٥٢/٤٦ |
| مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين | ١٤٥/٥٠ |
| إعلان الأمم المتحدة بشأن الجريمة والأمن العام | ٦٠/٥١ |
| إعلان الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية | ١٩١/٥١ |
| تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة | ٨٦/٥٢ |
| الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية | ١١١/٥٣ |
| تبادل المساعدة والتعاون الدولي في المسائل الجنائية | ١١٢/٥٣ |
| التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي | ١١٠/٥٤ |
| مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين | ١٢٥/٥٤ |
| مشروع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية ومشاريع البروتوكولات الملحق بها | ١٢٦/٥٤ |
| أنشطة اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية: صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخائر والاتجار بها على نحو غير مشروع، وكذلك النظر في الحاجة إلى وضع صك بشأن صنع المتفجرات والاتجار بها على نحو غير مشروع | ١٢٧/٥٤ |
| تدابير مكافحة الفساد | ١٢٨/٥٤ |
| المؤتمر السياسي الرفيع المستوى للتوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية | ١٢٩/٥٤ |
| المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين | ١٣٠/٥٤ |

قرار مجلس الأمن

(١٢٦٩) (١٩٩٩)

| | |
|--|---------|
| قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| إنشاء لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية | ١/١٩٩٢ |
| تدعيم برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية فيما يتعلق بتطوير إحصاءات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية | ٢٧/١٩٩٧ |
| معايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية | ٢١/١٩٩٨ |
| أعمال برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية | ٢٣/١٩٩٩ |
| تدابير تعزيز التعاون وأداء مرفق تبادل المعلومات عن المشاريع الدولية في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية | ٢٤/١٩٩٩ |
| منع الجريمة منعا فعالا | ٢٥/١٩٩٩ |
| وضع وتنفيذ تدابير للوساطة والعدالة التصالحية في ميدان العدالة الجنائية | ٢٦/١٩٩٩ |
| إصلاح نظام العقوبات | ٢٧/١٩٩٩ |
| إدارة قضاء الأحداث | ٢٨/١٩٩٩ |
| قرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية | |
| قيام لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بالإدارة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية | ١/١ |
| خلافة الدول في المعاهدات الدولية لمكافحة مختلف مظاهر الجريمة | ١/٤ |

البرنامج ١٣

المراقبة الدولية للمخدرات

التوجه العام

المنشطات الأمفيتامينية؛ وخطه عمل بشأن القضاء على المحاصيل غير المشروعة والتنمية البديلة؛ وقراراً بشأن مكافحة غسل الأموال؛ وتدابير ترمي إلى تعزيز التعاون الدولي بشأن "مراقبة المخدرات ومواد اشتقاقها وتعزيز التعاون القضائي".

١٣-٣ ودخل الأمانة العامة، توكل المسؤولية الفنية عن تنفيذ البرنامج إلى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات التابع لمكتب مراقبة المخدرات ومنع الجريمة. وتستند استراتيجيات بلوغ الهدف المشار إليه آنفاً إلى تنفيذ الأنشطة المحددة في البرامج الفرعية الأربعة المكتملة لبعضها التي تركز على ما يلي: (أ) تنسيق وتعزيز الإجراءات التي تتخذها الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في مجال المراقبة الدولية للمخدرات؛ (ب) تيسير عمل هيئات وضع السياسات التي تعمل في مجال المراقبة الدولية للمخدرات؛ ومنع إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها عن طريق كل مما يلي (ج) خفض الطلب و (د) خفض العرض. وفي السعي وراء تحقيق هذه الأهداف، ستوجه الجهود نحو تزويد الحكومات بمعلومات أفضل عن الاتجاهات السائدة فيما يتصل بمشكلة المخدرات الدولية والتقنيات والتدابير المضادة لمكافحتها. وسيمثل بناء القدرات وإنشاء شبكات للمعلومات عن إساءة استعمال المخدرات وتطوير المعرفة والمنهجيات الفعالة في مجال التصدي لإساءة استعمال المخدرات جزءاً من الاستراتيجية الرئيسية.

١٣-٤ وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، بوصفه جهة لتنسيق الإجراءات المتخذة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها في إطار

١٣-١ يتمثل الهدف العام للبرنامج في تقليص إنتاج المخدرات والاتجار بها واستهلاكها وما يتصل بها من جرائم باتخاذ تدابير دولية متضافرة. ويستمد البرنامج ولايته من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ بصيغتها المنقحة ببروتوكول عام ١٩٧٢، واتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، والمخطط الشامل المتعدد الاختصاصات للأنشطة المقبلة في مجال مكافحة إساءة استعمال المخدرات. وتعزز قرارات الجمعية العامة د/٢٠/١٧، و د/٢٠/٢، و د/٢٠/٣، و د/٢٠/٤، تلك الولايات وتكملها. وعلاوة على ذلك، يهتدي البرنامج في عمله بقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة وقراري لجنة المخدرات ٤/٤٢ و ١١/٤٢ فيما يتصل بمتابعة المقررات والقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين.

١٣-٢ وقد اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين، في عام ١٩٩٨، الإعلان السياسي الذي حددت فيه سنة ٢٠٠٣ بوصفها السنة المستهدفة لإرساء تشريعات وبرامج وطنية لمراقبة المخدرات تتصل بالتدابير المعتمدة في الدورة الاستثنائية وتعزيز تلك التشريعات والبرامج. وحددت أيضاً سنة ٢٠٠٨ بوصفها السنة المستهدفة لتحقيق نتائج ملموسة في ميدان خفض الطلب والقضاء على زراعة شجيرة الكوكا ونبات القنب والأفيون التي تتم بصورة غير مشروعة أو تقليص تلك الزراعة إلى حد كبير. وفي الدورة الاستثنائية، اعتمدت الجمعية العامة، إعلاناً بشأن المبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات؛ وخطه عمل بشأن

الدولية للمخدرات الواردة في برنامج العمل العالمي وفي الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين في عام ١٩٩٨، والصكوك الدولية الأخرى ومن بينها مقررات وقرارات الجمعية العامة ونائج دورتي الجمعية العامة الاستثنائيتين الواردة في القرارات د/١٧-٢ و د/٢٠-٢ و د/٢٠-٣ و د/٢٠-٤ وإطار التعاون الذي وضعته اللجنة الفرعية لمراقبة المخدرات التابعة للجنة التنسيق الإدارية. وسيجرى تقييم شامل لمشكلة المخدرات العالمية بهدف توسيع نطاق المعرفة وبالتالي تعزيز قدرة برنامج المراقبة الدولية للمخدرات على تحليل آثارها والتنبؤ باتجاهاتها ووضع تدابير مضادة لتستعين بها الحكومات.

١٣-٨ وستولى أولوية إلى زيادة وعي متخذي القرارات وموجهي الآراء والمجتمع المدني بصفة عامة بشأن ضخامة التحديات التي تفرضها مشكلة إساءة استعمال المخدرات. ولبلوغ تلك الغاية، ستوزع معلومات عن مشكلة المخدرات الدولية عن طريق نشر التقرير السنوي عن المخدرات في العالم فضلا عن نشر معلومات عن الاتجاهات السائدة في مجال المخدرات غير المشروعة في العالم. وسيتم الاحتفاظ بقواعد بيانات متكاملة عن العرض والطلب فيما يتصل بالمخدرات واستكمال هذه القواعد. وستجرى تقييمات للاحتياجات فيما يتصل بالتعاون المتعدد الأطراف في مجال مراقبة المخدرات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغية وضع ترتيبات للتعاون في مناطق منتقاة، تشمل توصل البلدان المعنية إلى اتفاق بشأن مذكرة تفاهم فيما يتصل بمراقبة المخدرات والتوصل إلى فهم مشترك ونهج موحد إزاء هذه المسألة.

الإجازات المتوقعة

١٣-٩ ستشمل الإجازات المتوقعة ما يلي:

منظومة الأمم المتحدة، سيبسر ويعزز تنفيذ جميع الجهود المبذولة في مجال المراقبة الدولية للمخدرات على الأصعدة دون الإقليمية والإقليمية والعالمية. وفي ذلك الصدد، سيجري تشجيع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات المتعددة الأطراف والثنائية على أن تدرج في أعمالها المسائل المتصلة بمراقبة المخدرات.

١٣-٥ ويقدم برنامج المراقبة الدولية للمخدرات تقاريره إلى لجنة المخدرات، وهي لجنة فنية تابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وتتولى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات المنشأة بموجب الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ مسؤولية حث الحكومات على الامتثال لأحكام المعاهدات المتعلقة بمراقبة المخدرات ومساعدتها في هذا الجهد، ومهام الهيئة منصوص عليها في تلك المعاهدة. وتقدم الهيئة تقاريرها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق لجنة المخدرات.

البرنامج الفرعي ١

تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات

الهدف

١٣-٦ يهدف البرنامج الفرعي إلى تعزيز وضمان وحدة الهدف وتماسك العمل الذي تقوم به مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال مراقبة المخدرات. ويركز على وضع المسائل المتصلة بأسباب إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والاتجار بها في صميم أنشطة الأجهزة المشتركة بين الوكالات ومؤسسات المنظومة أيضا بغية تيسير تنفيذ جميع الصكوك الدولية ذات الصلة المتعلقة بإساءة استعمال المخدرات والاتجار بها.

الاستراتيجية

١٣-٧ تتقاسم المكاتب الخاضعة للإشراف المباشر للمدير التنفيذي المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. ويسعى البرنامج الفرعي إلى تعزيز وتيسير تنفيذ استراتيجية المراقبة

مؤشرات الإنجاز

١٣-١٠ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) الانتهاء من تقديرات احتياجات التعاون الدولي في مجال مكافحة المخدرات؛

(ب) عدد البلدان التي تدرج الاستراتيجيات والتوصيات الصادرة عن الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين في سياساتها المتصلة بمكافحة المخدرات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي في حدود الأطر الزمنية المتفق عليها وتقييم نوعية أنشطة المجتمع المدني ومدى تقدم التعاون وذلك في ظل التعاون الوثيق مع الحكومات؛

(ج) أثر المنشورات على سياسات الدول الأعضاء في مجال مكافحة المخدرات.

البرنامج الفرعي ٢

الرصد ووضع السياسات في مجال المراقبة الدولية للمخدرات

الهدف

١٣-١١ يتمثل الهدف من البرنامج الفرعي في تمكين لجنة المخدرات وهيئاتها الفرعية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات من الاضطلاع بمهامها بفعالية عن طريق تقديم دعم فائق الجودة.

الاستراتيجية

١٣-١٢ تتولى شعبة شؤون المعاهدات ودعم أجهزة مراقبة المخدرات التابعة لبرنامج المراقبة الدولية للمخدرات المسؤولية الفنية عن تنفيذ الأنشطة المضطلع بها في إطار هذا البند الفرعي. وفي هذا الصدد، ستقدم خدمات موضوعية وفنية إلى لجنة المخدرات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لتمكينهما من تصريف مسؤولياتهما بموجب الصكوك الدولية وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وستتاح لهاتين

(أ) تحسين تنسيق الأنشطة المتصلة بمراقبة المخدرات في منظومة الأمم المتحدة بأسرها على أن يتولى برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات الريادة في هذا الصدد؛

(ب) تنسيق برمجة وتنفيذ الأنشطة المتصلة بمراقبة المخدرات التي تضطلع بها الحكومات والمؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية؛

(ج) تحسين الجهود الرامية إلى دعم الحكومات في تنفيذ خطة العمل العالمية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية العشرين في حدود الأطر الزمنية المتفق عليها لاسيما ما هو مذكور في تلك الوثائق من تدابير عملية عالية الأولوية على كل من الصعيد الدولي أو الإقليمي أو الوطني؛ وتقديم المساعدة إلى المجتمع المدني لتحسين نوعية أنشطته ومشاريعه، والتعاون مع الحكومات على نحو وثيق في جهودها الرامية إلى مكافحة مشكلة المخدرات العالمية؛

(د) إحراز تقدم صوب اعتماد وتنفيذ تدابير لتعزيز التشريعات الوطنية وإنفاذ خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية ومواد اشتقاقها والاتجار بهما وإساءة استعمالهما على نحو غير مشروع؛ والقضاء على صنع المؤثرات العقلية بما فيها المخدرات المركبة وعلى تسويقها والاتجار بها على نحو غير مشروع والقضاء على تحويل مواد الاشتقاق أو التقليل إلى حد كبير من تلك الممارسات؛ واعتماد تشريعات وبرامج وتدابير وطنية تتصدى لغسل الأموال والنهوض بالتعاون في المجال القضائي وتعزيزه؛

(هـ) زيادة استيعاب مدى ضخامة مشكلة المخدرات العالمية وفهم اتجاهاتها؛

(و) نشر المعلومات المتعلقة بالجوانب المختلفة لمشكلة المخدرات فضلا عن تدابير المراقبة في حينها.

الإنجازات المتوقعة

١٣-١٤ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تقديم توجيه فعال في مجال السياسات من جانب لجنة المخدرات وذلك نتيجة للدعم الموضوعي والفني الفائق الجودة الموفر لها؛

(ب) توافر بيانات ومعلومات أخرى يمكن الوثوق بها من أجل الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات بشأن الطابع السائد في مجال إساءة استعمال المخدرات والاتجار بها والأنماط والاتجاهات السائدة في هذا المجال، ومن بينها مقترحات للعمل؛

(ج) ارتفاع معدلات النجاح في المقاضاة ومصادرة الأصول وتقليل التأخيرات في المحاكم فيما يتصل بالأعمال المتعلقة بالجرائم الخطيرة المتصلة بالمخدرات؛

(د) وجود قواعد بيانات موسّعة ومحسّنة عن التشريعات الوطنية لمراقبة المخدرات؛

(هـ) تعزيز التعاون بين الحكومات في الميدان القانوني بما في ذلك التعاون لقمع الاتجار بالمخدرات عن طريق البحر؛

(و) إمكانية وصول الدول الأعضاء والجماهير بصفة عامة إلى قواعد البيانات الإلكترونية الشاملة التي تتضمن القوانين والسوابق القضائية والممارسات الوطنية ذات الصلة بالمخدرات في جميع الدول التي لها شأن في مجال المخدرات؛

(ز) منع تحويل المخدرات والمؤثرات العقلية إلى الاتجار غير المشروع باتخاذ تدابير المراقبة الملائمة.

مؤشرات الإنجاز

١٣-١٥ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

الهيئتين بيانات يمكن الوثوق بها ومعلومات أخرى تتعلق بطابع الإمداد المشروع وغير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية ومواد اشتقاقها، وأنماط هذا الإمداد واتجاهاته. وسيجري تحديد المسائل التي لها صلة بتنفيذ المعاهدات وتحليلها لكي تستعين بها الهيئة. وسيجري دعم الهيئة في جهودها الرامية إلى وضع قيود وطنية ودولية على الإمدادات المشروعة من المخدرات والمؤثرات العقلية وإدامة هذه القيود وتعزيزها على نحو يضمن توافر الإمدادات بكميات كافية للأغراض الطبية والعلمية والأغراض المشروعة الأخرى. وعلاوة على ذلك، سيجري الاحتفاظ بقائمة للمراقبة الخاصة للمواد غير المدرجة على الجداول واستحداث طرائق لكشفها وتحليلها لتمكين الهيئة من مساعدة الحكومات في منع تحويل السلائف إلى قنوات غير مشروعة.

١٣-١٣ وسيجري تعزيز التعاون القضائي المتعدد الأطراف الإقليمي ودون الإقليمي وتوفير المساعدة من أجل تمكين الحكومات من التعامل بفعالية مع المنظمات الإجرامية المشتركة في الاتجار بالمخدرات. وستبذل جهود لتوفير أحدث معدات لمراقبة الحدود من أجل القيام بعمليات الرقابة والاستخبارات والمراقبة الفعالة للحدود. وسييسر البرنامج الفرعي أيضا قيام الحكومات باعتماد وتنفيذ التشريعات الوطنية لمراقبة المخدرات ومن بينها آليات منع الاتجار غير المشروع بالمخدرات وبمواد اشتقاقها، وخاصة الهيروين والكوكايين والمنشطات من نوع أمفيتامين وغسل الأموال. وستركز الجهود المبذولة في هذا المجال على الدول التي تتخللها طرق مرور المخدرات الجديدة والقائمة ومواد الاشتقاق أو طرق غسل الأموال، وعلى الدول البديلة المحتملة ذات القوانين الضعيفة في مجال مراقبة المخدرات أو القدرات الضعيفة على إنفاذ هذه القوانين.

والطرق الرامية إلى خفض الطلب غير المشروع على المخدرات، وخاصة بين أكثر الفئات تعرضا للخطر. وستساعد أيضا على زيادة سرعة تأهيل ضحايا المخدرات واستيعابهم في المجتمع فيما بعد. وستقام شبكات إقليمية للخبراء في علم الأوبئة أو سيجري تحسينها من أجل تعزيز تبادل الخبرات وتنمية مقدرة معززة لفهم مشاكل إساءة استعمال المخدرات على الصعيد الإقليمي. وسيُتخذ إجراء أيضا لتعزيز فعالية الحكومات في منع وتقليل إساءة استعمال المخدرات وفقا لخطة العمل من أجل تنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات. وسيُستعان بالتعاون التقني لتعزيز القدرات البشرية والمؤسسية للحكومات. وسيُساعد برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات كل دولة عضو على وضع استراتيجيات وبرامج جديدة أو محسنة لخفض الطلب على المخدرات بحلول عام ٢٠٠٣ وذلك وفقا للمادة ١٧ من الإعلان السياسي لعام ١٩٩٨ وبرنامج العمل العالمي.

١٣-١٨ وستتاح للحكومات المعلومات العلمية والتقنية المتعلقة بالمخدرات ومواد اشتقاقها فضلا عن التحليلات المتعلقة بالأمن والانتهاكات في مجال الاتجار غير المشروع بالمخدرات.

الإجازات المتوقعة

١٣-١٩ ستشمل الإجازات المتوقعة ما يلي:

- (أ) التقدم في تحقيق الأهداف والغايات المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات والمحددة في الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين وفي الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات وخطة العمل الواردة فيه؛
- (ب) إقامة أنظمة جديدة أو محسنة لجمع البيانات في عدد كبير نوعا ما من البلدان؛

(أ) تقديم تقارير ووثائق أخرى فائقة الجودة في الوقت المناسب إلى اللجنة؛

(ب) عدد الحكومات التي تقدم بيانات في حينها وشاملة إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات؛

(ج) عدد الحكومات التي تقبل توصيات الهيئة؛

(د) دراسات استقصائية للتشريعات والهيكل الأساسية الوطنية تقيس مدى تحسين الحكومات لقدرتها على اتخاذ إجراءات لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات؛

(هـ) عدد أوجه القصور التي تم تحديدها ومعالجتها في الأنظمة الوطنية لمراقبة المخدرات؛

(و) عدد حالات تحويل المخدرات والمؤثرات العقلية إلى الاتجار غير المشروع، والكميات المنطوي عليها الأمر؛

(ز) عدد الحكومات التي تستعمل قائمة المراقبة الخاصة الدولية المحدودة للمواد.

البرنامج الفرعي ٣

الحد من الطلب: منع وخفض إساءة استعمال المخدرات وعلاج ضحايا المخدرات وتأهيلهم

الهدف

١٣-١٦ يتمثل الهدف من البرنامج الفرعي في تعزيز قدرة الحكومات على صياغة سياسات فعالة لخفض الطلب واستراتيجيات لمكافحة إساءة استعمال المخدرات.

الاستراتيجية

١٣-١٧ تتولى شعبة العمليات والتحليل التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وتستند الاستراتيجية إلى تحليل ونشر المعلومات وأفضل الممارسات وتطوير التقنيات

البرنامج الفرعي ٤

خفض العرض: القضاء على المحاصيل غير
المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع
بالمخدرات

الأهداف

١٣-٢١ يتمثل هدف البرنامج الفرعي في ما يلي:

(أ) تعزيز قدرة الحكومات على قياس مقدار الإنتاج غير المشروع وأسبابه وآثاره، والقيام على أساس تلك المعلومات بوضع تدابير مضادة فعالة تشمل برامج للتنمية البديلة؛

(ب) تقديم المساعدة والدعم، بناء على الطلب، إلى دول العبور، ولا سيما البلدان النامية التي تحتاج تلك المساعدة وذلك الدعم، بغرض تعزيز قدرتها على مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية، مع مراعاة الخطط والمبادرات الوطنية والتشديد على التعاون الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي والدولي في مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات.

الاستراتيجية

١٣-٢٢ عُهدت المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة العمليات والتحليل التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات. وستحقق الهدف المشار إليه أعلاه عن طريق حملة أمور منها وضع منهجيات المسح المنسقة المستخدمة في تقييم المحاصيل وجمع البيانات عن زراعة خشخاش الأفيون ونبات القنب وشجيرة الكوكا، مما يشمل الإنتاج في أماكن مغلقة وإنتاج الأفيون والمخدرات المركبة والكوكا. وكجزء من الاستراتيجية، سيجري رصد الأنماط المتغيرة لإساءة استعمال المخدرات على الصعيد العالمي وتحليل اتجاهات الإنتاج والاتجار وتقييم الأوضاع النسبية للمخدرات النباتية والمركبة. وستجري دراسة الأبعاد

(ج) قيام الدول الأعضاء بتنفيذ استراتيجيات وسياسات وبرامج أشمل لخفض الطلب؛

(د) زيادة استخدام المنهجيات الموحدة والمؤشرات الرئيسية من جانب الدول الأعضاء لجمع البيانات عن إساءة استعمال المخدرات؛

(هـ) برامج محسنة لمعالجة إساءة استعمال المخدرات تُصمَّم على أساس تقدير وتقييم الاحتياجات في مجال تأهيل ضحايا المخدرات.

مؤشرات الإنجاز

١٣-٢٠ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) حدوث زيادة في عدد الدول الأعضاء التي تتبع خططاً واستراتيجيات محسنة لخفض الطلب وتأهيل الضحايا تشمل إجراءات مُتخذة من جانب السلطات العاملة في مجال الصحة العامة والرفاه الاجتماعي وإنفاذ القانون ومن جانب المجتمع المدني، وتتمشى مع الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات وخطّة العمل الواردة فيه؛

(ب) حدوث زيادة في عدد الدول الأعضاء التي تنفذ برامج للعلاج مصمّمة استناداً إلى تقدير الاحتياجات وتقييمها وينتج عنها انخفاض في عدد مسيئي استعمال المخدرات؛

(ج) عدد الدول الأعضاء التي تأخذ باستراتيجيات وبرامج جديدة أو محسنة لخفض الطلب على المخدرات بحلول عام ٢٠٠٣ طبقاً للمادة ١٧ من الإعلان السياسي لعام ١٩٩٨.

تصميم برامج بديلة للتنمية وإنفاذ القانون وتخطيط هذه البرامج وتنفيذها. وستقدم مساعدة إلى بلدان معينة لإنشاء وحدات وطنية لرصد المحاصيل وترصد المناطق التي تجري زراعتها وتقييم المحاصيل وتجري تقييمات سريعة في مناطق الزراعة الجديدة تتناول أساليب الزراعة. وستقدم مساعدة إلى الحكومات، بناء على طلبها، في صياغة عناصر لمراقبة المخدرات في السياسات الوطنية وبرامج التنمية البديلة.

١٣-٢٤ سيجري دعم الحكومات في العمل على زيادة فعالية الإجراءات الوطنية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات. وتحقيقاً لتلك الغاية، ستجري مساعدة الحكومات على تعزيز التعاون في المجال القضائي بغية التصدي للمنظمات الإجرامية الضالعة في جرائم مخدرات وأنشطة إجرامية تتصل بها والقبض على تجار المخدرات الدوليين من خلال النهوض بمبادرات للتعاون في المجال القضائي على كل من الصعد المتعدد الأطراف والإقليمي ودون الإقليمي وإسداء المشورة وتوفير المساعدة والتدريب. وستجري أيضاً مساعدتها على اعتماد وتنفيذ تشريعات وطنية لمكافحة المخدرات بطريقة فعالة، ومنع وكشف الاتجار غير المشروع بالمخدرات ومواد اشتقاقها وبخاصة الهيروين والكوكايين والمنشطات الأمفيتامينية وكشف ومنع غسل الأموال. وسيجري تعزيز المختبرات الوطنية لتحليل المخدرات ومراقبة المستحضرات الصيدلانية كما ستزود بالمعلومات التقنية والعلمية اللازمة. وسيجري تحسين التعاون بين الجهات القائمة على التدريب في مجال إنفاذ القوانين على الصعيد الوطني والدولي.

الإنجازات المتوقعة

١٣-٢٥ ستشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) إحراز تقدم في تحقيق الأهداف المنصوص عليها في الإعلان السياسي الصادر عن دورة الجمعية العامة

العلمية والتقنية الجديدة لإساءة استعمال المخدرات وإنتاجها وستوزع النتائج على الدول الأعضاء والجمهور بصفة عامة. وستنفذ أنشطة للدعوة لدعم البلدان المستهدفة، وسيعزز التعاون في ميدان وصف شوائب المخدرات على الأصعدة المحلية والإقليمية والدولية لتمكين تلك البلدان من البدء في أنشطة تحديد النماذج النمطية لشوائب المخدرات التي ستعزز الجمع العملي للمعلومات بشأن اتجاهات الاتجار بالمخدرات والسلائف. وعلاوة على ذلك، ستقدم مساعدة تقنية إلى البلدان المستهدفة لتيسير صياغة عناصر مراقبة المخدرات في السياسات الوطنية وبرامج التنمية البديلة. وسيقوم برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات بمساعدة الدول الأعضاء على وضع برامج وتشريعات وطنية تهدف إلى إنفاذ خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية ومواد اشتقاقها والاتجار بها وإساءة استعمالها بصورة غير مشروعة بحلول عام ٢٠٠٣ أو مساعدتها على تعزيز تلك البرامج والتشريعات وفقاً للمواد ١٣ و ١٥ و ١٦ من الإعلان السياسي.

١٣-٢٣ وستعزز قدرة لجنة المخدرات على تقديم توجيه في مجال السياسات فيما يتصل بالهدف المتعلق بخفض عرض المخدرات غير المشروعة عن طريق إعداد تقارير سنوية فائقة الجودة عن الاتجار بالمخدرات والاتجاهات السائدة في مجال المخدرات غير المشروعة في العالم. وستعد المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) ومجلس التعاون الجمركي (المعروف أيضاً باسم المنظمة الجمركية العالمية) تقارير نصف سنوية عن حالات الضبط. وستعزز الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لتنفيذ أحكام اتفاقية عام ١٩٨٨ الرامية إلى منع استغلال الأنظمة المالية في غسل الحاصل غير المشروعة. وسيجري إعداد وتصميم نهج مبتكرة تلائم الظروف المحلية للقضاء على الزراعة غير المشروعة للمخدرات والاتجار بها. وستتاح مبادئ توجيهية وورقات تقنية وسيقدم تدريب عن

للمواد ١٣ و ١٥ و ١٦ من الإعلان السياسي، أو القائمة بتعزيز تلك التشريعات والبرامج؛

(ب) عدد المواد التقنية من قبيل الأدلة والنشرات والبيانات الموزعة على السلطات الوطنية المختصة والمنظمات الدولية والمؤسسات الأخرى؛

(ج) قائمة البلدان التي أنشأت آليات لرصد إنتاج المحاصيل غير المشروعة، بما في ذلك إنتاجها في أماكن مغلقة والاتجار بها؛

(د) عدد البلدان التي تدمج الاستراتيجيات والتوصيات الصادرة عن الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية العشرين في السياسات الوطنية والدولية لمراقبة المخدرات؛

(هـ) حدوث زيادة في عدد الدول الأعضاء التي تصمم وتنفذ سياسات أكثر فعالية من أجل القضاء على الزراعة غير المشروعة لشجيرة الكوكا ونبات القنب وخشخاش الأفيون، بما في ذلك الزراعة في أماكن مغلقة، أو تقليل تلك الزراعة بقدر كبير؛

(و) حدوث زيادة في عدد دول العبور التي تبلغ عن الإجراءات الناجحة في مجال مكافحة المخدرات من حيث التعاون الإقليمي وعمليات الحظر والاعتقال والمصادرة؛

(ز) حدوث زيادة في عدد البلدان والمنظمات الإقليمية التي تتعاون على نحو نشط في مكافحة زراعة المخدرات والاتجار بها بطريقة غير مشروعة.

الاستثنائية العشرين في خطة العمل بشأن التعاون الدولي في القضاء على محاصيل المخدرات غير المشروعة وفي تنمية البدائل؛

(ب) توافر مزيد من التوجيه والبيانات والتحليلات والمعلومات الموثوقة الحسنة التوقيت للدول الأعضاء والمنظمات الوطنية والدولية والمؤسسات الأخرى وذلك فيما يتصل بظاهرة المخدرات غير المشروعة من جوانب تتعلق بخفض العرض الأمر الذي يشمل تنمية البدائل والتدابير المضادة والاستراتيجيات اللازمة لتنفيذها؛

(ج) قبول النهج المبتكرة والممارسات الأفضل التي يدعو إليها برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات فيما يتعلق بإنفاذ القانون وتنمية البدائل وإدماج تلك النهج والممارسات في خطط التنمية والاستراتيجيات الدولية؛

(د) زيادة التعاون الإقليمي والدولي بين الدول الأعضاء في مجال خفض العرض؛

(هـ) الإصرار في بذل الجهود لمراقبة مواد الاشتقاق والقضاء على الزراعة غير المشروعة لشجيرة الكوكا ونبات القنب وخشخاش الأفيون أو خفضها بدرجة كبيرة بحلول عام ٢٠٠٨ وفقا للمادتين ١٤ و ١٩ من الإعلان السياسي.

مؤشرات الإنجاز

١٣-٢٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) عدد الدول الأعضاء القائمة بإرساء تشريعات وبرامج وطنية لإنفاذ خطة العمل لمكافحة صنع المنشطات الأمفيتامينية ومواد اشتقاقها والاتجار بها وإساءة استعمالها على نحو غير مشروع بحلول عام ٢٠٠٣ وفقا

الولايات التشريعية

البرنامج ١٣

المراقبة الدولية للمخدرات

الاتفاقيات وإعلانات المؤتمرات

الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، بصيغتها المنقحة بروتوكول عام ١٩٧٢

اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية،
لعام ١٩٨٨

الإعلان والمخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة في مجال مكافحة
إساءة استعمال المخدرات اللذان اعتمدهما المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال
المخدرات والاتجار غير المشروع بها، المعقود في الفترة من ١٧ إلى ٢٦ حزيران/يونيه
١٩٨٧

قرارات الجمعية العامة

٩٧/٤٧ تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات
والمؤثرات العقلية

د-٢٠/٢ الإعلان السياسي

د-٢٠/٣ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات

د-٢٠/٤ تدابير لتعزيز التعاون الدولي للتصدي لمشكلة المخدرات في العالم

١٣٢/٥٤ التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية (تنطبق على البرنامجين
الفرعيين ١ و ٢)

البرنامج الفرعي ١

تنسيق وتعزيز المراقبة الدولية للمخدرات

قرار الجمعية العامة

١٣٢/٥٤ التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية

قرار لجنة المخدرات

٢ (د - ٣٩) الترويج لمشاريع وبرامج تستخدم المشاركة في الأنشطة الرياضية كتدبير فعال لمنع إساءة استعمال المخدرات

٥ (د - ٣٩) تشجيع كل دولة عضو على اشتراط أن تضع المصارف والمؤسسات المالية الأخرى سياسات لتحديد هوية الزبائن وعلى توسيع نطاق تدابير مكافحة غسل الأموال وتشجيع برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات على تعزيز التعاون مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية

البرنامج الفرعي ٢

الرصد ووضع السياسات في مجال مكافحة الدولية للمخدرات

قرار الجمعية العامة

١٣٢/٥٤ التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٨/١٩٩٣ تدابير لمنع تسرب المواد المدرجة في الجدولين الثالث والرابع من اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١ من الاتجار الدولي إلى القنوات غير المشروعة

٤/١٩٩٤ تشجيع الدول على كشف استخدام القنوات التجارية من أجل الشحنات غير المشروعة في جميع مراحل حركة النقل، وترويج الاستفادة من المشورة والخبرة التقنية اللتين يوفرهما مجلس التعاون الجمركي وبرنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

١٨/١٩٩٥ ترويج استخدام مذكرات التفاهم لتيسير التعاون بين السلطات الجمركية والإدارات المختصة الأخرى والأوساط التجارية الدولية، بما في ذلك الناقلون التجاريون

قرار لجنة المخدرات

٤/٤٢ المبادئ التوجيهية التي تسترشد بها الحكومات في الإبلاغ عن تنفيذ برنامج العمل العالمي وعن التقدم المحرز في تحقيق الأهداف والغايات المحددة لعامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٨، على النحو المبين في الإعلان السياسي الذي اعتمده الجمعية في دورتها الاستثنائية العشرين

١١/٤٢ المبادئ التوجيهية للإبلاغ عن متابعة الدورة الاستثنائية العشرين للجمعية العامة

البرنامج الفرعي ٣

الحد من الطلب: منع وخفض إساءة استعمال المخدرات وعلاج ضحايا المخدرات وتأهيلهم

قرار الجمعية العامة

د-٣/٢٠ إعلان بشأن المبادئ التوجيهية لتقليل الطلب على المخدرات

د-٤/٢٠ تدابير لتعزيز التعاون الدولي للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية

البرنامج الفرعي ٤

خفض الطلب: القضاء على المحاصيل غير المشروعة وقمع الاتجار غير المشروع بالمخدرات

قرار الجمعية العامة

د-٢/٢٠ الإعلان السياسي

د-٤/٢٠ تدابير لتعزيز التعاون الدولي للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣٦/١٩٩٣ تواتر اجتماعات رؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات في أوروبا، والترتيبات المتعلقة بهذه الاجتماعات

قرار لجنة المخدرات

٥ (د - ٣٨) استراتيجيات لخفض العرض غير المشروع

١٢ (د - ٣٨) التعاون العلمي والتقني في مكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها

البرنامج ١٤

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

التوجه العام

(د-٢٦)؛ و ٧٢٦ (د-٢٧)؛ و ٧٧٩ (د-٢٩)؛ و ٨٠٩ (د-٣١).

١٤-٤ وستتظم الاستراتيجية العامة للجنة الاقتصادية لأفريقيا حول ثمانية برامج فرعية مترابطة يكمل بعضها بعضا مصممة للأغراض التالية:

(أ) تهيئة بيئة أفضل لرفع مستويات الاستثمار في القطاعات الاجتماعية وتحديد أهداف هذا الاستثمار على نحو أفضل؛

(ب) إدماج الشواغل السكانية والبيئية والعلمية والتكنولوجية والزراعية في صميم الأطر والسياسات الوطنية للتخطيط الإنمائي والحد من الفقر؛

(ج) تعزيز قدرة أفريقيا على المنافسة دوليا في مجالي التجارة والتمويل؛

(د) تشجيع التعاون والتكامل الإقليميين - باعتبارهما خطوة نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي؛

(هـ) تعزيز الإدارة الحكومية السليمة؛

(و) تنمية وتعزيز قدرة أفريقيا على المشاركة في النظام العالمي للمعلومات والمعرفة وتطويره لحل مشاكلها الإنمائية؛

(ز) تشجيع المساواة بين الجنسين.

(ح) العمل على تحقيق التكامل مع عمل المنظمات الأخرى وتعزيزه.

١٤-٥ ويقوم هيكل هذا البرنامج على الأولويات المحددة في التوجيهات الاستراتيجية الجديدة التي اعتمدها مؤتمر

١٤-١ الهدف الرئيسي للتنمية في أفريقيا هو الحد من الفقر، وهو هدف أعيد تأكيده في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عقد في كوبنهاغن في عام ١٩٩٥، والذي حدد هدفا يتمثل في الحد من الفقر بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥. ولكي تحقق أفريقيا هذا الهدف، يجب ألا يقل معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي عن ٧ في المائة سنويا، ويجب اتباع سياسات متوازنة لمعالجة مسائل محددة، كتوزيع الدخل وطرق الإنتاج المستوعبة لليد العاملة، مع مراعاة الطابع المتعدد الأبعاد للفقر.

١٤-٢ ورغم أن كثيرا من الاقتصادات الأفريقية يطرأ عليها نمو منذ منتصف التسعينات، بالمقارنة بالركود شهدته في العقد الماضي، فإن معدل هذا النمو ليس كافيا لبلوغ أهداف الحد من الفقر التي حددها مؤتمر القمة الاجتماعية. ولهذا تتمثل التحديات الرئيسية الماثلة أمام مقرري السياسات في تدعيم الإصلاحات الاقتصادية والإسراع بالنمو الاقتصادي ومواصلته. ولهذا البرنامج، الذي ستنفذه اللجنة الاقتصادية في أفريقيا، هدف عام وهو مساعدة البلدان الأفريقية على النهوض بتلك التحديات، بمعنى تعميق الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية والإسراع بالتنمية ومواصلتها.

١٤-٣ ويستمد البرنامج ولايته من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧١ ألف (د-٢٥) المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٥٨، الذي نشأت بموجبه اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وقد صيغت هذه الولاية بمزيد من التفصيل في عدد من قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفي قرارات اللجنة ٧١٨

الوزراء المسؤولين عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتخطيط الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٦ كما يعكس هذه الأولويات. وفي أعقاب قرار اتخذه مؤتمر الوزراء في عام ١٩٩٩ بشأن ضرورة التشديد على مسائل التجارة والمالية في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، يُقترح برنامج فرعي جديد بشأن تعزيز التجارة وتعبئة الأموال لأغراض التنمية.

البرنامج الفرعي ١

تيسير تحليل السياسات الاقتصادية والاجتماعية

الهدف

١٤-٨ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تعزيز قدرة الدول الأعضاء على تصميم وتنفيذ سياسات واستراتيجيات اقتصادية واجتماعية مناسبة لتمكين من تحقيق النمو الاقتصادي المطرد وتعزيز قدرتها على وضع وتنفيذ تدابير تستهدف الحد من الفقر في تلك البلدان.

الاستراتيجية

١٤-٩ شعبة السياسات الاقتصادية والاجتماعية هي المسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيجري اتباع الاستراتيجية التالية:

(أ) في مجال تحليل سياسات الاقتصاد الكلي - سيجري رصد الاتجاهات الاقتصادية في المنطقة، كما سيتم وضع مؤشرات لقياس مدى استدامة السياسة العامة والأداء الاقتصادي للدول الأعضاء. وتحقيقا لهذه الغاية، سيتخذ الدعم شكل إعداد دراسات قطرية وورقات بحثية وورقات تجميعية تحليلية وحلقات دراسية ومؤتمرات وتقديم المشورة التقنية، وستتضمن هذه المشورة التقنية مساعدة الدول الأعضاء على وضع سياسات مناسبة استجابة للتطورات الإقليمية والعالمية الراهنة والطارئة؛ ووضع أو تعزيز الإطار المؤسسي لإدارة اقتصادية أفضل؛

الوزراء المسؤولين عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتخطيط الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٦ كما يعكس هذه الأولويات. وفي أعقاب قرار اتخذه مؤتمر الوزراء في عام ١٩٩٩ بشأن ضرورة التشديد على مسائل التجارة والمالية في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، يُقترح برنامج فرعي جديد بشأن تعزيز التجارة وتعبئة الأموال لأغراض التنمية.

١٤-٦ وسيجري في هذه الاستراتيجية التركيز على ما يلي:

(أ) تقديم المساعدة إلى بلدان المنطقة لوضع وتنفيذ السياسات التي تمكنها من الاستفادة من الفرص التي تتيحها التغيرات الطارئة على الاقتصاد الإقليمي والعالمي وإنشاء مؤسسات لإدارة الاقتصادية الوطنية في هذه البلدان أو تعزيز الموجود من تلك المؤسسات؛

(ب) وتبادل المعلومات والخبرات، وخاصة أفضل الممارسات، بين بلدان المنطقة؛

(ج) وإجراء البحوث والتحليل بشأن آثار الاتجاهات العالمية على التنمية في المنطقة؛

(د) وتعزيز دور اللجنة باعتبارها ملتقى لتبادل الأفكار الإنمائية وطرفا فاعلا في التنسيق الإقليمي فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات الإقليمية.

١٤-٧ ولدى تنفيذ البرنامج، ستتوخى الاستراتيجية الانتقائية في تغطية المسائل، آخذة في الاعتبار المزايا النسبية للجنة الاقتصادية لأفريقيا والدعم التكميلي المقدم من شركاء آخرين داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها في سبيل تحقيق ذات الأهداف أو أهداف متصلة بها. وبهذا ستسعى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا إلى تعزيز التنسيق والتعاون مع غيرها من الوكالات الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة، من أجل تحقيق المزيد من التساوق والفعالية. وستستخدم اللجنة

وتشجيع تبادل الخبرات وأفضل الممارسات فيما بين بلدان المنطقة؛

(ب) في مجال السياسة الاجتماعية والحد من الفقر - سيجري بصفة مستمرة رصد وتحليل التقدم المحرز في تنفيذ برامج العمل الإقليمية والعالمية للتنمية الاجتماعية. وستتضمن المساعدة المقدمة في هذا الصدد إعداد دراسات قطرية، وإجراء بحوث وتحليل، وعقد حلقات دراسية بشأن السياسة العامة، وعقد مؤتمرات، وتوفير المشورة التقنية، بما في ذلك التدريب لمساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية. وستتضمن عنصر مهم من عناصر الجهد المبذول في هذا المجال اتخاذ تدابير للدعوة لمعالجة الأسباب الهيكلية للفقر، مع التركيز بوجه خاص على زيادة فرص العمل والأنشطة المدرة للدخل، بما في ذلك دعم أنشطة القطاع غير الرسمي، وبرامج تطوير وإكساب المهارات لتمكين الفقراء، وتحسين الطريقة التي تقدم بها الخدمات الاجتماعية الأساسية التي تستهدف أضعف الفئات والفئات المحرومة، وتوعية مقرري السياسات والأهم من ذلك توعية المجتمعات المحلية والقاعدة الشعبية بالتحديات الإنمائية التي يسببها وباء فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والأوبئة الأخرى مثل الملاريا من أجل التشجيع على وضع سياسات مناسبة لمواجهة هذا الوباء على الصعيدين الوطني والإقليمي.

الإنجازات المتوقعة

١٤-١٠ تشمل الإنجازات المرتقبة زيادة في عدد سياسات واستراتيجيات مكافحة الفقر التي تضعها وتنفذها بلدان المنطقة؛ وتحسن قدرة الدول الأعضاء على وضع السياسات الاقتصادية والإدارة الاقتصادية.

مؤشرات الإنجاز

١٤-١١ سيكون من بين مؤشرات الإنجاز عدد السياسات والاستراتيجيات الخاصة التي اعتمدها الدول الأعضاء وأسهمت في اطراد النمو نتيجة لأنشطة الدعوة التي تضطلع بها اللجنة، وعدد البلدان التي وضعت ونفذت سياسات واستراتيجيات لمكافحة الفقر بمساعدة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.

البرنامج الفرعي ٢

تشجيع التجارة وتعبئة الأموال لأغراض التنمية

الهدف

١٤-١٢ تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرة البلدان الأفريقية، وخاصة أقلها نمواً، على وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعامل مع العولمة الاقتصادية ووضع سياسات واستراتيجيات لتحسين القدرة على المنافسة واجتذاب الاستثمارات في قطاعات صناعية مختارة؛ وتعزيز الموقف التفاوضي للبلدان الأفريقية داخل منظمة التجارة العالمية وقدرتها على إدارة الديون والتفاوض عليها، فضلاً عن قدرتها على التجارة فيما بين بلدان المنطقة باعتبارها خطوة نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي.

الاستراتيجية

١٤-١٣ شعبة الإدارة والمالية هي المسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسيجري اتباع الاستراتيجية التالية:

(أ) في مجال التجارة والتعاون - ستركز الجهود التي سيجري الاضطلاع بها على تزويد الدول الأعضاء بتحليل للمسائل المتصلة بالتجارة يستند إلى بحوث جيدة، وتعزيز التجارة فيما بين بلدان المنطقة والتجارة العالمية. وسيستهدف الجهد التحليلي والعملية أموراً منها تسليط الضوء على الفرص والتحديات المصادفة على الصعيدين الإقليمي والعالمي، وتعزيز المهارات التفاوضية والموقف التفاوضي لأفريقيا في التجارة الدولية، وتحديد عناصر القدرة

(د) وفيما يتعلق بأقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية الصغيرة النامية - سيجري تحليل المسائل المتصلة بالحالة الخاصة لتلك البلدان دعماً لتنميتها. وستُقدّم المساعدة في موازنة ترتيبات التعاون الإقليمي مع شروط النظام التجاري العالمي؛ ودعم الجهود المبذولة في سبيل الإصلاح الاقتصادي وزيادة كفاءة تعبئة واستخدام الموارد، وتشجيع التجارة والاستثمار داخل المنطقة.

الإجازات المتوقعة

١٤-١٤ ستشمل الإجازات المرتقبة زيادة تعبئة الموارد المالية للتنمية في أفريقيا؛ وزيادة التجارة والاستثمار، وإحراز المزيد من النجاح في المفاوضات التجارية الجارية في سياق متابعة المؤتمرات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية؛ وتحسين إدارة الديون في البلدان الأفريقية.

مؤشرات الإنجاز

١٤-١٥ ستشمل مؤشرات الإنجاز اعتماد سياسات وتدابير من التي دعت إليها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وأدت إلى زيادة قدرة البلدان الأفريقية على المنافسة في التجارة الدولية، وتحقيق زيادة كبيرة في التدفقات المالية إلى بلدان المنطقة وخفض الديون، وخاصة ديون أقل البلدان نمواً؛ وعدد البلدان التي اعتمدت سياسات للاستثمار وتحرير التجارة تتضمن إلغاء الحواجز المادية وغير المادية.

البرنامج الفرعي ٣

تعزيز الأمن الغذائي والتنمية المستدامة

الهدف

١٤-١٦ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرات الدول الأعضاء على وضع ترتيبات مؤسسية وتنفيذ سياسات وبرامج وطنية من شأنها أن تعزز الصلات بين السلسلة المترابطة للأمن الغذائي والسكان والبيئة،

التنافسية التي ستعجل بمشاركة أفريقيا في التجارة الدولية. وستُعالج بصفة مستمرة المسائل المتصلة بالتغيرات والتحديات العالمية، وخاصة اتفاقات منظمة التجارة العالمية والترتيبات المتفق عليها بين بلدان أفريقيا ومنطقة البحر الكاريبي والمحيط الهادئ، والاتحاد الأوروبي، والتي حلت محل اتفاقية لومي الرابعة، وآثار تلك الاتفاقات والترتيبات على الاقتصادات الأفريقية والتكامل بين بلدان المنطقة؛

(ب) وفي مجال تعبئة الأموال لأغراض التنمية -

سيجري بصفة مستمرة تحليل الآثار التي تلحق بالبلدان الأفريقية نتيجة للتطورات الطارئة على النظام المالي الدولي كما سيجري توفير محفل لمقرري السياسات الأفارقة لتمكينهم من بلورة رؤاهم فيما يتعلق بمسائل التمويل الدولي. وستُقدّم المساعدة لزيادة دور التمويل الصغير في تنمية القطاع الخاص، وفي دعم تقييم الاحتياجات في مجال تطوير أسواق رأس المال وأسواق الأوراق المالية في أفريقيا، وفي تعزيز إصلاح القطاع المالي لاجتذاب الاستثمارات الأجنبية الخاصة وتعبئة المدخرات المحلية لأغراض التنمية. وستُجرى دراسات ومؤتمرات وحلقات عمل للإسهام في تحليل ومناقشة مشكلة الديون الأفريقية وآثارها على التنمية في أفريقيا؛

(ج) وفي مجال تنمية القطاع الخاص - ستُعزّز

قدرة البلدان الأفريقية على المنافسة عن طريق تشجيع السياسات والإجراءات التي تسهم في تنويع اقتصاد المنطقة، وبخاصة عن طريق الخصخصة والتنمية الصناعية. وستشمل الأنشطة المضطلع بها في هذا المجال تيسير تبادل المعلومات وخبرات النماذج الناجحة لتنمية القطاع الخاص في إطار للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، وكذلك تسهيل التواصل بين المؤسسات الأفريقية والآسيوية ومؤسسات أمريكا اللاتينية. كما ستركز الجهود على تدعيم الصلات بين مجتمعات الأعمال التجارية ودوائر البحوث لتعزيز استجابتها لدعم القطاع الخاص في أفريقيا؛

(ب) وفي ميدان العلم والتكنولوجيا - سيجري التركيز على النهوض بالتكنولوجيا المحلية تحقيقاً لهدي في الأمن الغذائي والتنمية المستدامة. ونظراً للدور الهام للعلم والتكنولوجيا في تحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة، ستقدم المساعدة للدول الأعضاء لتمكينها من فهم خياراتها الإنمائية وحسمها عند معالجة السلسلة المترابطة والمسائل الإنمائية ذات الصلة. وستركز المساعدة على توسيع نطاق شبكات الخبرات العلمية والتكنولوجية الموجودة في القارة وعلى بناء قواعد بيانات ترمي إلى تسهيل عملية حصول أعضاء الشبكة على المعلومات والموارد المتاحة من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة؛ وتعزيز إدارة وأثر العلم والتكنولوجيا في الدول الأعضاء وتطوير ونشر أفضل الممارسات التي يمكن أن تستخلص منها الدروس لكفالة الأمن الغذائي.

الإجازات المتوقعة

١٤-١٨ تتضمن الإجازات المرتقبة تعزيز قدرات الدول الأعضاء على وضع سياسات بشأن السلسلة المترابطة للأمن الغذائي والسكان والبيئة؛ وتطبيق العلم والتكنولوجيا من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة.

مؤشرات الإنجاز

١٤-١٩ ستشمل مؤشرات الإنجاز عدد البلدان التي اعتمدت نموذج السكان والبيئة والتنمية والزراعة؛ والسياسات والتدابير المحددة المتعلقة بتطبيق العلم والتكنولوجيا عند معالجة مسائل السلسلة المترابطة بفضل المساعدة التي قدمتها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.

والمستوطنات البشرية من أجل تحقيق التنمية المستدامة؛ والإسهام في بناء قدرات البلدان الأفريقية على استخدام العلم والتكنولوجيا لتحقيق الأمن الغذائي والتنمية المستدامة.

الاستراتيجية

١٤-١٧ وتقع المسؤولية عن تنفيذ البرنامج الفرعي، على عاتق شعبة الأمن الغذائي والتنمية المستدامة. وستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) في ميدان السلسلة المترابطة للسكان والزراعة والبيئة - سيوجه الاهتمام نحو معالجة التحديات التي فرضها التفاعل الناجم عن النمو السكاني السريع والتدهور البيئي وانعدام الأمن الغذائي. وتتضمن الأنشطة في هذا الميدان رصد تنفيذ إعلان داكار ونغور بشأن السكان والأسرة والتنمية المستدامة (١٩٩٢) وبرنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة، ١٩٩٩)؛ وتقييم حالة التحول الديمغرافي؛ ورصد العلاقات بين الصحة الإنجابية للمرأة والأمن الغذائي؛ ووضع برنامج إقليمي للمعلومات السكانية ونشر نموذج المحاكاة بالحاسوب بين السكان والبيئة والتنمية والزراعة، ومما سيساعد الدول الأعضاء على تحليل وفهم النتائج وخيارات السياسة العامة المتاحة لمعالجة مسائل محددة في جانب أو أكثر من الجوانب المتعلقة بالسلسلة المترابطة. ومن خلال تطبيق تحليل وإسقاط علميين لعدة تخصصات، يتمكن النموذج من إلقاء الضوء على مسائل هامة في السياسة العامة، مثل أثر الزيادة الكبيرة لمستوى التعليم على معدلات الخصوبة، وأثر ارتفاع معدلات الوفيات نتيجة الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ وأثر ارتفاع مستوى التعليم الريفي على زراعة الأراضي الحدية؛ وأثر استخدام الأسمدة المتزايد على كل من الإنتاج الزراعي والأمن الغذائي؛

البرنامج الفرعي ٤ تعزيز إدارة التنمية

الهدف

٢٠-١٤ تكمن أهداف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز قدرات القطاع العام على تحقيق إدارة فعالة؛ وتعزيز قدرات منظمات المجتمع على الصعيد الوطني على المشاركة في عملية التنمية والإدارة.

الاستراتيجية

٢١-١٤ تقع مسؤولية هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة إدارة التنمية. وستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) في ميدان المشاركة الشعبية - سينصب التركيز الرئيسي على تعزيز القدرات البشرية والمؤسسية لجهات المجتمع المدني الفاعلة على الصعيد الوطني على وضع برامج ذات أثر هادف على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية والسياسية في أفريقيا وإدارتها وتقييمها، وعلى تعزيز قدرات هذه الجهات على التحليل والدعوة في مجال السياسات العامة. وتشمل وسائل بناء القدرات، التي حددت إلى الآن عقد حلقات تدريبية وحلقات عمل في مجال الربط الشبكي؛ وتقديم المساعدة التقنية والدعم الاستشاري، وإدماج الأعمال المتصلة بمنظمات المجتمع المدني في التيار الرئيسي لبرنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، وتيسير تبادل الخبرات بين منظمات المجتمع المدني في أفريقيا من خلال عقد منتديات إقليمية ودون إقليمية. وستجرى دراسات أساسية لوضع مؤشرات لتقييم ورصد مشاركة منظمات المجتمع المدني في برامج التنمية؛

(ب) وفي ميدان إدارة القطاع العام - يوجه الاهتمام نحو تعزيز سياسات وتدابير لدعم دولة قادرة من خلال أنشطة ترمي إلى تعزيز القدرات المؤسسية والتنظيمية والإدارية للقطاع العام من أجل توفير خدمات أساسية على

نحو يحقق الكفاية والفعالية من حيث التكلفة وتعزيز الأساليب المتعارف عليها لتقديم خدمات القطاع العام في أفريقيا والمساءلة بشأها. وإدراكا لأثر الإدارة على النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة، تركز الجهود على تطوير العمليات المؤسسية لاتخاذ خطوات إرشادية ولوضع مؤشرات سليمة لرصد التقدم المحرز نحو وضع قواعد للإدارة في الميادين الرئيسية، لا سيما في ميدان إدارة الشؤون الإدارية، قوامها الشفافية والمساءلة. كما أن الأنشطة ستتناول مسائل مثل سيادة القانون وتطبيقه وتنقيف مديري القطاع العام عن بُعد وتوفير التدريب للبرلمانيين على إدارة أجهزة الحكم بشكل قوامه الشفافية والمساءلة، وذلك في ظل التعاون مع الدول الأعضاء التي قد تطلب هذا التدريب.

الإنجازات المتوقعة

٢٢-١٤ تتضمن الإنجازات المرتقبة تعزيز الوعي بأهمية شراكة القطاع الخاص من أجل تحقيق التنمية والحكم القائم على الشفافية والمساءلة ووضع المعايير والمدونات والمؤشرات ذات الصلة للمراقبة؛ وتعزيز الشعور بالمسؤولية والملكية والمساءلة والشفافية في إدارة القطاع العام؛ وتعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني على الصعيد الوطني على المشاركة في العمليتين الديموقراطية والبيئية في المنطقة؛ وتيسير عمليات التفاعل فيما بين كل من القطاع العام والخاص وغير الحكومي.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز إيرادات المؤسسات الخاصة بدعم مساءلة موظفي القطاع العام، والتي أنشأها البلدان أو عززتها بدعم من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا؛ والزيادة في عدد البلدان التي تقوم باتخاذ إجراءات لتحسين الشفافية تسفر عن تقديم تقارير كثيرة عن الموارد العامة واستخدامها على نحو أفضل؛ بما يؤدي إلى اعتماد استنتاجات أو توصيات يتفق

إقامة هياكل أساسية مناسبة لزيادة تسهيل وصول المجتمعات المحلية إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات. وتشمل النشاطات الأخرى تطبيق تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، لا سيما في القطاعات الرئيسية، مثل القطاعين الاجتماعي والاقتصادي وقطاعات الصحة، والتعليم (كالتعليم عن بُعد والتعليم من خلال شبكة الإنترنت وبناء شبكات مدرسية) والتجارة الإلكترونية وتطوير المضمون مع التركيز على بناء القدرات على تنظيم المعلومات وإدارتها وتحديد مصدرها في مجال التنمية في أفريقيا على الصعيد العالمي وسيجري توفير المساعدة من أجل تعزيز دور المذيع باعتباره وسيلة رئيسية وأيسر الوسائل المتاحة في المجتمعات المحلية للحصول على المعلومات؛

(ج) وفي ميدان المعلومات الجغرافية - يركز الاهتمام على رفع مستوى الوعي بأهمية نظم المعلومات الجغرافية الوطنية بغية تشجيع الحكومات والمجتمعات الأفريقية على توظيف الأموال في إنتاج بيانات الأرضية والمحافظة عليها وإدارتها، وكذلك تعزيز وضع مجموعات بيانية ومعايير بيانية موحدة لإتاحة المعلومات الهامة للحكومة ولعمامة الجمهور. وتقدم المساعدة، في هذا السياق، إلى الدول الأعضاء لإقامة هياكل أساسية وطنية للمعلومات الجغرافية تلي على نحو فعال احتياجات سائر القطاعات الإنمائية، مثل الموارد الطبيعية والبيئة والأمن الغذائي وإصلاح الأراضي والهياكل الأساسية للنقل والاتصالات، والمستوطنات البشرية والصحة والتعليم والطاقة والسياحة؛

(د) وفي ميدان تطوير المكتبات - ستقدم مساعدة لإقامة شبكة للمكتبات ومراكز المعلومات في الدول الأعضاء؛ ولبناء قدرات لإدارة المعلومات في المنطقة وتعزيز التعاون مع وكالات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية في ميدان تطوير المكتبات.

بشأنها من أجل زيادة مشاركة منظمات المجتمع المدني في عمليتي التنمية والإدارة نتيجة لتعزيز الحوار بين كبار موظفي القطاعين العام والخاص في الدول الأعضاء.

البرنامج الفرعي ٥ تسخير المعلومات لأغراض التنمية

الهدف

١٤-٢٤ يكمن الهدف من هذا البرنامج الفرعي في تعزيز القدرات الوطنية على استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بما في ذلك تعزيز القدرات على وضع واستخدام قواعد البيانات الإحصائية والبيولوجرافية والمرجعية والمكانية بوصفها أدوات تدعم عملية اتخاذ القرار الرامية إلى تحقيق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية.

الاستراتيجية

١٤-٢٥ وتضطلع شعبة خدمات المعلومات الإنمائية بمسؤولية تنفيذ البرنامج الفرعي. وستتبع الاستراتيجيات التالية:

(أ) في ميدان التنمية الإحصائية - سيركز الاهتمام على تعزيز الهياكل الأساسية والقدرات الإحصائية على جمع البيانات، ومعالجتها وتحليلها ونشرها في أفريقيا. وتشمل الأنشطة ذات الصلة مواءمة وتنسيق البرامج والأساليب والمفاهيم والمعايير؛ ووضع نظم معلومات وطنية ودون إقليمية وإقليمية والربط فيما بينها عن طريق الشبكات؛

(ب) وفي ميدان تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات من أجل التنمية - تركز الجهود على تقديم المساعدة للدول الأعضاء لتطوير هياكلها الأساسية الوطنية للمعلومات والاتصالات ووضع خططها في هذا الشأن، وكذلك نظم الاتصالات الإقليمية من أجل تبادل المعلومات داخل أفريقيا ومع باقي أنحاء العالم. وسيتم ذلك من خلال

(أ) في مجال الجوانب المتعلقة بالسياسات والجوانب المؤسسية للتعاون والتكامل الإقليميين - سيولي البرنامج عناية خاصة للأنشطة التي نفذتها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بالتعاون مع منظمة الوحدة الإفريقية ومصروف التنمية الأفريقي ضمن إطار أمانة مشتركة أنشئت بموجب قرار اتخذته مؤتمر قمة منظمة الوحدة الأفريقية في عام ١٩٨٩، لتوفير الدعم التقني والمؤسسي لإنشاء جماعة اقتصادية أفريقية، بينما دخلت عملية تنفيذ معاهدة إنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية مرحلتها الثانية التي تركز على تثبيت الحواجز الجمركية وغير الجمركية وتعزيز التكامل القطاعي على الصعيدين الإقليمي والقاري في مجالات التجارة والصناعة والزراعة والمال والتمويل والنقل والاتصالات. وبالإضافة إلى الترتيبات المؤسسية، ستم مواءمة السياسات الوطنية والإقليمية لدعم التكامل الإقليمي ولخلق وصلة بينية متينة بين عملية التكامل الإقليمي وضرورة المشاركة بصورة فعالة في الاقتصاد العالمي. وستجرى أبحاث ودراسات تحليلية لرصد حالة التكامل الإقليمي في أفريقيا.

(ب) في مجال التنمية واستخدام الموارد المعدنية ومصادر الطاقة بما فيها الطاقة الشمسية - سيتم التركيز على تقديم المساعدة للدول الأعضاء في اعتماد السياسات الهادفة إلى تسخير الموارد المعدنية وموارد الطاقة الضخمة المتوفرة لديها، من خلال التعاون الإقليمي الفعال. وبالتعاون مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة والقطاع الخاص، سوف تركز الاستراتيجية على بناء القدرات والاستخدام المشترك للهيكل الأساسية وتعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في قطاع المناجم سعياً لتحسين قدرة أفريقيا على التنافس في التجارة الدولية.

(ج) في مجال تنمية موارد المياه وإدارتها - سيتم تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء وإلى منظماتها الحكومية

الإنجازات المتوقعة

١٤-٢٦ تشمل الإنجازات المرتقبة زيادة ربط البلدان الأفريقية بشبكة الإنترنت وزيادة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛ وتوافر البيانات الإحصائية المحسنة والموثوقة في الوقت المناسب من أجل اتخاذ قرارات فعالة.

مؤشرات الإنجاز

١٤-٢٧ تشمل مؤشرات الإنجاز حصر خطط واستراتيجيات الهياكل الوطنية الأساسية للمعلومات والاتصالات التي اعتمدها البلدان الأفريقية؛ الزيادة في عدد الجهات المضيفة للإنترنت والبلدان التي لها وصلات مباشرة؛ وعدد البلدان التي كان من الممكن أن تحسّن شبكاتها الإحصائية، بدعم من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، مما يسمح بجمع ونشر بيانات موثوقة في الوقت المناسب.

البرنامج الفرعي ٦ تعزيز التعاون والتكامل الإقليميين

الهدف

١٤-٢٨ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تعزيز التعاون الإقليمي والتكامل الاقتصادي في المنطقة، مع التركيز بصورة أساسية على المسائل المتعلقة بالسياسات وتنمية الهياكل الأساسية والخدمات المتصلة بها في قطاعات النقل والاتصالات والمناجم والطاقة وموارد المياه. أما المسائل الفنية التجارية والمالية والمتعلقة بالاستثمار فتعالج في البرنامج الفرعي ٢، المعنون تشجيع التجارة وتعبئة الموارد المالية من أجل التنمية.

الاستراتيجية

١٤-٢٩ يعهد بمسؤولية البرنامج الفرعي إلى شعبة التعاون والتكامل الإقليميين. وستتبع الاستراتيجية التالية:

ومتجانس فضلا عن تعزيز القدرة على إدارة الموارد المائية في الدول الأعضاء؛ (د) تنفيذ إطار العمل الذي اعتمده مؤتمر وزراء النقل والاتصالات الأفريقية تنفيذا فعليا؛

مؤشرات الإنجاز

١٤-٣١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد المؤسسات والترتيبات التي أنشأها الدول الأعضاء لتعزيز التعاون والتكامل في إطار جهودها لتنفيذ أحكام ميثاق الجماعة الاقتصادية الأفريقية؛ (ب) الخطوات المحددة التي اتخذتها الدول الأعضاء لمواءمة السياسات العامة واعتماد برامج للاستغلال المشترك للموارد المعدنية وموارد الطاقة؛ (ج) عدد ما تم إنشاؤه و/أو تعزيزه من المنظمات المعنية بأحواض الأنهار والبحيرات ومدى تعزيز قدرة الدول الأعضاء على إدارة الموارد المالية؛ (د) حصر النتائج الإيجابية لتنفيذ إطار العمل المتعلق بالنقل والاتصالات.

البرنامج الفرعي ٧ تشجيع النهوض بالمرأة

الهدف

١٤-٣٢ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو إدماج المنظور الجنساني في التيار الرئيسي لسياسات وبرامج الدول الأعضاء وتعزيز تمكين المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

الاستراتيجية

١٤-٣٣ يضطلع المركز الأفريقي للمرأة بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي. وستركز الاستراتيجية على الدعوة والحوار المتعلق بالسياسات والتواصل بين الشركاء فيما يتعلق بالقضايا الجنسانية. وتشمل الأنشطة المحددة التي ستنفذ تعزيز تحليل السياسات والدعوة؛ خلق التوعية الجنسانية والتأثير على أولويات السياسات العامة دعما للنهوض بالمرأة؛ وضع

الدولية لمعالجة المشاكل والتحديات المتصلة بتخلف قطاع الموارد المائية على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي. وسيتركز الاهتمام على تعزيز منظمات أحواض الأنهار/البحيرات الموجودة وتوطيد التعاون بين الدول من خلال إقامة آليات لهذا التعاون في الأماكن التي لا توجد فيها، لاستغلال موارد المياه العابرة للحدود؛ وتعزيز قدرات الدول الأعضاء في مجالات تنمية وإدارة الموارد المائية والري والمرافق الصحية وتوفير المياه النظيفة.

(د) في مجال تنمية النقل والاتصالات - سيتم دعم التكامل المادي في أفريقيا عن طريق تسهيل إنشاء نظام نقل فعال ومأمون ومعقول وجيد للإدارة. وستركز الأنشطة على تنفيذ إطار العمل الذي اعتمده وزراء النقل والاتصالات الأفريقيون في عام ١٩٩٧ لبناء شبكات تتسم بالكفاءة وفعالية للتكاليف للنقل في أفريقيا في القرن الحادي والعشرين. وسيتم التركيز على الإصلاحات في مجال السياسات، وبناء القدرات، وقضايا تدهور البيئة المتصلة بالسلامة والأمن؛ ونظم إدارة المعلومات، بما فيها خدمات التسويق والترويج. ومن المتوقع في هذا السياق زيادة توطيد الشراكة مع الجماعات الاقتصادية الإقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والوكالات المتخصصة ولجان الأمم المتحدة الإقليمية الأخرى.

الإنجازات المتوقعة

١٤-٣٠ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) إحراز تقدم كبير على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي في وضع الترتيبات المؤسسية أو التنفيذية المختلفة اللازمة لإنشاء الجماعة الاقتصادية الأفريقية؛ (ب) زيادة قدرة الدول الأعضاء على صوغ السياسات العامة ووضع البرامج اللازمة لاستغلال الموارد المعدنية وموارد الطاقة على نحو فعال؛ (ج) زيادة استخدام الموارد المائية العابرة للحدود بشكل فعال

اعتماد وتنفيذ البرامج وتحقيق التكامل بين الأنظمة الاقتصادية الوطنية.

الاستراتيجية

١٤-٣٧ ستقوم المراكز الإنمائية دون الإقليمية الخمسة التي توجد مقارها في طنجة (المغرب) بالنسبة لأفريقيا الشمالية، ونيامي (النيجر) بأفريقيا الغربية، وياوندي (الكاميرون) بأفريقيا الوسطى، وكيغالي (رواندا) بأفريقيا الشرقية، ولوزاكا (زامبيا) بأفريقيا الجنوبية بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي. وسوف تعزز المراكز الإنمائية دون الإقليمية التابعة للجنة الاقتصادية لأفريقيا التعاون والتكامل وتسهيل التواصل وتبادل المعلومات بين شركاء التنمية من القطاع العام والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وتوفر الخدمات الاستشارية التقنية من أجل بناء المؤسسات وإصلاح السياسات في الجماعات الاقتصادية دون الإقليمية. وكذلك سوف تعقد هذه المراكز منتديات تجمع بين ممثلي الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات القطاع الخاص لكي يتحاوروا بشأن مشاكل التنمية الإقليمية وفرصها المستقبلية. وسوف تتعاون المراكز دون الإقليمية، في معرض اضطلاعها بهذه الأنشطة، مع المؤسسات المعنية بالتنمية والقائمة في المناطق دون الإقليمية ومع وكالات الأمم المتحدة الأخرى التي تعمل في مختلف المناطق دون الإقليمية ووكالات التنمية الثنائية التي تمارس أنشطتها في مختلف المناطق. وسيعمل كل مركز في منطقتيه على تنفيذ الأنشطة المصممة خصيصا لملاءمة أوليات وأوضاع المناطق دون الإقليمية كل على حدة. وسينتج عن ذلك اعتراف أكبر بدور ومسؤولية كل مركز دون إقليمي في تنفيذ برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وفي النتائج التي سيتم تحقيقها.

مؤشرات لرصد تنفيذ مناهج العمل الإقليمية والعالمية؛ تعزيز دور المرأة في إقامة السلم؛ صياغة إطار لبناء القدرات في مجال إدماج القضايا الجنسانية في الأنشطة الرئيسية. وستبذل جهود لتعزيز التعليم الأساسي للفتيات والنهوض به في البرامج التعليمية الوطنية في الدول الأعضاء. وستشمل الأنشطة أيضا رصد تنفيذ خطط العمل الإقليمية والعالمية، وخاصة إعلان ومنهاج عمل بيجين الذي اعتمده المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين، ١٩٩٥) والموقف الأفريقي المشترك للنهوض بالمرأة.

الإنجازات المتوقعة

١٤-٣٤ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة الوعي بضرورة إدماج المنظور الجنساني في سياسات وبرامج التنمية الوطنية، بما في ذلك عمليات الموازنة؛ والتدريب الفعال لكبار المسؤولين من المؤسسات الوطنية في مجال التحليل الجنساني وصوغ السياسات.

مؤشرات الإنجاز

١٤-٣٥ تشمل مؤشرات الإنجاز تعداد الآليات المؤسسية الوطنية التي يتم تأسيسها أو تقويتها والمكرسة للنهوض بالمرأة في المجالات السياسية والاقتصادية؛ عدد البلدان التي تعيد النظر في التشريعات الوطنية أو تعدلها للقضاء على التحيزات السلبية ضد المرأة؛ وعدد البلدان التي تقرر أو تنفذ تدابير أو سياسات إدماج القضايا الجنسانية في عملياتها الاقتصادية.

البرنامج الفرعي ٨

دعم أنشطة التنمية دون الإقليمية

الهدف

١٤-٣٦ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تعزيز المواطنة بين السياسات الوطنية في مختلف القطاعات لدعم جهود التكامل على الصعيد دون الإقليمي، وتسهيل

الإجازات المتوقعة

٣٨-١٤ تشمل الإجازات المتوقعة زيادة قدرة الجماعات الاقتصادية الإقليمية على وضع السياسات وإدارة البرامج.

مؤشرات الإنجاز

٣٩-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز تعداد البيروتوكولات والمعايير والقواعد المتعلقة بالتكامل والتي تعتمدها وتنفذها الدول الأعضاء على المستوى دون الإقليمي وعدد منتديات الحوار التي تعقدتها المراكز الإنمائية دون الإقليمية.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٤

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

قرار الجمعية العامة

٩٠/٥٣ تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات

البرنامج الفرعي ١

تيسير تحليل السياسات الاقتصادية والاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

١٩٧/٥٣ السنة الدولية للائتمانات الصغيرة، ٢٠٠٥

٢٣/٥٤ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

٢١١/٥٤ تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية

٢٣٢/٥٤ تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

القرار ٧٩٩ (د-٣٠) تعزيز التنمية البشرية في أفريقيا

القرار ٨٣١ (د-٣٣) التقرير الاقتصادي لأفريقيا، ١٩٩٩

البرنامج الفرعي ٢

تعزيز التجارة وتعبئة التمويل لأغراض التنمية

قرارات الجمعية العامة

١٨٠/٤٨ مباشرة الأعمال الحرة والتحول إلى القطاع الخاص من أجل النمو

الاقتصادي والتنمية المستدامة

١٧٢/٥٣ الأزمة المالية وأثرها على النمو والتنمية، وبخاصة على البلدان النامية

١٩٦/٥٤ النظر على صعيد حكومي دولي رفيع المستوى في موضوع تمويل

التنمية،

١٩٧/٥٤ نحو نظام مالي دولي مستقر يستجيب لتحديات التنمية، لا سيما في

البلدان النامية

| | |
|--|------------|
| التجارة الدولية والتنمية | ١٩٨/٥٤ |
| إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية | ١٩٩/٥٤ |
| العقد الثاني للتنمية الصناعية في أفريقيا | ٢٠٣/٥٤ |
| الأعمال التجارية والتنمية | ٢٠٤/٥٤ |
| دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المبادل | ٢٣١/٥٤ |
| تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا | ٢٣٥/٥٤ |
| قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا | |
| تنمية القطاع الخاص من أجل التعجيل بتنفيذ برنامج عقد التنمية الصناعية الثاني لأفريقيا وما بعده | ٧٨١ (د-٢٩) |
| جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف | ٧٨٣ (د-٢٩) |
| أفريقيا والأزمات المتعلقة بالاتفاقات الدولية للسلع الأساسية | ٧٨٤ (د-٢٩) |
| استراتيجيات تنشيط تجارة أفريقيا وإنعاشها ونموها في التسعينات وما بعدها | ٧٨٦ (د-٢٩) |
| التنفيذ المعجل لبرنامج العمل في أقل البلدان الأفريقية نموا خلال النصف الثاني من التسعينات | ٧٩٧ (د-٣٠) |
| تعزيز الاستثمار الخاص في أفريقيا | ٧٩٨ (د-٣٠) |
| تنفيذ برامج عقد التنمية الصناعية الثاني لأفريقيا (١٩٩٣-٢٠٠٢) | ٨١٤ (د-٣١) |
| تعبئة الموارد لأغراض التصنيع في أفريقيا | ٨١٥ (د-٣١) |
| خطة عمل ثماني سنوات لتنمية التجارة بين البلدان الأفريقية | ٨٢١ (د-٣١) |
| مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا | ٨٣٤ (د-٣٣) |

البرنامج الفرعي ٣

تعزيز الأمن الغذائي والتنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|--------|
| دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في أفريقيا | ١٠٢/٥٠ |
| الأغذية والتنمية الزراعية المستدامة | ١٧١/٥١ |
| تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية | ١٨٣/٥٣ |
| تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية | ٢٠١/٥٤ |
| تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) | ٢٠٨/٥٤ |
| حفظ النظم الإيكولوجية الحراجية لوسط أفريقيا وتنميتها بشكل مستدام | ٢١٤/٥٤ |
| تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة | ٢١٨/٥٤ |
| تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا | ٢٢٣/٥٤ |
| تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية | ٢٢٤/٥٤ |

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

| | |
|--|------------|
| الاستراتيجيات الأفريقية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ | ٧٤٤ (د-٢٨) |
| السكان، والأسرة، والتنمية المستدامة | ٧٤٨ (د-٢٨) |
| الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي في أفريقيا | ٨٠١ (د-٣٠) |
| المؤتمر الإقليمي الأفريقي بشأن العلم والتكنولوجيا | ٨١٧ (د-٣١) |

البرنامج الفرعي ٤

تعزيز الإدارة الإنمائية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|-------------------------|--------|
| الإدارة العامة والتنمية | ١٣٦/٤٩ |
|-------------------------|--------|

| | |
|--|--------|
| التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية وعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب | ١١٩/٥٠ |
| التعاون في ميدان التنمية الصناعية | ١٧٧/٥٣ |
| التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي | ٢٢٧/٥٤ |

البرنامج الفرعي ٥

تسخير المعلومات لأغراض التنمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

| | |
|--|--------|
| نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ | ٥/١٩٩٣ |
| أهمية أنشطة تعدادات السكان لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية | ٧/١٩٩٨ |

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

| | |
|--|------------|
| دور رسم الخرائط والاستشعار عن بعد ونظام المعلومات الجغرافية في ميدان التنمية المستدامة | ٧٥٨ (د-٢٨) |
| تعزيز تنمية شبكات المعلومات من أجل التعاون والتكامل الإقليميين في أفريقيا | ٧٦٦ (د-٢٨) |
| تعزيز شبكات المعلومات بهدف تحقيق الانتعاش والتنمية المستدامة في أفريقيا | ٧٨٩ (د-٢٩) |
| بناء القدرات لأغراض التنمية الإحصائية في أفريقيا | ٧٩٠ (د-٢٩) |
| بناء شبكات المعلومات السريعة في أفريقيا | ٧٩٥ (د-٣٠) |
| تنفيذ مبادرة مجتمع المعلومات الأفريقي | ٨١٢ (د-٣٢) |

البرنامج الفرعي ٦

تعزيز التعاون والتكامل الإقليميين

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|--------|
| توفير مياه الشرب والمرافق الصحية | ١٢٦/٥٠ |
| التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية | ٩٤/٥٤ |

| | |
|--|------------|
| التعاون الاقتصادي والتقني بين البلدان النامية | ٢٢٦/٥٤ |
| أسباب الصراع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها | ٢٣٤/٥٤ |
| قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا | |
| الاستراتيجية وخطة العمل لتقييم الموارد المائية، وتنميتها وإدارتها في أفريقيا | ٨٠٠ (د-٣٠) |
| تنفيذ المرحلة الثانية من برنامج عقد الأمم المتحدة الثاني للنقل والاتصالات في أفريقيا | ٨٠٤ (د-٣٠) |
| تعزيز تنمية واستغلال الموارد المعدنية في أفريقيا | ٨١٨ (د-٣١) |
| تعزيز تنمية واستغلال موارد الطاقة في أفريقيا | ٨١٩ (د-٣١) |
| تنفيذ المعاهدة المنشئة للجماعة الاقتصادية الأفريقية: تعزيز الجماعات الاقتصادية الإقليمية، وترشيد أنشطة الجماعات الإقليمية ودون الإقليمية والمواءمة بين تلك الأنشطة | ٨٢٢ (د-٣١) |
| ترشيد ومواءمة المؤسسات التي ترعاها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا | ٨٢٧ (د-٣٢) |
| البرنامج الفرعي ٧ | |
| تعزيز النهوض بالمرأة | |
| قرارات الجمعية العامة | |
| متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين | ١٤١/٥٤ |
| دور المرأة في التنمية | ٢١٠/٥٤ |
| قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| إدماج منظور الجنسين في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة | ٤٣/١٩٩٨ |
| قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا | |
| منهاج العمل الأفريقي: الموقف الأفريقي المشترك من أجل النهوض بالمرأة | ٨٠٢ (د-٣٠) |
| تعبئة الموارد لتنفيذ منهاج العمل الأفريقية (١٩٩٥) | ٨٠٣ (د-٣٠) |

٨٢٤ (د-٣٢) متابعة مؤتمري داكار وبيجين: تنفيذ مناهج العمل العالمية والإقليمية
للنهوض بالمرأة (١٩٩٦)

البرنامج الفرعي ٨

دعم الأنشطة دون الإقليمية لأغراض التنمية

قرار الجمعية العامة

٢٣٤/٥٤ أسباب الصراعات في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية
المستدامة فيها

قرارات اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

٧٧٧ (د-٢٩) تعزيز قدرة مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات

٨١٠ (د-٣١) تعزيز مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات

٨٣٠ (MFCI) إصلاح اللجان الإقليمية

ألف - العلاقات بين اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ووكالات الأمم
المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في أفريقيا
(قرار الاجتماع الأول للجنة المتابعة الوزارية)

البرنامج ١٥

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ

التوجه العام

و ٢٢٤/٥٤ بشأن تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٥/١٩٩٩ المتعلق بالتنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة.

١٥-٣ وترد الاستراتيجية العامة للجنة للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ من أجل بلوغ أهداف البرنامج في سبعة برامج فرعية مترابطة ومتكاملة. وسترکز هذه الاستراتيجية على التعجيل بعملية الانتعاش من الأزمة الاقتصادية والمالية (التي بدأت في عام ١٩٩٧، وأخذت بخناق بعض الاقتصادات في المنطقة)، وعلى الحيلولة دون تكرار حدوث أزمة مماثلة في المستقبل. وسيجري التركيز على ثلاثة مواضيع رئيسية، هي: (أ) تعزيز التعاون الاقتصادي الإقليمي، (ب) التخفيف من حدة الفقر في المناطق الريفية والحضرية، (ج) حماية البيئة وتحسين إدارة الموارد الطبيعية. وسترکز الاستراتيجية أيضا على تطوير الهياكل الأساسية ونظم المعلومات.

١٥-٤ وسيشمل البرنامج إجراء تحليلات بشأن الاتجاهات والقضايا الناشئة التي لها آثارها على التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ وتحديد الاستجابات المناسبة المتعلقة بالسياسات والتي يكون محورها الإنسان، وتيسير الحوار وتبادل المعلومات والخبرات لا سيما فيما يتعلق بأفضل الممارسات في المنطقة؛ وتوفير المساعدة التقنية التي سترکز على إسداء المشورة في مجال السياسات، وتعزيز القدرة المؤسسية وتنمية الموارد البشرية.

١٥-٥ وسيولى اهتمام خاص للتعجيل بإدماج أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية النامية، فضلا عن

١٥-١ يتمثل التوجه العام للبرنامج في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأعضاء والأعضاء المنتسبين في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وسيقوم على وجه التحديد بمساعدتهم على الاستجابة بصورة أكثر كفاءة وفعالية للحالة الآخذة في التغير بشكل سريع في المنطقة، ومن ثم يسهم في تحقيق التنمية المستدامة والعادلة. وسيعزز البرنامج القدرات الوطنية من أجل الاستفادة من التحديات والفرص التي تتيحها العولمة وسياسات التحرير وتكنولوجيا المعلومات. وسيضطلع بالبرنامج اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ومركز عمليات المحيط الهادئ التابع للجنة، بالتعاون مع المؤسسات الإقليمية التابعة للجنة.

١٥-٢ وولاية البرنامج مستمدة من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٧ (د-٤) المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٤٧، و٤١٤ (د-١٣) المؤرخ ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٥١، اللذين أنشئت بموجبهما اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، وجرى تفصيلها بصورة أكبر في عدد من القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، واللجنة، وبخاصة قرارات الجمعية ١٨٣/٥٣ بشأن تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، و٥٣/٥٤ بشأن تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، و١٤١/٥٤ بشأن متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين، و٣٠٩/٥٤ بشأن متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، و٢١٨/٥٤ بشأن متابعة وتنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة

(أ) تعزيز الموارد البشرية والقدرة المؤسسية للبلدان النامية لكي تستجيب بصورة فعالة للتحديات والفرص الناشئة عن عولمة بيئة التجارة والاستثمار وتطورات تكنولوجيا المعلومات، وتيسير اندماجها في النظام التجاري المتعدد الأطراف على أساس عادل ومنصف؛

(ب) مساعدة البلدان النامية في عملية إعادة التشكيل الصناعي وبناء القدرات التكنولوجية وذلك، في جملة أمور، عن طريق التنويع الصناعي، وتعزيز القدرة التكنولوجية الوطنية، وتحسين دور القطاع الخاص؛

(ج) إيجاد ميزة نسبية مستدامة، وتعزيز الكفاءة التجارية، والتجارة الإلكترونية وذلك، على سبيل المثال، عن طريق الاستفادة بصورة ملائمة من تكنولوجيا المعلومات؛

(د) تعزيز السياسات والدعم المؤسسي من أجل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بما في ذلك تنمية روح المبادرة، مع إيلاء اهتمام خاص للقوائم على تنظيم المشاريع؛

(هـ) تعزيز فرص الوصول إلى الأسواق وشبكات خدمات الدعم المؤسسي، بما في ذلك خدمات المعلومات الإقليمية من أجل تحسين تدفق التجارة والاستثمار والتكنولوجيا داخل المناطق وفيما بين المناطق دون الإقليمية.

١٥-٩ وسيتم تحقيق تلك الاستراتيجية عن طريق تنظيم الاجتماعات الحكومية الدولية على المستوى الإقليمي؛ ونشر البيانات والمعلومات؛ والاضطلاع بالبحوث والدراسات التحليلية؛ وتنظيم اجتماعات أفرقة خبراء وحلقات العمل والحلقات الدراسية، وبرامج التدريب التي تعالج قضايا حاسمة، من قبيل تنمية المهارات؛ وتعزيز التعاون الاقتصادي؛ بما في ذلك التعاون فيما بين المناطق دون الإقليمية، مع التركيز على أقل البلدان نمواً، والبلدان الجزرية النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في الاقتصادين الإقليمي والعالمي. وفي سبيل إقامة مجتمع الرعاية، سوف يجري تعزيز المساواة بين الجنسين وإدماج قضايا الجنسين في الأنشطة الرئيسية والنهوض بحقوق واحتياجات الفئات الاجتماعية المهمشة.

١٥-٦ وسعيًا لتحقيق أهداف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، ستواصل أمانة اللجنة التعاون مع مؤسسات بريتون وودز، ومصرف التنمية الآسيوي، والمنظمات دون الإقليمية في آسيا والمحيط الهادئ. وستقوم، باعتبارها الكيان الرئيسي لمنظومة الأمم المتحدة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ المكرس للتنمية الاقتصادية والاجتماعية عموماً، بتعزيز التعاون والتنسيق بصورة وثيقة مع الهيئات والوكالات المتخصصة الأخرى التابعة للأمم المتحدة في الاضطلاع بالأنشطة الإقليمية.

البرنامج الفرعي ١ التعاون الاقتصادي الإقليمي

الهدف

١٥-٧ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو دعم التعاون الاقتصادي، بما له من دور حيوي في الحد من الاختلالات الاقتصادية وفي مساعدة البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، والبلدان غير الساحلية، والبلدان الجزرية النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، فيما تبذله من جهود من أجل الاندماج بصورة فعالة في الاقتصادين الإقليمي والعالمي.

الاستراتيجية

١٥-٨ ستضطلع بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة التجارة الدولية والصناعة، التي ستتبع الاستراتيجية التالية:

الإجازات المتوقعة

والحيط الهادئ، ولا سيما على التحديات والفرص الجديدة لاقتصادات بلدان المنطقة الناشئة عن عمليتي العولمة وتحرير التجارة، فضلا عن تطورات تكنولوجيا المعلومات.

الاستراتيجية

١٥-١٣ ستضطلع بالمسؤولية الفنية لهذا البرنامج الفرعي شعبة بحوث التنمية وتحليل السياسات ومركز عمليات المحيط الهادئ التابع للجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ، الذي سيتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) المساهمة في تعزيز الاقتصاد الإقليمي عن طريق تقاسم أفضل الممارسات، والخبرات التشغيلية، والإجازات الملموسة، فيما يتعلق بعملية الإصلاحات الاقتصادية وتنفيذها، وسياسات التثبيت، وبرامج التكيف الهيكلي في عدد من بلدان منطقة اللجنة؛

(ب) إنشاء آلية لرصد الحالة الاقتصادية والمالية في بلدان المنطقة وإبقائها قيد المراقبة من أجل تزويد أعضاء اللجنة والأعضاء المنتسبين لها بالمعلومات عن أي أزمة توشك أن تحدث في المنطقة؛

(ج) إجراء بحوث متعمقة بشأن إيجاد حلول فعالة ودائمة وذات وجهة إنمائية للتحديات الناشئة عن العولمة، لا سيما في مجالات التجارة وتكنولوجيا المعلومات وحقوق الملكية الفكرية والتكنولوجيا الحيوية، وبشأن الخيارات المفضية إلى تحقيق النمو الاقتصادي المستدام، والقضاء على الفقر، والتنمية المستدامة لاقتصادات البلدان الأعضاء في اللجنة والمنتسبين إليها؛

(د) متابعة الاستعراض العالمي لبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نمواً للتسعينات والناتج التي أسفر عنها مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً؛ والقيام بصورة منسقة بمواصلة رصد واستعراض شواغل واحتياجات أقل البلدان نمواً، والبلدان الجزرية النامية، والبلدان التي تمر

١٥-١٠ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين قدرة الحكومات على تنفيذ السياسات والبرامج من أجل النهوض بالتجارة وزيادة الاستثمارات، والتنويع الصناعي، ورفع المستوى التكنولوجي؛ (ب) زيادة المشاركة في منظمة التجارة العالمية والتأهب لاعتماد أنظمتها والأنظمة الأخرى المتعددة الأطراف المتعلقة بالتجارة والاستثمار؛ (ج) تحسين القدرة الوطنية على تحقيق أوجه التكامل بين التجارة ومختلف الصناعات عن طريق اتخاذ تدابير تعاونية.

مؤشرات الإنجاز

١٥-١١ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد بلدان المنطقة التي تقوم بإعادة توجيه سياساتها وبناء وتعزيز قدراتها المؤسسية من أجل زيادة تدفق التجارة والاستثمار والتكنولوجيا وتحقيق النمو الصناعي داخل المنطقة وفيما بين المناطق؛ (ب) زيادة استخدام التجارة الإلكترونية وتكنولوجيا المعلومات من أجل تيسير التجارة والنهوض بالصناعة؛ (ج) تحقيق نتائج إيجابية لزيادة التكامل الإقليمي والعالمي لأنشطة التجارة والصناعة لأقل البلدان نمواً، وكذلك لأنشطة البلدان الجزرية النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ إجراء تقييم لمدى فعالية وتأثير نواتج وخدمات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تقيماً إيجابياً من جانب المستعملين ومن بينهم الحكومات.

البرنامج الفرعي ٢

بحوث التنمية وتحليل السياسات

الهدف

١٥-١٢ يتمثل هدف البرنامج الفرعي في تركيز البحث والتحليل على العوامل المحددة والتوقعات المتعلقة بالإنعاش الاقتصادي والنمو الدائم في منطقة اللجنة الاقتصادية لآسيا

تشكيل سياسات الاقتصاد الكلي (عن طريق زيادة تقدير الجهود الفائقة التي تبذل في إطار الاستجابات المحلية للسياسات، وتعزيز القدرة الوطنية على وضع وتنفيذ سياسات اقتصادية كلية تهدف إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والنمو الاقتصادي المستدام على أساس من الإنصاف)؛ (ج) تعزيز القدرات الوطنية من أجل التحديد الفعال لشواغل الاقتصادات الإقليمية الخرومة في المنطقة من المزايا في المحافل الدولية.

مؤشرات الإنجاز

١٥-١٥ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) مدى إدماج سياسات الاقتصاد الكلي الملائمة التي تدعو إليها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ على الصعيدين الوطني أو الإقليمي؛ (ب) مدى استخدام الحكومات والمنظمات الإقليمية ومؤسسات البحث للبحوث والدراسات ذات الصلة الموجهة نحو السياسات بشأن قضايا الاقتصاد الكلي؛ (ج) زيادة تبادل الخبرات، بما في ذلك الخبرات المتصلة برصد ومراقبة المؤشرات الاقتصادية الرئيسية التي يمكن أن تتضمن الإنذار المبكر بحدوث أزمة وشيكة؛ (د) تقييم مدى فعالية وأثر نواتج وخدمات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تقييماً إيجابياً من جانب المستعملين ومن بينهم الحكومات.

البرنامج الفرعي ٣

التنمية الاجتماعية

الهدف

١٥-١٦ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في التعجيل ببلوغ البلدان الأعضاء مرامي وأهداف التحقيق من حدة الفقر، وتوسيع نطاق العمالة والتكامل الاجتماعي وفقاً لإعلان وبرنامج عمل كوبنهاغن لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وكذلك برنامج العمل المتعلق بالتنمية الاجتماعية

اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في منطقة اللجنة بغية تمكينها من المشاركة بصورة أكمل في عمليتي العولمة والتحرير فضلاً عن التطورات في مجال تكنولوجيا المعلومات وتحقيق استفادة أفضل منهما؛ ودعم إدارة التكيف الهيكلي وإصلاح السياسات في الاقتصادات الخرومة من المزايا عن طريق توفير المشورة الملائمة في مجال السياسات وتقديم المساعدة التقنية؛

(هـ) استكشاف السبل لتقليل ومنع تدهور الأحوال والظروف الاجتماعية - الاقتصادية للاقتصادات الخرومة من المزايا في منطقة اللجنة، مثل أقل البلدان نمواً، والبلدان الجزرية النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. ويمكن تحديد عدد من البارامترات والقوى التي لها أهميتها بالنسبة للنمو والتنمية في تلك البلدان، وتقييمها، وتوجيه انتباه الحكومات المعنية، وشركائها الاقتصاديين الدوليين وشركاء التنمية إليها؛

(و) إجراء تحليل منظم وشامل ومتكامل لأنماط التنمية وتوقعاتها في المنطقة، عن طريق إجراء بحوث متعمقة بشأن الاحتياجات الإقليمية، وإعداد منظورات إنمائية بشأن سياسات الاقتصاد الكلي، والإدارة وشؤون الحكم، وتوفير المساعدة التقنية والخدمات الاستشارية ذات الصلة فيما يتعلق بسياسات الاقتصاد الكلي وإدارة الإصلاح الاقتصادي. وفي هذا الصدد سيجري التركيز على العمل التحليلي المتعلق بمراقبة ورصد الحالة الاقتصادية والمالية في ظل التشاور المباشر مع المؤسسات الدولية والمؤسسات المالية من أجل التصدي في الوقت المناسب للتحديات الجديدة الناشئة عن العولمة.

الإنجازات المتوقعة

١٥-١٤ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) إصلاح السياسات في بلدان المنطقة للتعامل مع الأوضاع المترتبة على التطورات العالمية؛ (ب) زيادة التعاون الإقليمي في مجال

من كل من القطاع العام والمنظمات غير الحكومية) في مجال قيم وأدوات التنمية البشرية من أجل تخطيط الخدمات الاجتماعية والصحية وأدائها بشكل فعال، فضلا عن مشاريع توليد الدخل للفقراء؛ وتعزيز الخدمات الصحية المتكاملة للشباب مع التركيز على الصحة الإنجابية، ومنع إساءة استعمال المؤثرات والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛ والتعاون بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية من الاضطلاع بخدمات التعليم غير النظامي، بما في ذلك تعليم الكبار، وتعزيز الإلمام بالقراءة والكتابة وتطوير مواد الإعلام، والتثقيف والاتصال، للشباب وسائر الأطفال والفئات الاجتماعية المهمشة غير الملتهمة بالمدارس؛

(ج) تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال وإدماج المنظور الجنساني في أوجه النشاط الرئيسية، والنهوض بالمركز الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للمرأة وحماية حقوقها. وسيتم ذلك عن طريق تمكين المرأة من التصدي للتحديات المتمثلة في الأثر الجنساني للاقتصاد العالمي، والتغيرات الاجتماعية والتكنولوجية، والعمليات الديمقراطية على مسائل مثل العمل والعمالة والضمان الاجتماعي، وبخاصة بالنسبة للنساء الفقيرات؛ وتعزيز دور المرأة في المسائل القيادية القادرة على إحداث تحولات على الصعيدين المحلي والوطني؛ وتعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة، بما في ذلك النهج المتكاملة لمكافحة العنف ضد المرأة؛ وتعزيز آليات وإدماج المنظور الجنساني في الأنشطة الرئيسية لبرامج السياسات العامة؛

(د) وستتحقق الأمور المشار إليها أعلاه عن طريق تعزيز تبادل المعلومات على نطاق أوسع من خلال الاجتماعات الحكومية الدولية واجتماعات أفرقة الخبراء والمنشورات التقنية وزيادة استخدام وسائط الإعلام وتكنولوجيا المعلومات؛ وتقديم الدعم للمبادرات الوطنية

في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، بما في ذلك تنفيذ خطط العمل العالمية والإقليمية المتصلة بالمرأة والشباب وتنمية الموارد البشرية، والمعوقين والمسنين، وتعزيز الشراكة الفعالة مع كل من الحكومات والمجتمع المدني.

الاستراتيجية

١٥-١٧ تقع المسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة التنمية الاجتماعية، التي ستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) التعجيل بوضع وتنفيذ سياسة اجتماعية ومبادرات برنامجية فعالة لكفالة قيام مجتمع الرعاية للجميع وتعزيز حقوق الفئات المحرومة، بمن فيها المسنون والمعوقون، في التنمية والمشاركة الكاملة فيها. وسيتجسد ذلك من خلال زيادة القدرات الوطنية في مجال التخطيط الإنمائي؛ وتعزيز المؤسسات والآليات المحلية والوطنية والإقليمية لدعم العمل المترابط والتعاوني؛ وتحسين تعبئة واستخدام الموارد المخصصة لبرامج التنمية الاجتماعية، وتمكين الفئات المحرومة، مع التركيز بقدر أكبر على المعوقين ومن بينهم المسنون عن طريق تكافؤ الفرص، والقضاء على التمييز، وتحسين سبل الوصول إلى الخدمات الاجتماعية والأصول الإنتاجية، مثل الائتمانات وتنمية المهارات؛ وكسر الحواجز التي تعترض الحركة بتحسين إمكانية الوصول إلى البيئة الطبيعية والبنية الأساسية وتكنولوجيا المعلومات؛

(ب) تعزيز إنتاجية ونوعية الموارد البشرية من خلال وضع وتنفيذ سياسات وبرامج لتنمية الموارد البشرية، مع التركيز بوجه خاص على التعليم والتدريب على المهارات، وتعزيز الصحة وتوليد الدخل/توفير العمالة، للفقراء وغيرهم من الفئات المستهدفة الرئيسية، مثل الشباب. وسيتم ذلك من خلال توفير التدريب (للموظفين الوطنيين

الاجتماعية وتنمية الموارد البشرية ودور المرأة في التنمية؛ (ج) إجراء تقييم إيجابي لفعالية وأثر نواتج وخدمات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ من قبل المستخدمين، بما في ذلك الحكومات والمنظمات غير الحكومية وعامة الجمهور؛ (د) تعزيز تدفق المعلومات والتنسيق مع الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية وسائر وكالات الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ٤ السكان والتنمية الريفية والحضرية

الهدف

١٥-٢٠ يتمثل الهدف في تحديد وإيجاد فهم أفضل للقضايا الاجتماعية والاقتصادية في مجالات السكان والتنمية الريفية والحضرية، والتي تتصل مباشرة بالقضاء على الفقر؛ وزيادة الوعي بالقضايا الحاسمة في مجال السكان والتنمية الريفية والحضرية لدى واضعي السياسات والمجتمع المدني والأفراد؛ ووضع استراتيجيات ملائمة للسكان والتنمية الريفية والحضرية لتحسين نوعية حياة الفقراء، مع إيلاء اهتمام خاص باحتياجات أقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية والجزرية.

الاستراتيجية

١٥-٢١ تقع المسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة السكان والتنمية الريفية والحضرية. والتي ستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) زيادة فهم العلاقات المتبادلة المعقدة في مجال السكان والتنمية الريفية والحضرية، مع إيلاء اهتمام خاص للفقراء، والسكان وديناميات الصحة الإنجابية، والقضايا الجنسانية، والهجرة، والعمالة والإنتاج، والبيئة؛

الرامية إلى بناء المؤسسات مما يشمل تنمية الموارد البشرية من خلال التدريب الجماعي والجماعات الاستشارية؛ وتعزيز الشبكات الإقليمية والتعاون الإقليمي وبخاصة مع الهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية دون الإقليمية.

الإجازات المتوقعة

١٥-١٨ تشمل الإجازات المرتقبة ما يلي: (أ) تعزيز الآليات الوطنية لتنفيذ سياسات وبرامج التنمية الاجتماعية؛ (ب) تعزيز قدرات الموظفين الوطنيين على تخطيط وتنفيذ السياسات الاجتماعية، وتنمية الموارد البشرية، ودور المرأة في برامج التنمية؛ (ج) توفير خدمات صحية واجتماعية أكثر استجابة للفئات المستهدفة الرئيسية كالفقراء والنساء والشباب والأطفال والمعوقين والمسنين، وتمكين هذه الفئات المستهدفة وتعزيز مشاركتها في عمليات التنمية الوطنية؛ (د) وضع برامج أكثر مراعاة للمنظور الجنساني وزيادة فهم القضايا الهامة المتعلقة بتمكين المرأة، بما في ذلك أثر عولمة هذا التمكين والتدابير اللازمة لإدماج المرأة في عملية العولمة وزيادة قدرة المرأة على ممارسة حقوقها بوصفها حقوقاً للإنسان؛ (هـ) التنسيق والتواصل بين الحكومات ووكالات الأمم المتحدة وأعضاء المجتمع المدني على نحو أكثر فعالية.

مؤشرات الإنجاز

١٥-١٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) تزايد عدد الحكومات التي تقوم بإجراء استعراضات وطنية والمشاركة في الاستعراضات وخطط العمل الإقليمية المتصلة بالتنمية الاجتماعية وتنمية الموارد البشرية ودور المرأة في التنمية؛ (ب) عدد حالات اعتماد و/أو تكييف الخطط والسياسات وأفضل الممارسات التي تدعو إليها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي في ميادين السياسات

والمعلومات وتبادلها وتعميمها، بغية تعزيز الدعوة والعمل الإيجابي في المجتمع المدني ولوضع سياسات فعالة للتخفيف من الفقر؛

(ز) تعزيز وتحسين إدارة التغذية النباتية، والربط الوثيق بين البحث والإرشاد الزراعي الريفي والتدريب وشبكات المعلومات.

١٥-٢٢ وسيتم تحقيق الأهداف آنفة الذكر من خلال تنظيم اجتماعات حكومية دولية، بما فيها مؤتمر السكان الخامس لآسيا والمحيط الهادئ الذي سيعقد في عام ٢٠٠٢؛ ونشر البيانات والمعلومات المتعلقة بالسكان والتنمية الريفية والحضرية من خلال الربط الشبكي للمعلومات، وتقديم الدعم إلى الشبكات الإقليمية للسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية، والمنشورات؛ وإجراء عمليات تدريب إقليمية قطرية وتقديم الخدمات الاستشارية من أجل بناء القدرات؛ وإجراء تحليلات وبحوث في مجال السياسات على المستويين الكلي والجزئي في ميادين السكان والتنمية الريفية والحضرية.

الإجازات المتوقعة

١٥-٢٣ تشمل الإنجازات المرتقبة ما يلي: (أ) إدماج قضايا السكان والتنمية الريفية والحضرية على نطاق أوسع في السياسات والخطط الإنمائية الوطنية؛ (ب) تنفيذ برامج الصحة الإنجابية بقدر أكبر من الفعالية؛ (ج) تعزيز القدرات المحلية والوطنية على وضع وتنفيذ برامج فعالة للمستوطنات البشرية؛ (د) تحسين المهارات في ميدان إدارة المعلومات، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات المتعلقة بالسكان والتنمية الريفية والحضرية؛ (هـ) وضع برامج ملائمة ومدروسة بشكل كافٍ للتخفيف من حدة الفقر؛ (و) تحسين الحكم على أساس المشاركة الفعالة والتعاون بين مختلف قطاعات المجتمع المدني.

(ب) تعزيز القدرات التقنية والإدارية والتنظيمية للحكومات على جميع المستويات في وضع السياسات والبرامج المتكاملة في مجالي السكان والتنمية الريفية والحضرية للتخفيف من حدة الفقر ولتحسين نوعية الحياة، مع مراعاة التنفيذ الإقليمي لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المعقود في القاهرة في عام ١٩٩٤، والتوصيات المنبثقة عن دورة الجمعية العامة الاستثنائية للاستعراض والتقييم الشاملين لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والتوصيات المنبثقة عن مؤتمر السكان الخامس لآسيا والمحيط الهادئ المقرر عقده في عام ٢٠٠٢؛

(ج) تعزيز الجهود والقدرات الوطنية تمكينا للفقراء في المناطق الريفية من تخطيط وتنفيذ التنمية الزراعية المستدامة والقضاء على الفقر في الريف؛

(د) تعزيز قدرة الحكومات والرابطات الإقليمية والدولية والسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمؤسسات الأكاديمية وغيرها من التجمعات الإقليمية ودون الإقليمية على وضع خطط عمل في مجال المستوطنات البشرية الإقليمية والاضطلاع بأنشطة تعالج القضايا ذات الأولوية التي تنفرد بها المنطقة في سياق العولمة ومظاهرها في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وضمن إطار برنامج الموئل الذي أقره مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، المعقود في اسطنبول في عام ١٩٩٦ ونتائج استعراضه؛

(هـ) زيادة الشراكات في المجتمع المدني وتعزيزها، عن طريق تشجيع نهج المشاركة الواسعة على الصعيدين المحلي والمجتمعي، وفي مستويات أعلى، لمعالجة المسائل المتصلة بالسكان والتنمية الريفية والحضرية؛

(و) تحسين تجهيز البيانات والمعلومات المتعلقة بالسكان والتنمية الريفية والحضرية، وإدارة تلك البيانات

مؤشرات الإنجاز

١٥-٢٤ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) إيراد الخطط والسياسات والبرامج التي دعت إليها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والمعتمدة عملاً بتوصيات المؤتمرات العالمية، على كل من الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي؛ (ب) عدد الحكومات المستخدمة للمبادئ التوجيهية/الأدلة ومواد تدريبية لأغراض بناء القدرات الوطنية؛ (ج) عدد البلدان التي تضطلع ببحوث وتحليلات في مجال السياسات العامة في الإطار المشترك بين بلدان اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ (د) التقييم الإيجابي لمدى فعالية وأثر نواتج وخدمات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ من جانب المستعملين ومن بينهم الحكومات.

البرنامج الفرعي ٥

البيئة وتنمية الموارد الطبيعية

الهدف

١٥-٢٥ يتمثل الهدف في تعزيز قدرات الأعضاء والأعضاء المنتسبين على تحقيق التنمية المستدامة فضلاً عن التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في مجال حماية البيئة وتنمية الموارد الطبيعية وإدارتها، مع مراعاة توصيات برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩٧، ونتائج الاستعراض العشري لجدول أعمال القرن ٢١ المقرر إجراؤه في عام ٢٠٠٢، والأولويات التي حددها الأعضاء والأعضاء المنتسبون في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في الاجتماعات التشريعية الحكومية الدولية.

الاستراتيجية

١٥-٢٦ تقع المسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة البيئة وتنمية الموارد الطبيعية التي ستتعقب الاستراتيجية التالية:

(أ) في مجال البيئة: تنسيق ورصد تنفيذ برنامج العمل الإقليمي من أجل تنمية سليمة بيئياً ومستدامة، ٢٠٠١-٢٠٠٥ والتوصيات الأخرى للمؤتمر الوزاري المعني بالبيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ، ٢٠٠٠؛ واستعراض التنفيذ الإقليمي للاتفاقيات الدولية ذات الصلة؛ وتعزيز إدماج الاعتبارات البيئية في التخطيط الاجتماعي والاقتصادي؛ ووضع خطط بيئية استراتيجية ومؤشرات للتنمية المستدامة وتنفيذها؛ وتعزيز المشاركة المتزايدة لفئات مثل القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

(ب) في مجال موارد الطاقة: تعزيز القدرات الوطنية في مجال التنمية المستدامة وإدارة الطاقة من خلال سياسات وخطط ملائمة؛ وحفظ الطاقة وكفاءة استخدامها؛ وتشجيع استخدام مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة؛

(ج) في مجال الموارد المائية: تعزيز القدرات الوطنية على وضع السياسات وتنفيذ البرامج المتعلقة بتنمية الموارد المائية المتكاملة وإدارتها وتقييمها وحمايتها؛ واتباع نهج ابتكارية لإدارة الطلب على المياه وكفاءة استخدامها؛

(د) في مجال الموارد المعدنية: وضع سياسات وأنظمة سليمة بيئياً لتنمية الموارد المعدنية وإدارتها، بما في ذلك ما يتصل منها بتشجيع الاستثمار؛ وتعزيز القدرات المؤسسية على تقييم الموارد المعدنية وتخطيطها وتنميتها، باستخدام الطرائق الابتكارية وأحدث التكنولوجيات؛

الإجازات المتوقعة

١٥-٢٨ ستشمل الإجازات المتوقعة: (أ) تعزيز القدرات الوطنية على وضع السياسات والتخطيط المتعلق بالتنمية المستدامة وإدارة البيئة، والطاقة، والمياه، والموارد المعدنية، وتطبيقات تكنولوجيا الفضاء، والتخفيف من حدة الكوارث الطبيعية؛ (ب) التعاون الإقليمي ودون الإقليمي الوثيق فيما بين البلدان لمعالجة القضايا المشتركة المتعلقة بالتنمية المستدامة والإدارة في الميادين السابق الإشارة إليها.

مؤشرات الإنجاز

١٥-٢٩ ستشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) تقييم مدى فعالية وأثر نواتج وخدمات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تقيماً إيجابياً من جانب المستعملين ومن بينهم الحكومات؛ (ب) سرد أسماء البلدان التي اعتمدت واستخدمت مبادئ توجيهية ومواد للتدريب مقدمة من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ فيما يتعلق بالتخطيط الوطني، وتطوير وإدارة البيئة، والطاقة، والمياه والموارد المعدنية، وتطبيقات تكنولوجيا الفضاء، وتخفيف حدة الكوارث؛ (ج) تقييم المشاركة الحكومية المعززة في صياغة وتحديد وتنفيذ خطط العمل الإقليمية والاتفاقيات الإقليمية الأخرى و/أو عدد الاتفاقيات والصكوك الدولية الأخرى التي تم التصديق عليها في الميادين المشار إليها أعلاه؛ واعتماد تدابير في مجال السياسات العامة والبرامج الوطنية تنبني على خطط إقليمية وعالمية متفق عليها؛ (د) حدوث زيادة في عدد ونطاق البرامج الإقليمية ودون الإقليمية والجهود التعاونية لمعالجة القضايا موضع الاهتمام المشترك المتعلقة بالميادين المشار إليها أعلاه.

(هـ) في مجال تطبيقات تكنولوجيا الفضاء: متابعة توصيات المؤتمر الوزاري الثاني المعني بالتطبيقات الفضائية من أجل التنمية المستدامة في آسيا والمحيط الهادئ المعقود في عام ١٩٩٩، بما في ذلك تنفيذ برنامج التطبيقات الفضائية الإقليمي من أجل التنمية المستدامة، المرحلة الثانية؛ ويتضمن ذلك تشجيع الاستخدامات المتكاملة للاستشعار من بُعد، ونظم المعلومات الجغرافية وغير ذلك من تكنولوجيات المعلومات من أجل التطبيقات في مجالات إدارة الموارد الطبيعية، ورصد البيئة، وإدارة الكوارث الطبيعية، وتخطيط التنمية، وتعزيز التعاون الإقليمي في مجال تطبيقات تكنولوجيا الفضاء عن طريق تعزيز الشبكة الثلاثية الطبقات؛

(و) في مجال الحد من الكوارث الطبيعية وتخفيف حدتها: رفع مستويات التأهب للكوارث الطبيعية المتصلة بالمياه والوقاية منها؛ وتعزيز تطبيق النواحي الجيولوجية في مجال استخدام الأراضي والتخطيط الحضري، ولا سيما من أجل الحد من الكوارث الطبيعية الجيولوجية؛ وتشجيع الاستخدام المتكامل لتكنولوجيا الفضاء لإدارة الكوارث ورصدها بشكل فعال.

١٥-٢٧ سيجري تحقيق الأهداف المذكورة أعلاه من خلال (أ) تشجيع تبادل المعلومات على نطاق أوسع عن طريق عقد اجتماعات للأفرقة الحكومية الدولية وأفرقة الخبراء، والمنشورات التقنية، وزيادة استخدام وسائط الإعلام وتكنولوجيا المعلومات؛ (ب) دعم مبادرات بناء المؤسسات الوطنية بما في ذلك تنمية الموارد البشرية عن طريق تدريب المجموعات وتقديم الخدمات الاستشارية؛ (ج) تعزيز الشبكات الإقليمية والتعاون الإقليمي، لا سيما مع سائر هيئات الأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية دون الإقليمية.

التعاون الإقليمي بواسطة وسائل مثل شبكة التعليم لآسيا والمحيط الهادئ ومعاهد التدريب في مجال السياحة؛

(د) دعم تطوير النقل الآمن والمستدام عن طريق تقديم المساعدة للبلدان لوضع وتنفيذ خطط وقواعد وأنظمة سلامة النقل؛ وعن طريق اعتماد نهج متكامل ومتفاعل لتخطيط النقل الحضري والتخفيف من تأثير النقل على البيئة؛

(هـ) إدماج الشواغل الاجتماعية في السياسات المتعلقة بالنقل والسياحة وتطوير الهياكل الأساسية بوسائل منها على سبيل المثال النهج التي تركز على الناس والقائمة على المشاركة.

١٥-٣٢ وستحقق هذا من خلال تنظيم اجتماعات أفرقة حكومية دولية وأفرقة الخبراء؛ وجمع وتحليل ونشر البيانات والمعلومات عن النقل والاتصالات والسياحة للنهوض بالوعي بالقضايا الإقليمية الحيوية والاستراتيجيات المستدامة للتنمية؛ وتعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي لمعالجة القضايا والمشاكل المشتركة، بما في ذلك قيود الموارد؛ واستحداث وتنفيذ مواد للتدريب وتقديم خدمات استشارية لبناء القدرات في ميدان النقل والاتصالات والسياحة؛ والتعاون مع وكالات الأمم المتحدة المختصة، والرابطات والمنظمات غير الحكومية الإقليمية، بما في ذلك القطاع الخاص.

الإجازات المتوقعة

١٥-٣٣ ستشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) الاستكمال الواقعي لخطة عمل نيودلهي لتطوير الهياكل الأساسية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (١٩٩٧-٢٠٠٦) وخطة العمل المتعلقة بالتنمية المستدامة للسياحة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (١٩٩٩-٢٠٠٥)؛ (ب) تحسين القدرة في القطاعين

البرنامج الفرعي ٦ النقل والاتصالات والسياحة وتطوير الهياكل الأساسية

الهدف

١٥-٣٠ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في التطوير المستدام والفعال والسليم بيئياً والمقبول اجتماعياً للنقل والاتصالات والسياحة والهياكل الأساسية في إطار خطة عمل نيودلهي لتطوير الهياكل الأساسية في آسيا والمحيط الهادئ (١٩٩٧-٢٠٠٦) وخطة العمل المتعلقة بالتطوير المستدام للسياحة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (١٩٩٩-٢٠٠٥).

الاستراتيجية

١٥-٣١ تتحمل شعبة النقل والاتصالات والسياحة وتطوير الهياكل الأساسية المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي وستوضع الاستراتيجية لمساعدة بلدان المنطقة:

(أ) استحداث وتشغيل شبكة متكاملة للنقل لدعم التنقل والتجارة والسياحة عن طريق استكمال الوصلات الناقصة ورفع كفاءة الطريق البري الآسيوي والسكك الحديدية العابرة لآسيا، وعن طريق إدخال تحسينات على شحن البضائع والنقل المتعدد الوسائط بما في ذلك الموانئ؛

(ب) رفع كفاءة النقل عن طريق تحديد العوائق المادية وغير المادية وإزالتها وتعزيز قدرات الموارد البشرية على معالجة قضايا سوقيات النقل والتيسير والتسويق والعولمة بطريقة أكثر اتساماً بالفعالية؛

(ج) تحقيق النمو المستدام في السياحة عن طريق تعزيز قدرات وضع السياسات، بما في ذلك تلك المتصلة بالقضايا البيئية، والشروع في ممارسة أنشطة لتيسير السفر بغرض السياحة والاستثمار في الهياكل الأساسية وتعزيز

الاستراتيجية

١٥-٣٦ تقع المسؤولية الأساسية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق شعبة الإحصاء والتي ستتبع الاستراتيجية التالية:

(أ) الإسهام في تحسين قدرة النظم الإحصائية الوطنية، لا سيما في المجالات ذات الأولوية، لأغراض التخطيط المستنير، ووضع السياسات، وصنع القرارات، ورصد التقدم. وستبذل جهود خاصة لتحسين القدرة الإحصائية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والجزرية، وكذلك البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، لتحديد وجمع وتحليل واستخدام البيانات المطلوبة لتنميتها الاقتصادية والاجتماعية، وبالتالي تعزيز قاعدتها المعلوماتية والإحصائية بعدة طرق من بينها ربط شبكات المعلومات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية بعضها ببعض؛

(ب) جمع ونشر البيانات الإحصائية عن بلدان المنطقة مع مراعاة مطالب المستعملين. وسيجري التركيز على الاستخدام الأكبر للتكنولوجيا الإلكترونية في جمع البيانات والمعلومات وتوفيرها، وعلى خفض عبء الاستجابة على البلدان. وسيجري إيلاء اهتمام خاص بتحسين إمكانية الحصول على البيانات المنشورة وقابليتها للمقارنة الدولية؛

(ج) تعزيز مشاركة بلدان المنطقة في وضع معايير دولية، واستخدام المنهجية المحسنة لجمع البيانات وتجهيزها وتحليلها، والاستخدام الأكبر للإحصاءات. وتمشيا مع توصيات اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة، ستشرع أمانة اللجنة على الصعيد الإقليمي في وضع وتنقيح واختبار وتنفيذ معايير إحصائية دولية منتقاة وتنسيقها، وتعديلها عند الاقتضاء لكي تتواءم مع ظروف واحتياجات بلدان المنطقة؛

(د) تعزيز تفهم دور تكنولوجيا المعلومات وتشجيع تطبيقات تلك التكنولوجيا، وكذلك إدارة موارد المعلومات في المنطقة، لا سيما في القطاع العام.

العام والخاص على وضع سياسات واستراتيجيات ملائمة وتحقيق تكامل أكبر وكفاءة تنفيذية.

مؤشرات الإنجاز

١٥-٣٤ ستشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد الخطط والسياسات المعتمدة في مجال النقل والاتصالات والسياحة في أعقاب اجتماعات الأفرقة الحكومية الدولية وأفرقة الخبراء على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي؛ (ب) التقييم الموضوعي لتنفيذ خطة عمل نيودلهي وخطة العمل المتعلقة بالتنمية المستدامة للسياحة؛ (ج) تشغيل ممرات دولية منتقاة في إطار شبكة السكك الحديدية العابرة لآسيا مع إقامة وصلات بالوسائل البحرية ووسائل النقل الأخرى؛ (د) رفع كفاءة وتشغيل طرق برية آسيوية منتقاة؛ (هـ) تحديد وإزالة العوائق الرئيسية أمام تدفق النقل؛ (و) إقامة حوار منظم بين اللاعبين الرئيسيين في القطاعين العام والخاص لإدماج الشواغل البيئية والاجتماعية في مجال النقل؛ (ز) تقييم فعالية وأثر نواتج وخدمات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تقييماً إيجابياً من جانب المستعملين ومن بينهم الحكومات.

البرنامج الفرعي ٧

الإحصاءات

الهدف

١٥-٣٥ يتمثل الهدف في تحسين القدرات الإحصائية لبلدان/مناطق المنطقة الإقليمية من أجل صنع قرارات مستنيرة وتعزيز استخدامها لتكنولوجيا المعلومات في القطاع العام، ووضع معلومات إحصائية مقارنة عن المنطقة والمتوفرة على نطاق واسع وبصورة فورية.

الإجازات المتوقعة

٣٧-١٥ ستشمل الإجازات المتوقعة: (أ) زيادة القدرة في المنطقة، لتحديد وجمع وتجهيز وتحليل واستخدام البيانات المطلوبة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية الوطنية؛ (ب) تحسين التنسيق والتعاون وتبادل المعلومات بشأن التطوير الإحصائي ووضع المعايير الإحصائية في المنطقة؛ (ج) تخطيط تكنولوجيا للمعلومات أكثر اتساما بالمنهجية واعتماد سياسات أكثر ترابطا في هذا الميدان.

مؤشرات الإنجاز

٣٨-١٥ ستشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) زيادة في عدد البلدان التي تقدم البيانات الإحصائية المطلوبة في التوقيت المناسب لإدراجها في المنشورات الإحصائية للأمانة العامة؛ (ب) زيادة توافر البيانات الاقتصادية والاجتماعية الوطنية الموثوق بها والقابلة للمقارنة وإمكانية وصول المستعملين إليها؛ (ج) زيادة المشاركة في وضع واعتماد المعايير الإحصائية؛ (د) اعتماد الحكومات لسياسات تتعلق بالقضايا الرئيسية التي تؤثر على الخدمات الإحصائية الوطنية وتخطيط تكنولوجيا المعلومات؛ (هـ) تقييم مدى فعالية وأثر نواتج وخدمات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تقييمًا إيجابيًا من جانب المستعملين ومن بينهم الحكومات.

الولايات التشريعية

البرنامج الفرعي ١

التعاون الاقتصادي الإقليمي

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|--------|
| التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية وعقد مؤتمر للأمم المتحدة بشأن التعاون فيما بين بلدان الجنوب | ١١٩/٥٠ |
| خطة التنمية | ٢٤٠/٥١ |
| التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي | ١٠٠/٥٤ |
| التجارة الدولية والتنمية | ١٩٨/٥٤ |
| إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية | ١٩٩/٥٤ |
| تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية | ٢٠١/٥٤ |
| دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل | ٢٣١/٥٤ |
| قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ | |
| تنفيذ إعلان دلهي بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الإقليمي في منطقة آسيا والمحيط الهادئ استعدادا للقرن الحادي والعشرين | ٦/٥١ |
| برنامج العمل المنقح للتعاون الاقتصادي الإقليمي في مجالي التجارة والاستثمار | ١٠/٥٢ |
| إعلان بانكوك بشأن تعزيز التعاون الإقليمي في مجال التنمية الصناعية والتكنولوجية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ وخطة العمل الإقليمية للتنمية الصناعية والتكنولوجية | ٣/٥٤ |

البرنامج الفرعي ٢

بحوث التنمية وتحليل السياسات

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|--------|
| تدابير محددة لصالح البلدان الجزرية النامية | ١٠٠/٤٩ |
|--|--------|

| | |
|--|---------|
| تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية | ١٦٤/٥١ |
| التكامل المالي العالمي وتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز | ١٦٦/٥١ |
| دمج الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي | ١٧٩/٥٣ |
| تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة | ١٨١/٥٣ |
| النظر على صعيد حكومي دولي رفيع المستوى في موضوع تمويل التنمية | ١٩٦/٥٤ |
| نحو نظام مالي دولي مستقر يستجيب لتحديات التنمية، لا سيما في البلدان النامية | ١٩٧/٥٤ |
| الأعمال التجارية والتنمية | ٢٠٤/٥٤ |
| تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع | ٢٠٦/٥٤ |
| تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا | ٢٣٥/٥٤ |
| قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما | ٤٦/١٩٩٦ |
| التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية للأمم المتحدة | ٥٥/١٩٩٩ |
| قرارات اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لآسيا والمحيط الهادي | |
| المشاكل التي تواجهها الاقتصادات المحرومة المارة بمرحلة انتقالية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ | ٨/٤٨ |
| تعزيز المساعدة التي تقدمها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ إلى البلدان الجزرية في المحيط الهادئ | ٩/٤٨ |
| تعزيز المساعدة المقدمة إلى أقل البلدان نموا | ٨/٤٩ |

| | |
|--|------|
| المؤتمر الوزاري الثالث المعني بالبيئة والتنمية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ | ٨/٥٢ |
| الرصد والمراقبة على الصعيدين الاقتصادي والمالي في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ | ٢/٥٥ |

البرنامج الفرعي ٣

التنمية الاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|--------|
| تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية | ٢٣/٥٤ |
| السياسات والبرامج المتصلة بالشباب | ١٢٠/٥٤ |
| تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين | ١٢١/٥٤ |
| عقد للأمم المتحدة لحو الأمية: توفير التعليم للجميع | ١٢٢/٥٤ |
| مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين | ١٢٥/٥٤ |
| العنف ضد العاملات المهاجرات | ١٣٨/٥٤ |
| متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين | ١٤١/٥٤ |
| دور المرأة في التنمية | ٢١٠/٥٤ |
| تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية | ٢١١/٥٤ |
| تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر | ٢٣٢/٥٤ |
| قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ | |
| تعزيز التعاون الإقليمي في تنمية الموارد البشرية في آسيا والمحيط الهادئ | ٢/٥١ |
| تنفيذ إعلان وخطة عمل جاكرتا للنهوض بالمرأة في آسيا والمحيط الهادئ | ٧/٥١ |
| التعاون الإقليمي للقضاء على طلب العقاقير التي تثير مشاكل إساءة استعمالها ومشاكل متصلة | ١٠/٥١ |
| تعزيز تنمية الموارد البشرية في صفوف الشباب في آسيا والمحيط الهادئ | ٤/٥٢ |

| | |
|---|------|
| التعاون الإقليمي كاستجابة لانتشار ونتائج فيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب في منطقة آسيا والمحيط الهادئ | ٥/٥٢ |
| تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين للنهوض بالمرأة | ٢/٥٣ |
| القضاء على الإساءة الجنسية والاستغلال الجنسي للأطفال والشباب في آسيا ومنطقة المحيط الهادئ | ٤/٥٣ |
| تعزيز الدعم الإقليمي في القرن الحادي والعشرين للمصابين بحالات عجز | ١/٥٤ |
| إعلان مانيلا بشأن التعجيل بتنفيذ برنامج العمل المعني بالتنمية الاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ | ٢/٥٤ |
| تعزيز دور الأسرة في التنمية الاجتماعية | ٦/٥٤ |
| نحو مجتمع لجميع الأعمار: إعلان وخطة عمل مكاو بشأن الشيخوخة في آسيا والمحيط الهادئ | ٤/٥٥ |

البرنامج الفرعي ٤

السكان والتنمية الريفية والحضرية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|--------|
| دور الائتمانات الصغيرة في القضاء على الفقر | ١٩٤/٥٢ |
| تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية | ١٨٣/٥٣ |
| تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية | ١٣٥/٥٤ |
| تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) | ٢٠٨/٥٤ |
| قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ | |
| الدعم الإقليمي من أجل التخفيف من الفقر | ٥/٤٧ |
| مؤتمر السكان الرابع لآسيا والمحيط الهادئ، ١٩٩٢ | ٤/٤٨ |
| السكان والتنمية المستدامة: أهداف واستراتيجيات حتى القرن الحادي والعشرين | ٤/٤٩ |
| تنمية المستوطنات البشرية تنمية قائمة على المشاركة | ٣/٥٠ |
| النهوض بالمدن من حيث الصحة والسلامة البيئية | ٦/٥٢ |

٤/٥٤ تعبئة الموارد البشرية والمالية لتعزيز تنفيذ الإجراءات اللازمة لتحقيق أهداف اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في مجال السكان والتنمية

البرنامج الفرعي ٥

البيئة وتنمية الموارد الطبيعية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--------|---|
| ١٩٠/٤٧ | تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية |
| ١٩١/٤٧ | الترتيبات المؤسسية لمتابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية |
| ١٩٤/٤٧ | بناء القدرات لجدول أعمال القرن ٢١ |
| ٢٨/٤٩ | قانون البحار |
| ١١٧/٥٠ | العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية |
| د-٢/١٩ | برنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ |
| ٦٧/٥٤ | التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية |
| ٢١٨/٥٤ | تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة |
| ٢٢٣/٥٤ | تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا |
| ٢٢٤/٥٤ | تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية |

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

| | |
|-------|--|
| ١١/٥١ | التعاون الإقليمي في مجال تسخير التطبيقات الإقليمية لمنفعة البيئة والتنمية المستدامة في آسيا والمحيط الهادئ |
| ١٢/٥١ | تعزيز الشبكة الإقليمية لمراكز البحث والتدريب المعنية بمكافحة التصحر في آسيا والمحيط الهادئ |
| ٧/٥٢ | نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً |

٣/٥٣ إطار لبرنامج شمال شرق آسيا دون الإقليمي للتعاون البيئي

البرنامج الفرعي ٦

النقل والاتصالات والسياحة وتنمية الهياكل الأساسية

قرارات الجمعية العامة

١٧١/٥٣ بيئة المرور العابر في الدول غير الساحلية في آسيا الوسطى وجيرانها من بلدان المرور العابر النامية

١٠٠/٥٤ التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الاقتصادي

١٩٩/٥٤ إجراءات محددة تتصل بالحاجات والمشاكل التي تنفرد بها البلدان النامية غير الساحلية

٢٣٥/٥٤ تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

١١/٤٨ أشكال النقل بالطرق والسكك الحديدية وتدابير تيسيره

٨/٥١ تنفيذ خطة عمل نيودلهي بشأن الهياكل الإنمائية الأساسية في آسيا والمحيط الهادئ

٩/٥٢ الجسور البرية داخل آسيا وبين آسيا وأوروبا

١/٥٥ التنمية المستدامة للنقل في المياه الداخلية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

البرنامج الفرعي ٧

الإحصاءات

قرارات الجمعية العامة

٢٣١/٥٤ دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٥/١٩٩٣ نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣

٧/١٩٩٥ البرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠٠٠

قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ

٢٤٦ (د-٤٢) الدوائر الإحصائية في آسيا والمحيط الهادئ

البرنامج ١٦

التنمية الاقتصادية في أوروبا

التوجه العام

١٦-٣ وستظل جهود إدماج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصادين الأوروبي والعالمي تحظى بالأولوية. ونظرا للتغيرات والاحتياجات المتطورة لهذه البلدان، سيتم تطوير المزيد من أشكال التعاون التقني المرنة من أجل: تحسين قدرتها على تطبيق الصكوك الملزمة قانونيا وغيرها من المعايير الإقليمية التي اعتمدها؛ (ب) إيجاد حل مناسب للمشاكل عبر الحدودية التي تواجهها تلك البلدان؛ (ج) تعزيز تكاملها مع بقية المنطقة، خاصة ما يتم عن طريق تدفقات التجارة والاستثمار. وعلى العموم سوف يقدم المستشارون الإقليميون الدعم للبلدان ومجموعات البلدان، بناء على طلبها، ثم من خلال وحدة تنسيق الأنشطة التنفيذية. وستولى العناية كذلك لتعزيز التعاون بين اللجنة الاقتصادية لأوروبا والبلدان المجاورة غير الأعضاء في اللجنة، خاصة تلك الواقعة في آسيا ومنطقة البحر الأبيض المتوسط. وسيعزز التعاون مع أمانات هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الأوروبية (منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا)، والجماعة الأوروبية وغيرها من الهيئات الإقليمية الناشطة في المنطقة، مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي والمصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير، وسيتم إدراج المنظورات الإقليمية في الحوار الدائر على الصعيد العالمي حول القضايا الاقتصادية الكبرى وسيجري الإسهام بمدخلات إقليمية في المناسبات التي تقيمها الأمم المتحدة والبرامج التي تضطلع بها على الصعيد العالمي كما سيجري تعزيز مشاركة المجتمع المدني والقطاع الخاص في أعمال اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

١٦-٤ يمثل تعميم مراعاة المنظور الجنساني وإشراك دوائر الأعمال التجارية من الشواغل جميع القطاعات التي تشكل

١٦-١ يتمثل التوجه العام للبرنامج في تعزيز العلاقات الاقتصادية للبلدان الأعضاء سواء فيما بينها أو مع بلدان العالم الأخرى، من أجل تحسين نوعية الحياة، وتعزيز أمن السكان وضمان التنمية المستدامة. وتنشأ الولايات الأساسية للبرنامج من قرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي أنشأ بقراره ٣٦ (د-٤) المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ١٩٤٧، للجنة الاقتصادية لأوروبا وأسند إليها مسؤوليات تنسيق وتعزيز التعاون الاقتصادي الدولي في أوروبا. ويرد مزيد من التوجيهات للبرنامج في قرارات ومقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا، وبخاصة الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون الاقتصادي في أوروبا وخطة العمل المرفقة به، اللذين اعتمدهما المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ١٩٩٧/٢٢٤. وتضطلع اللجنة الاقتصادية لأوروبا بالمسؤولية الفنية للبرنامج، بدعم من أمانتها.

١٦-٢ وتمحور الاستراتيجية العامة للجنة الاقتصادية لأوروبا حول ثمانية برامج فرعية مترابطة ومتكاملة. وتستند الاستراتيجية إلى تجهيز البيانات والدراسات والتحليلات الاقتصادية، والتفاوض على الاتفاقيات والمعايير والمبادئ التوجيهية، وتشجيع الحوار وتبادل المعلومات والتجارب. وعليه، تتوقع اللجنة الاقتصادية لأوروبا أن تساهم في تفادي ظهور خطوط تقسيم جديدة في أوروبا، مستفيدة في ذلك من دورها الراسخ بوصفها المنتدى المحايد الوحيد الشامل لأوروبا وأمريكا الشمالية، المكرس لصياغة أدوات التكامل في المجالين الاقتصادي والتقني، الذي تشارك فيه جميع الحكومات بصفتها أعضاء كاملي العضوية وعلى قدم المساواة.

جميع هذه المجالات عن طريق تنظيم منتديات حافزة للهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة، بما فيها هيئات إدارة الاتفاقيات والبروتوكولات.

١٦-٧ وسيتم توجيه اللجنة في مجال السياسات عن طريق استعراض الأولويات البيئية، وتعزيز الصكوك المتعلقة بالسياسات لمنع وإيقاف التدهور البيئي، وإدماج الاعتبارات البيئية في السياسات القطاعية. وسوف يوفر الدعم إلى مزيد من البلدان (غير الأعضاء في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي) في المنطقة، لإجراء دراسة منهجية وتحليلية لأدائها فيما يتعلق بتحقيق أهداف السياسات البيئية المحلية والالتزامات الدولية ذات الصلة وفي اتباع أساليب وسياسات إدارية للبيئة. وسيتم تشجيع الدول على فعالية رصد الصكوك القانونية الدولية في مجال البيئة وحسن تنفيذها والامتثال لها. وفضلا عن ذلك، سوف تُقدم المساعدة للدول التي يمر اقتصادها بمرحلة انتقالية في عملية الإصلاح، إذا طلبت ذلك، لكي تستطيع بناء وتدعيم قدراتها في مجال الحماية البيئية والتنمية المستدامة، وفي جهودها الرامية إلى الاندماج ضمن إطار قانوني واقتصادي شامل لأوروبا.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٨ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) الاستخدام الأفضل لأدوات السياسة العامة من أجل حماية البيئة في البلدان المعنية؛ (ب) وعيا أوسع بالأولويات البيئية؛ (ج) الزيادة في قدرة الاقتصادات المارة بمراحل انتقالية على تنفيذ اتفاقيات اللجنة الاقتصادية لأوروبا في مجال البيئة؛ (د) استعراضات الأداء البيئي في هذه البلدان؛ (هـ) مزيدا من إدماج الشواغل البيئية في صياغة السياسات وتنفيذها في مختلف القطاعات.

جزءا لا يتجزأ من التوجهات الاستراتيجية للجنة الاقتصادية لأوروبا، حيث تنص خطة العمل على وجوب تعميم مراعاة المنظور الجنساني وإشراك دوائر الأعمال في كل أعمال اللجنة، ومن ثم فجميع الهيئات الفرعية الرئيسية ستراعي ذلك عند إعداد برامج عملها واعتمادها وتنفيذها.

البرنامج الفرعي ١

البيئة

الهدف

١٦-٥ يتمثل الهدف في تخفيض الأعباء البيئية في جميع أنحاء المنطقة إلى مستويات لا تترتب عليها أي آثار ضارة تذكر، ولا تشكل خطرا على الظروف البيئية لأجيال المستقبل.

الاستراتيجية

١٦-٦ أسندت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي في داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا إلى شعبة البيئة والمستوطنات البشرية. وسينفذ البرنامج الفرعي تحت توجيه لجنة السياسات البيئية، وعلى المستوى الوزاري عن طريق متابعة مؤتمر "البيئة في أوروبا" المقرر عقده في كييف (أوكرانيا) في عام ٢٠٠٢ والإعداد للمؤتمر البيئية والصحة المقرر عقده في بودابست (هنغاريا) في عام ٢٠٠٤. وستهدف الأنشطة إلى تعزيز القدرات المؤسسية للبلدان الأعضاء. ويتم ذلك جزئيا من خلال تقديم الخدمات الاستشارية الإقليمية وتقاسم التجارب بين هذه البلدان في مجالات شتى: الحد من تلوث الهواء، حماية الأنظمة الإيكولوجية المائية، الوقاية من الأمراض المتعلقة بالماء والحد منها، الوقاية من الآثار الضارة للحوادث الصناعية، تعزيز سبل وصول الجمهور إلى المعلومات البيئية، زيادة مشاركة الجمهور في اتخاذ القرارات المتعلقة بالبيئة، التعاون الشامل للقطاعات سواء فيما بين المجالات البيئية أو بين القطاعات المختلفة على حد سواء (البيئة، النقل، الصحة، الطاقة)، وسيتم تعزيز هذا التعاون في

الخدمات الاستشارية الإقليمية وحلقات العمل التدريبية. وسيتم تنفيذ مشاريع التعاون دون الإقليمية الهادفة إلى إقامة الهياكل الأساسية لممرات وشبكات النقل بصورة منسقة في الأجزاء الوسطى والشرقية من أوروبا، وكذلك في البلدان الأعضاء الواقعة في القوقاز ووسط آسيا.

١٦-١٢ وسوف ينطوي تنفيذ البرنامج الفرعي على موازنة الأنظمة الوطنية المتعلقة بمختلف عناصر النقل وطرقه، وتسهيل عمليات اجتياز الحدود، وتطوير شبكات دولية منسقة للبنى الأساسية للنقل الداخلي. وتحقيقاً لهذا الهدف، وضعت مجموعة من الاتفاقات والاتفاقيات الدولية على مدار سنوات بإشراف اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وستشمل الأنشطة تحديث الصكوك القانونية الدولية ومواصلة تطويرها لكي تستجيب لمطالب المجتمع المتعلقة بتحقيق مستوى أعلى من الكفاءة والسلامة وحماية البيئة في مجال النقل ومواكبة التطورات الاقتصادية والتكنولوجية. وسيكون لهذه الأنشطة علاقة بمختلف طرائق النقل الداخلي (النقل البري والحديدي والنقل المائي الداخلي والمركب) وبمختلف عناصر كل طريقة (الهياكل الأساسية والمركبات وعمليات التشغيل)، والشحنات الخاصة (البضائع الخطرة والمواد الغذائية السريعة العطب) وكذلك إجراءات اجتياز الحدود. وسيتم تعزيز الانضمام إلى هذه الصكوك القانونية الدولية بالنسبة إلى البلدان الأعضاء في اللجنة، وخاصة البلدان المارة اقتصاداتها بمراحل انتقالية. وإضافة إلى ذلك، ستحسن قدرات حكومات تلك البلدان على تنفيذ هذه الصكوك القانونية الدولية، مع التشجيع على اتباع إجراء متابعة أكثر انتظاماً لتنفيذها.

الإجازات المتوقعة

١٦-١٣ تشمل الإجازات المتوقعة: (أ) صكوكا قانونية دولية ومستكملة تتعلق بالنقل؛ (ب) تحسين شبكة النقل في

مؤشرات الإنجاز

١٦-٩ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد البلدان المارة اقتصاداتها بمراحل انتقالية التي تنضم إلى الصكوك البيئية الدولية؛ (ب) بدء العمل بقوانين وأنظمة جديدة تهدف إلى حماية البيئة في هذه البلدان؛ (ج) تغير يطرأ على عدد البلدان التي تقوم باستعراضات الأداء البيئي؛ (د) تنفيذ البلدان المعنية لتوصيات استعراضات الأداء البيئي.

البرنامج الفرعي ٢ النقل

الهدف

١٦-١٠ يتمثل الهدف في ضمان وجود نظام نقل فعال وجيد التوازن في المنطقة ويمتاز بمستوى عال من الجودة والسلامة وحماية البيئة وحفظ الطاقة.

الاستراتيجية

١٦-١١ أسندت المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي في داخل اللجنة الاقتصادية لأوروبا إلى شعبة النقل. وسيتم تنفيذه من خلال أنشطة لجنة النقل الداخلي وهيئتها الفرعية بالإضافة إلى لجنة الخبراء التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم مع الصعيد العالمي لتصنيف وتوسيم الكيماويات، التي تخدمها أمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وسيتم تنفيذ نتائج المؤتمر الإقليمي المعني بالنقل والبيئة (فيينا ١٩٩٧) وأنشطة متابعة المؤتمر المخصص لاستعراض منتصف المدة الذي سينعقد في عام ٢٠٠٢. وستركز الأنشطة بصورة رئيسية على تنظيم الاجتماعات الحكومية الدولية والحلقات الدراسية وحلقات العمل وحول إعداد الوثائق والمنشورات. ومن خلال هذه الأنشطة، سيعقد منتدى حكومي لتبادل المعلومات والآراء بشأن اتجاهات النقل وسياساته في المنطقة. وستقدم المساعدة إلى البلدان المارة اقتصاداتها بمراحل انتقالية من خلال

الاستراتيجية

١٦-١٦ في اللجنة الاقتصادية لأوروبا تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بالشعبة الإحصائية. وسوف ينفذ هذا البرنامج الفرعي عن طريق ما يلي: (أ) تبادل الخبرات فيما بين البلدان؛ (ب) جمع البيانات الإحصائية عن البلدان الأعضاء ونشرها بواسطة المنشورات وقواعد البيانات؛ (ج) تقديم المساعدة إلى البلدان ذات الاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية عن طريق الخدمات الاستشارية وحلقات العمل الإقليمية؛ (د) مواصلة العرض المتكامل للأعمال الإحصائية الدولية في المنطقة وتنسيق الأنشطة الإحصائية للمؤسسات الدولية؛ (هـ) تقاسم البيانات وعمليات جمع البيانات المشتركة؛ (و) اجتماعات خبراء بشأن مجالات معينة؛ (ز) التطوير المشترك للمعايير والأساليب والممارسات الإحصائية. وسيسعى هذا البرنامج الفرعي إلى الاستجابة لأولويات واحتياجات المكاتب الإحصائية الوطنية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا على نحو وافي وفعال حسبما حُدد في برنامج عمل مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين.

١٦-١٧ كما سيسعى هذا البرنامج الفرعي إلى تحسين تنسيق الأعمال الإحصائية لجميع الوكالات الدولية العاملة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وعلاوة على ذلك ستعالج الظروف والاحتياجات الخاصة للاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية في مجال الإحصاءات، ولا سيما في تلك البلدان، مع التشجيع على استخدام نظام الحسابات القومية والمؤشرات الاجتماعية من أجل احتياجات السياسة العامة على نحو أكثر فعالية. وسوف يقدم الدعم لإعداد وتطبيق المعايير والمفاهيم الإحصائية المتفق عليها بصورة مشتركة لاستخدامها في الإحصاءات الدولية لإتاحة عمل مقارنات حقيقية بين البلدان، وتعزيز استخدامها حتى يتسنى تزويد واضعي السياسات بما يحتاجونه من بيانات مقارنة دولياً. وسوف يكفل تنفيذ هذا البرنامج جمع ومعالجة وإتاحة

أوروبا، بما في ذلك تطوير وتوسيع الممرات عبر الأوروبية؛ (ج) تنفيذاً أوسع للصكوك القانونية الدولية في مجال النقل في البلدان المارة اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (د) تحسن قدرات تلك البلدان على تطوير أنظمة وهياكل نقلها بما يتفق والصكوك القانونية الدولية؛ (هـ) مواءمة الأنظمة الوطنية المتعلقة بمختلف عناصر النقل وطرائقه، وتسهيل عمليات احتياز الحدود وتطوير شبكات أساسية دولية للنقل متسقة لأغراض النقل الداخلي.

مؤشرات الإنجاز

١٦-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد الاتفاقات الجديدة في ميدان النقل والتعديلات المدخلة على الاتفاقات القائمة؛ (ب) زيادة في عدد البلدان ذات الاقتصاد الانتقالي المنضمة إلى هذه الصكوك والمنفذة لها؛ (ج) عدد الوصلات الجديدة البرية أو الحديدية التي يتم بناؤها أو النهوض بها؛ (د) عدد النظم الجديدة أو المعدلة المنطبقة على المركبات؛ (هـ) التدابير الهادفة إلى تسهيل وترشيد إجراءات احتياز الحدود للبضائع المنقولة دولياً.

البرنامج الفرعي ٣

الإحصاء

الهدف

١٦-١٥ يتمثل الهدف في رفع مستوى التنسيق في الأعمال الإحصائية الدولية في جميع أنحاء المنطقة من أجل التوصل إلى استخدام الحسابات القومية والمؤشرات الاجتماعية بقدر أكبر من الفعالية لسد احتياجات البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في مجال وضع السياسات وذلك بتقديم الإحصاءات في حينها.

البرنامج الفرعي ٤ التحليل الاقتصادي الهدف

١٦-٢٠ يتمثل الهدف في زيادة مساهمة اللجنة الاقتصادية لأوروبا في تحقيق التكامل الاقتصادي والتفاهم فيما بين بلدان منطقة اللجنة بشأن المشاكل والسياسات الاقتصادية المعقدة.

الاستراتيجية

١٦-٢١ في اللجنة الاقتصادية لأوروبا تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بشعبة التحليل الاقتصادي. وسيسعى هذا البرنامج الفرعي إلى توفير منظور دولي لوضعي السياسة الاقتصادية ولتيسير التقارب بين السياسات التي يتبعونها عندما يكون ذلك مناسباً. وسوف تستخدم الدراسة الاستقصائية الاقتصادية لأوروبا وسيلة لإنتاج تحليل التطورات والمشاكل الاقتصادية في منطقة اللجنة مع التركيز على التطورات في منطقة اللجنة في السنة السابقة والسنة التالية. وسوف تركز الدراسة الاستقصائية بصفة خاصة على الاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية وعلاقتها بالبلدان الأخرى في المنطقة وفي جميع أنحاء العالم، وسوف تقدم تحليلاً منتظماً للتطورات المتعلقة بالوحدات الاقتصادية الكبيرة في تلك البلدان. وعلاوة على ذلك، من المقرر مواصلة التركيز على التغيير الهيكلي والمشاكل المؤسسية فضلاً عن المسائل المعالجة في حلقة الربيع الدراسية للجنة الاقتصادية لأوروبا.

١٦-٢٢ سوف تشكل حلقة الربيع الدراسية منتدى لمناقشات السياسات والمسائل الاقتصادية الرئيسية والمواضيعية فيما بين كبار الاقتصاديين من القطاعات الحكومية والأكاديمية وقطاع الأعمال فضلاً عن المنظمات الدولية. وسوف تنفذ الأنشطة المتعلقة بالسكان في تعاون وثيق مع صندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية

الإحصاءات الأساسية عن الوحدات الاقتصادية الكبيرة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا في حينها لخدمة المستخدمين في الدول الأعضاء للجنة الاقتصادية لأوروبا وأمانة اللجنة الاقتصادية لأوروبا وغيرها من المنظمات الدولية.

الإنجازات المتوقعة

١٦-١٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة فهم الاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية للطرق والمعايير الإحصائية المتصلة بالاقتصادات السوقية؛ (ب) تبادل الخبرات وإحراز تقدم في العمل المنهجي في المجالات ذات الأولوية التي تحددها المكاتب الإحصائية الوطنية؛ (ج) تحسين التنسيق بين المنظمات الدولية في ميدان الإحصاء؛ (د) تقليل عبء الرد والتداخل في العمل الإحصائي؛ (هـ) نشر البيانات المتعلقة بالأوضاع الاجتماعية الاقتصادية في بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

مؤشرات الإنجاز

١٦-١٩ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) أن تجد المكاتب الإحصائية الوطنية أن الأنشطة في إطار برنامج عمل مؤتمر الإحصائيين الأوروبيين تنسم بالفائدة والأهمية؛ (ب) التقليل من ازدواجية طلبات الحصول على البيانات، الموجهة من المنظمات الدولية إلى البلدان؛ (ج) زيادة في تكامل برامج عمل المنظمات الدولية؛ (د) عقد عدة اجتماعات تشارك في تنظيمها اللجنة الاقتصادية لأوروبا والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى والوكالات المتخصصة؛ (هـ) تعرب البلدان ذات الاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية عن ارتياحها للتعاون التقني المقدم؛ (و) يعرب مستخدمو المنشورات عن تقديرهم للبيانات المتعلقة ببلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

بالسياسات السكانية؛ (هـ) الطلب على التحليلات المتعلقة بالسكان.

البرنامج الفرعي ٥ الطاقة المستدامة

الهدف

١٦-٢٥ يتمثل الهدف في مساعدة بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا على التغلب على تحديين أساسيين في مجال الطاقة هما: (أ) التحول إلى طريق تنمية أكثر استدامة لإنتاج الطاقة واستخدامها؛ (ب) إنجاز التكامل لاقتصاديات الطاقة والهياكل الأساسية المتعلقة بالطاقة في بلدان المنطقة.

الاستراتيجية

١٦-٢٦ في اللجنة الاقتصادية لأوروبا تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بشعبة الطاقة المستدامة. وسيواصل هذا البرنامج الفرعي التشديد على أهمية تطوير وتنفيذ سياسات واستراتيجيات الطاقة المستدامة؛ وتحسين كفاءة استخدام الطاقة؛ وإنتاج ونقل واستخدام الغاز الطبيعي بكفاءة؛ واستخدام تكنولوجيات استخراج الفحم من باطن الأرض واستخدامه بطريقة سليمة بيئياً؛ ومواصلة زيادة وصلات الطاقة الكهربائية. وعلاوة على ذلك سيركز بصورة أكبر على الاستخدام المستدام للمنتجات النفطية وخاصة فيما يتعلق بالنقل والبيئة فضلاً عن تحسين استخدام مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة. وسوف تنفذ الاستنتاجات والاقتراحات والتوصيات الإقليمية المتعلقة بالطاقة المستدامة، على النحو الذي تعتمدها به لجنة التنمية المستدامة في دورتها التاسعة المقرر عقدها سنة ٢٠٠١. وعلى ضوء نتائج الدورة التاسعة للجنة التنمية المستدامة ومؤتمر وزراء البيئة الذي سيعقد في سنة ٢٠٠٢ في إطار "عملية البيئة في أوروبا"، ستعكس الأنشطة ذات الصلة برنامج عمل منقح يركز على

والمنظمات الدولية الأخرى والمؤسسات الوطنية. وسوف تقدم مساهمات من أجل التنفيذ المتواصل لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والوثائق المعتمدة في استعراض منتصف الفترة (القاهرة + ٥) على المستويين الإقليمي والعالمي، وسوف تنفذ تحليلات وبحوث جنسانية عن الأطفال والمراهقين والأشخاص الذين في سن العمل وكبار السن وسوف تستخدم في ذلك البيانات المستقاة من تعدادات السكان والمساكن والدراسات الاستقصائية عن الأسر/الأسر المعيشية. وسوف تكفل الأمانة أيضاً سجل متابعة المؤتمر الوزاري المعني بشيخوخة السكان، التابع للجنة الاقتصادية لأوروبا، المقرر عقده في برلين في سنة ٢٠٠٢. وسوف تسهم الأمانة في متابعة أعمال الجمعية العالمية للشيوخ المقرر انعقادها في سنة ٢٠٠٢.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٢٣ سوف تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحليلات للتطورات والمشاكل الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ (ب) إتاحة فرص للمناقشة الاقتصادية وحوار السياسات بين الحكومات والأكاديميين والأمم المتحدة وغيرها من المنظمات فضلاً عن القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية؛ (ج) تحسين القدرة الوطنية على وضع وتنفيذ السياسات والبرامج السكانية الوطنية الرئيسية في البلدان ذات الاقتصادات المارة. مرحلة انتقالية.

مؤشرات الإنجاز

١٦-٢٤ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) الطلب على التحليلات الاقتصادية للجنة الاقتصادية لأوروبا؛ (ب) نتائج إيجابية لاستقصاءات عدد القراء؛ (ج) ارتياح المشتركين إزاء المناقشة الاقتصادية ومناقشات السياسات التي تنظمها اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ (د) إعراب البلدان عن ارتياحها للفعاليات التدريبية والبعثات الاستشارية المتعلقة

لأوروبا؛ (ب) تعرب البلدان عن أن دراسات اللجنة واجتماعاتها ومساعدتها التقنية ودوراتها التدريبية قد أسهمت في وضع سياسات مناسبة بشأن الطاقة.

البرنامج الفرعي ٦

تنمية التجارة والصناعة والمؤسسات التجارية

الهدف

١٦-٣٠ يتمثل الهدف في تيسير التجارة الدولية وتقليل العقبات الداخلية والخارجية الرئيسية التي تعرقل تنمية التجارة الخارجية وأنشطة المؤسسات الاستثمارية وتقديم الدعم الاقتصادي في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، وزيادة إدماج البلدان ذات الاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي.

الاستراتيجية

١٦-٣١ في اللجنة الاقتصادية لأوروبا تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بشعبة التجارة. وسينفذ هذا البرنامج الفرعي عن طريق تبادل الخبرات التي اكتسبتها الاقتصادات السوقية المتقدمة والاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية، مما يؤدي إلى وضع مبادئ أساسية للسياسات وتوصيات في مجالات مختلفة. وسوف تشمل هذه المجالات تشجيع تنظيم المشاريع التجارية والتجارة عبر الحدود وعمليات تجارة الترانزيت، وتقنيات التسويق والتمويل، والآثار المترتبة على العولمة، والترتيبات التجارية الإقليمية للتجارة الخارجية والاستثمار الأجنبي المباشر في المنطقة. وسوف يشمل ذلك وضع الإجراءات التشريعية والإدارية وفقا للأحكام ذات الصلة لمنظمة التجارة العالمية والاتحاد الأوروبي والهيئات المعنية الأخرى. وسوف توضع معايير وتوصيات بشأن المحاصيل الزراعية وسوف تنشر تلك المعايير والتوصيات بين البلدان التي تتعامل مع أسواق اللجنة الاقتصادية لأوروبا وبين المستعملين على مختلف المستويات.

وضع سياسات واستراتيجيات الطاقة المستدامة على الصعيد الوطني والحكومي الدولي.

١٦-٢٧ سوف يشجع على تحقيق تكامل أوسع بين اقتصادات الطاقة في بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا عن طريق وضع وتطبيق نظم تصنيف وقواعد ومعايير وعلى تحقيق التقارب والتوافق بين القوانين والسياسات والممارسات. وسوف تدعم وصلات نقل الطاقة على المستويين دون الإقليمي والإقليمي ولا سيما في مجالي الكهرباء والغاز. وسوف يقدم التعاون التقني إلى البلدان ذات الاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية في مجال استحداث سياسات وهياكل الطاقة السوقية المنحى بهدف تعزيز تكامل اقتصاداتها المتعلقة بالطاقة بنظيرتها في البلدان الأخرى. بمنطقة اللجنة. وسوف يجري في هذه البلدان إعداد وتنفيذ برامج معينة للتعاون التقني لتعزيز القدرات المؤسسية في مجالات سياسات الطاقة وكفاءة استخدام الطاقة والغاز الطبيعي وتكنولوجيات الفحم النظيفة ومصادر الطاقة الجديدة والمتجددة.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٢٨ سوف تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة فهم وإعداد وتنفيذ سياسات الطاقة واستحداث أساليب تقنية تكفل كفاءة استخدام الطاقة والممارسات والتكنولوجيات غير الضارة للبيئة في مجالي إنتاج واستخدام الطاقة في بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا ولا سيما في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (ب) زيادة التوافق بين القوانين والسياسات المتفق عليها دوليا، بما في ذلك القواعد والمعايير.

مؤشرات الإنجاز

١٦-٢٩ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) اعتماد البلدان قوانين وسياسات سوقية المنحى و/أو قواعد ومعايير تستخدمها بلدان أخرى في منطقة اللجنة الاقتصادية

(د) إصدار توصيات بشأن تيسير التجارة ومعايير الأمم المتحدة لتبادل البيانات الالكترونية في مجالات الإدارة والتجارة والنقل؛ (هـ) التشجيع على عقد شراكات مع القطاع الخاص في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ (و) التوسع في المعايير والتوصيات الدولية الجديدة والمستوفاة المتعلقة بالمنتجات الزراعية.

مؤشرات الإنجاز

١٦-٣٤ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) استخدام البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية للأدلة الإرشادية الصادرة عن اللجنة الاقتصادية لأوروبا في مجال الاستثمار الأجنبي وتشجيع التجارة والممارسات التجارية في سياق الاقتصاد السوقي؛ (ب) تحسين معايير الأمم المتحدة لتبادل البيانات الالكترونية في مجالات الإدارة والتجارة والنقل، ومواصلة اتباع هذه المعايير؛ (ج) قبول البلدان لعدد من توصيات اللجنة الاقتصادية لأوروبا وتنفيذها؛ (د) مستوى مشاركة القطاع الخاص في الأنشطة المتعلقة بالتجارة التي تضطلع بها اللجنة الاقتصادية لأوروبا.

البرنامج الفرعي ٧

الأخشاب

الهدف

١٦-٣٥ يتمثل الهدف في أن يتحقق في بلدان المنطقة مستوى في إدارة الغابات يعد بالفعل مستداما من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وعلى جميع المستويات، بدءا من الغابة كوحدة وانتهاء بالصعيد الوطني وما فوقه، مع كفالة قياس ذلك التقدم بطريقة مناسبة.

الاستراتيجية

١٦-٣٦ يضطلع قسم الأخشاب التابع لشعبة التجارة بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي داخل اللجنة

وسوف يضطلع بأنشطة لبناء القدرات (حلقات دراسية وحلقات عمل وخدمات استشارية) للمؤسسات التي تتناول قوانين التجارة والملكية والأعمال.

١٦-٣٢ وسوف ييسر هذا البرنامج الفرعي من خلال هذه الأنشطة اتخاذ القرارات من جانب واضعي السياسات والفعاليات الاقتصادية ولا سيما في البلدان ذات الاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية بشأن تعزيز تنمية التجارة والاستثمار والمشاريع التجارية. وسوف توضع عمليات بسيطة وشفافة وفعالة لتبادل المنتجات والخدمات بين المؤسسات التجارية والمنظمات التجارية والإدارية للتعجيل بنمو التجارة العالمية ونطاقها وفوائدها وخاصة ما يتم من خلال توصيات وقواعد لتيسير التجارة والأعمال التجارية الالكترونية. وسوف تستخدم اجتماعات أفرقة الخبراء في إطار مركز تيسير إجراءات وممارسات الإدارة والتجارة والنقل لوضع توصيات وقواعد لتيسير التجارة والأنشطة التجارية الالكترونية. وسوف يوفر منتدى للدول الأعضاء ولا سيما الدول الأعضاء ذات الاقتصادات المارة بمرحلة انتقالية للتنسيق والتوفيق بين سياسات التوحيد القياسي المتعلقة بالتجارة الدولية، بما في ذلك ما يتعلق منها باللوائح الفنية وتقييم مدى الامتثال وضمان الجودة وعلم القياس وزيادة وعيها بالتطورات في هذه الميادين. وسوف يقدم الدعم لزيادة الكفاءة في مجالات التجارة والمشاريع التجارية وإقامة اقتصادات سوقية حسنة الأداء في جميع الدول الأعضاء.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٣٣ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تغيير فعال في الممارسات والتشريعات المتعلقة بالتجارة والاستثمار؛ (ب) التوسع في استخدام الممارسات والإجراءات التجارية الموحدة في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ (ج) نشر المعلومات عن أفضل الممارسات في مجال التجارة الدولية؛

المستدامة للغابات. وبالإضافة إلى ذلك، سيشترك البرنامج الفرعي، عند الطلب في أي من الأنشطة المتعلقة بالغابات التي تقررها لجنة التنمية المستدامة في دورتها التاسعة. وسيجري تيسير تبادل المعلومات والخبرات فيما بين الحكومات والباحثين والممارسين.

الإجازات المتوقعة

٣٨-١٦ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين توافر المعلومات والتحليلات الإحصائية المتعلقة بقطاع الغابات ومنتجات الغابات؛ (ب) تعزيز المعارف المتعلقة بالغابات كمورد؛ (ج) زيادة تبادل الخبرات بشأن مختلف قضايا قطاع الغابات.

مؤشرات الإنجاز

٣٩-١٦ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد المنشورات والدراسات التحليلية الصادرة؛ (ب) مدى ارتياح مستخدمي المعلومات والتحليلات في ضوء ما تقيسه استطلاعات المستخدمين؛ (ج) تقييم المشاركين في الحلقات الدراسية وحلقات العمل تقييماً إيجابياً فيما يتعلق بتبادل الخبرات.

البرنامج الفرعي ٨ المستوطنات البشرية

الهدف

٤٠-١٦ يتمثل الهدف في تحسين مستوى المعيشة في المستوطنات البشرية، وتيسير تجانس المجتمع وأمنه، وتعزيز عملية بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

الاستراتيجية

٤١-١٦ تظطلع شعبة البيئة والمستوطنات البشرية بالمسؤولية الرئيسية عن هذا البرنامج الفرعي داخل اللجنة

الاقتصادية لأوروبا. وسيستمر هذا البرنامج الفرعي في اتباع نهج شامل على نطاق القطاع، والإبقاء على شراكته الوثيقة مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (اللجنة الأوروبية للغابات، التي لها برنامج عمل متكامل مع برنامج عمل لجنة الغابات التابعة للجنة الاقتصادية لأوروبا) ومع منظمة العمل الدولية. ويكتسب التفاعل بين قضايا التجارة والبيئة والحاجة إلى وجود بيانات مقارنة دولياً، أهمية خاصة على الصعيد الدولي. وسينفذ البرنامج الفرعي من خلال جمع الإحصاءات ونشرها، وتحليل الأوضاع والاتجاهات المتعلقة بمصادر الغابات في المنطقة وأسواق منتجات الغابات. وسيتيح العمل من خلال فرقة العمل المعنية باقتصادات وإحصاءات الغابات المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لأوروبا تحسين نطاق ونوعية المعلومات المتاحة عن القطاع، وإجراء تحليلات تتعلق بمستقبل القطاع في مجمله على الأمد البعيد، مع التركيز على القضايا المتصلة بالسياسات. وسيجري أيضاً تنظيم اجتماعات وحلقات عمل لتقاسم المعلومات والخبرات، لا سيما بشأن الإدارة المستدامة للغابات من خلال اللجنة المعنية بتكنولوجيا الغابات وبالإدارة والتدريب، المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الاقتصادية لأوروبا ومنظمة العمل الدولية. وسيجري رصد برامج المساعدة لكفالة تلبيتها لاحتياجات وأولويات البلدان المستفيدة.

٣٧-١٦ وسيتم رصد وتحليل الإدارة المستدامة لقطاع الغابات والأخشاب في اللجنة الاقتصادية لأوروبا، مع تزويد الحكومات بالمعلومات التي تحتاج إليها لاتخاذ القرارات وصياغة السياسات على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي. وتشمل الأنشطة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الوزاري الأوروبي بشأن حماية الغابات في أوروبا (ويجري التفاوض بشأنه حالياً) في المجالات التي تتمتع فيها اللجنة الاقتصادية لأوروبا بميزة نسبية، وبخاصة فيما يتعلق بمؤشرات الإدارة

بآثار استهلاك الأفراد على البيئة، والأخذ بالتدابير الحافظة، وتشجيع التعاون الوثيق بين الحكومة المركزية والسلطات المحلية والإقليمية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية وإقامة الشراكات بينها. وسيتم تحسين تنفيذ سياسات المستوطنات البشرية الهادفة إلى تحقيق التنمية المستدامة من خلال رصد الإنجازات وتقاسم الممارسات الناجحة. وبالإضافة إلى ذلك، سيتم تعزيز الحكم الديمقراطي في جميع أرجاء المنطقة من خلال تشجيع الجماهير على المشاركة في عملية صنع القرار وتعزيز قدرات السلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية، وتوفير إطار لمشاركة القطاع الخاص مشاركة بناءة، وتحديد دور جديد للحكومة المركزية.

الإنجازات المتوقعة

١٦-٤٣ ستشمل الإنجازات المتوقعة تحقيقها ما يلي:
(أ) تطبيق المبادئ التوجيهية للسياسة العامة التي تنتهجها اللجنة الاقتصادية لأوروبا وتوصياتها بشأن إصلاح قطاع الإسكان وسياسات المستوطنات البشرية على نطاق واسع، و (ب) زيادة تطوير نظم تسجيل الأراضي والعقارات، و (ج) تعزيز قدرات السلطات المحلية وإسناد دور معزز للحكومة المركزية في هذه المجالات، و (د) تبادل الخبرات بين مدن وبلدان المنطقة بشأن التنمية الحضرية المستدامة.

مؤشرات الإنجاز

١٦-٤٤ ستشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد التوصيات التي اعتمدها الدول الأعضاء بشأن إصلاح قطاع الإسكان، و (ب) عدد التوصيات التي اعتمدها البلدان بشأن إدخال التحسينات على نظم تسجيل الأراضي، و (ج) عدد المنشورات ودراسات الحالة التي صدرت وتقتصر سياسات ومبادئ توجيهية مناسبة في مجال المستوطنات البشرية، استناداً إلى تقييم حالة القطاع الحضري في عدد من المدن و/أو البلدان في منطقة اللجنة.

الاقتصادية لأوروبا. وسينفذ هذا البرنامج الفرعي من خلال وضع استراتيجيات متكاملة تنفذ عملياً في مجال سياسات الإسكان، وإدارة الأراضي، وتحديد المناطق الحضرية، والمستوطنات البشرية المستدامة استناداً إلى أفضل الممارسات ودراسات الحالات. وتشمل الأنشطة إعداد دراسات تحليلية ومبادئ توجيهية عن سياسات الإسكان والأداء البيئي في المناطق الحضرية؛ ونشر أفضل الممارسات؛ وإعداد ونشر إحصاءات عن الإسكان والبناء في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا؛ وتنظيم حلقات دراسية وحلقات عمل وتوفير المساعدة التي يقدمها الخبراء إلى فرادى بلدان اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وستساهم لجنة التنمية البشرية في تنفيذ جدول أعمال المؤئل و جدول أعمال القرن ٢١ في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وبالإضافة إلى ذلك، ستقدم اللجنة مساهمة في أعمال لجنة التنمية المستدامة ودورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بالمستوطنات البشرية. أما استراتيجية اللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن نوعية الحياة المستدامة في المستوطنات البشرية في القرن الحادي والعشرين فسيتم تنفيذها على النحو الذي يتم به اعتمادها في اجتماع وزاري يعقد بالاقتران مع الدورة الحادية والستين للجنة المستوطنات البشرية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

٢٦-٤٢ وسيتم التشجيع على إدخال إصلاحات على قطاع الإسكان من خلال تهيئة الظروف القانونية والمالية والإدارية والتنظيمية اللازمة في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، مع إشراك السلطات المحلية والقطاع الخاص، بغية توفير السكن المناسب للجميع. وسيتم التشجيع على استخدام نظامي مسح الأراضي وتسجيلها لكفالة تأمين ملكية الأراضي والاستثمارات وغيرها من الحقوق الخاصة والعامة المتعلقة بالعقارات، ولمساعدة البلدان في التخطيط المكاني والإدارة البيئية من خلال إنشاء نظم إدارة الأراضي وتحديثها. وسيتم أيضاً تشجيع مبادرات الاستهلاك بطريقة مستدامة على الصعيد المحلي عن طريق زيادة وعي الجماهير

الولايات التشريعية

البرنامج ١٦
التنمية الاقتصادية في أوروبا

قرارات الجمعية العامة

- ١٩٠/٤٧ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، (البرنامج الفرعيان ١ و ٨)
- ١٠٦/٤٩ دمج البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في الاقتصاد العالمي (البرامج الفرعية ١ و ٥ و ٦)
- ١٨٨/٥٣ تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة (البرنامج الفرعيان ١ و ٥)

مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٢٢٤/١٩٩٧ الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون الاقتصادي في أوروبا وخطة العمل (جميع البرامج الفرعية)

مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا

- باء (٥٠) تنويع أشكال أنشطة اللجنة وأساليبها الرامية إلى مساعدة بلدان المنطقة على الانتقال إلى اقتصاد السوق وتيسير اندماجها في الاقتصاد الأوروبي والعالمي (جميع البرامج الفرعية)
- ألف (٥٢) إقرار الإعلان المتعلق بتعزيز التعاون الاقتصادي في أوروبا وخطة العمل (جميع البرامج الفرعية)

البرنامج الفرعي ١

البيئة

قرارات الجمعية العامة

- ١٩١/٤٧ الترتيبات المؤسسية لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية
- ١١٣/٤٩ نشر مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
تعزيز دور اللجان الإقليمية ٤٣/١٩٩٢

مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا
هاء (٤٤) ميثاق إدارة المياه الجوفية
ياء (٤٤) تلوث الهواء
جيم (٤٥) مدونة قواعد السلوك بشأن التلوث العرضي للمياه الداخلية العابرة للحدود
طاء (٤٥) التعاون في ميدان حماية البيئة والموارد المائية وفي ميدان التلوث البعيد المدى للهواء عبر الحدود
زاي (٥٠) التعاون في ميدان البيئة والتنمية المستدامة

البرنامج الفرعي ٢ النقل

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الوصلة الدائمة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق ٣٧/١٩٩٩
أعمال لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة ٦٢/١٩٩٩
إعادة تشكيل لجنة الخبراء المعنية بنقل البضائع الخطرة لتكون لجنة خبراء معنية بنقل البضائع الخطرة وبالنظام المتوائم على الصعيد العالمي لتصنيف وتوسيم الكيماويات ٦٥/١٩٩٩
مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا
دال (٤٩) التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأبيض المتوسط في ضوء الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا
حاء (٥٠) التعاون في ميدان النقل

البرنامج الفرعي ٣ الإحصاء

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي
التصنيفات الاقتصادية الدولية ٣/١٩٨٩

| | |
|--|----------|
| نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ | ٥/١٩٩٣ |
| البرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠٠٠ | ٧/١٩٩٥ |
| مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا | |
| المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية في منطقة اللجنة الاقتصادية | جيم (٤٧) |
| لأوروبا | |
| وثائق اللجنة الإحصائية التابعة للأمم المتحدة | |
| المبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية (انظر الوثائق الرسمية | |
| للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٤، الملحق رقم ٩ | |
| (E/1994/29-E/CN.3/1994/18) الفقرة ٥٩) | |
| البرنامج الفرعي ٤ | |
| التحليل الاقتصادي | |
| قرارات الجمعية العامة | |
| الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة | ١٢٠/٥٠ |
| التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة | |
| تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية | ١٢٤/٥٠ |
| تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية | ١٦١/٥٠ |
| متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان بيجين | ٢٠٣/٥٠ |
| ومنهاج العمل | |
| متابعة السنة الدولية لكبار السن : مجتمع لكل الأعمار | ٢٤/٥٤ |
| الإجراءات الأساسية اللازم اتخاذها لمواصلة تنفيذ برنامج عمل | د١-٢/٢١ |
| المؤتمر الدولي للسكان والتنمية | |
| مقررات اللجنة الاقتصادية لأوروبا | |
| التعاون في مجال التحليل الاقتصادي ومساعدة البلدان المارة بمرحلة | باء (٤٦) |
| انتقالية | |
| أعمال اللجنة وأنشطتها في المستقبل | ألف (٥٠) |

البرنامج الفرعي ٥ الطاقة

| | |
|---|---------|
| قرارات الجمعية العامة | |
| تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة | ١٦٥/٤٨ |
| نشر مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية | ١٩٠/٤٨ |
| تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثانية | ١١١/٤٩ |
| قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| تنمية موارد الطاقة واستخدامها بكفاءة | ٨٦/١٩٩١ |
| مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا | |
| تعاون في ميدان الطاقة | طاء (٥) |

البرنامج الفرعي ٦ التجارة والصناعة وتنمية المشاريع

| | |
|---|----------|
| قرارات الجمعية العامة | |
| التجارة الدولية والتنمية | ٩٥/٥٠ |
| قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| تعزيز التعاون الأقليمي في مجال تيسير التجارة الدولية | ٧٦/١٩٩١ |
| مقرر اللجنة الاقتصادية لأوروبا | |
| تعزيز توسيع التجارة لتشمل منتجات من البلدان المارة بمرحلة انتقالية في الأسواق الدولية | جيم (٤٩) |

البرنامج الفرعي ٧ الأخشاب

| | |
|--|--------|
| قرار الجمعية العامة | |
| تنفيذ متابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة | ٢١٨/٥٤ |

البرنامج الفرعي ٨

المستوطنات البشرية

قرار الجمعية العامة

١٧٧/٥١

تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل

الثاني)

البرنامج ١٧

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

التوجه العام

(د - ٢٤). وستنفذ هذه الاستراتيجية باتباع نهج متكامل. ويتجسد هذا النهج في كل واحد من البرامج الفرعية على مستويين: مستوى العدالة الاجتماعية، الذي تنعكس أبعاده المختلفة في جميع البرامج الفرعية؛ كما تنعكس في التركيز على الروابط المتينة بين تلك البرامج الفرعية بالرغم من التخصص الفعلي لكل واحد من هذه البرامج. ومن الجوانب ذات الأولوية في هذه العلاقات المتبادلة بين البرامج الفرعية تعميم المنظور الجنساني وبموضوع الاستدامة البيئية وبناء المؤسسات وتحسين الأنظمة العامة. وتركز الاستراتيجية بشكل خاص من حيث عملها التحليلي، على رسم السياسات العامة وتيسير تنفيذها على صعيد الممارسة عن طريق الخدمات التنفيذية في مجالات من قبيل المعلومات المتخصصة والمساعدة التقنية والتدريب والنهوض بالتعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي.

١٧-٤ أما الإنجازات المتوقعة في نهاية فترة الخطة فتشمل ما يلي:

(أ) تعزيز كفاءة وفعالية اللجنة في منَهَجَة المعلومات، وتقديم المساعدة التقنية، ورصد التطورات الإقليمية ذات الصلة، وإجراء بحوث ذات وجهة عملية والتفاعل مع مختلف الهيئات الحكومية؛

(ب) تحليل القضايا الإنمائية ذات الصلة من منظور إقليمي، مع التركيز بصورة خاصة على الاتجاهات الناشئة وآثارها على بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، باتباع نهج متكامل، وإجراء تحليل مقارن للتجارب الوطنية؛

١٧-١ الهدف العام من هذا البرنامج هو النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، بالتعاون النشط المتبادل مع الدول الأعضاء في إجراء تحليل شامل للعملية الإنمائية وفي توفير الخدمات التنفيذية ذات الصلة.

١٧-٢ وهذا البرنامج، الذي يندرج ضمن صلاحيات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، يستمد ولايته من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٠٦ (د - ٦) الذي أنشأ المجلس بموجبه هذه اللجنة وكلفها في جملة أمور بوضع تدابير للنهوض بمستوى الأنشطة الاقتصادية في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي والمشاركة في تنفيذها؛ ومواصلة وتعزيز العلاقات الاقتصادية بين بلدان المنطقة وفيما بينها وبين البلدان الأخرى؛ وإجراء ما تراه مناسباً من تحليلات ودراسة أو رعايتها؛ والقيام بجمع ونشر المعلومات عن القضايا والاتجاهات والسياسات الإنمائية الإقليمية أو رعاية عمليات من هذا القبيل. وترد الولاية بقدر أكبر من التفصيل في مختلف القرارات التي اعتمدها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة، في مناسبات لاحقة.

١٧-٣ وتمحور الاستراتيجية العامة التي تتبعها اللجنة في تحقيق أهداف البرنامج حول ١٢ برنامجاً فرعياً مترابطاً وتكامل فيما بينها. وتستند هذه الاستراتيجية إلى الاقتراح القاضي بتغيير أنماط الإنتاج مع الحرص على تحقيق العدالة الاجتماعية بالنسبة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وهو المقترح الذي اعتمده اللجنة في قرارها ٥١٩

يتزايد عوامة. ويعني هذا ضمناً زيادة حصة هذه البلدان من التجارة والاستثمارات الأجنبية المباشرة والتدفقات التكنولوجية، كما وكيفا، وتعزيز قدرتها على استغلال الفرص الجديدة وتحليل آثار تلك التغييرات بالنسبة للمنطقة وتحديد التدابير المناسبة لمواجهة الأوضاع السلبية. ولهذا الغرض سيتم بشكل منهجي جمع البيانات وتنفيذ الأنشطة التحليلية وأنشطة المساعدة التقنية. مما يشجع على إجراء مناقشات وطنية وإقليمية بشأن السياسات الملائمة للنهوض بالقدرة التنافسية. كما ستجرى مقارنة بين التجارب الوطنية في النهوض بالصادرات داخل المنطقة وخارجها، من أجل وضع توصيات بهذا الشأن تتعلق بالسياسة العامة. وعلاوة على ذلك سيقوم البرنامج الفرعي برصد التطورات الراهنة التي تشهدها قواعد التجارة الدولية التي يجري التفاوض بشأنها تحت رعاية منظمة التجارة العالمية في إطار جولة الألفية الجارية والمفاوضات بين البلدان ومجموعات البلدان في المنطقة والبلدان الأوروبية وبلدان آسيا ومنطقة المحيط الهادئ، وتقييمها ورفع تقارير بشأنها إلى الدول الأعضاء.

١٧-٧ وسوف يقدم الدعم، في مجال التحليل والتنفيذ، إلى: (أ) الدول الأعضاء والمنظمات دون الإقليمية ذات الصلة عن طريق إعداد ونشر وثائق وتقارير تقنية من شأنها أن تعزز تبادل الخبرات وتشجع إجراء المناقشات التقنية من خلال لقاءات واجتماعات أفرقة خبراء؛ ووضع مشاريع في مجال التعاون التقني تستهدف تلبية احتياجات محددة للدول الأعضاء في المجالات الرئيسية مثل التنسيق على مستوى الاقتصاد الكلي والتكامل بين الهياكل الأساسية المادية وتنسيق الأنظمة الداخلية ولا سيما تلك المتصلة بالحماية الاجتماعية وعوامل الإنتاج (بما في ذلك العمالة) وتنفيذ تلك المشاريع؛ وإيفاد بعثات للمساعدة التقنية؛ و (ب) المجتمع الدولي فيما يبذله من جهود تعزيز القدرة على الاستجابة للتحذيرات المبكرة كيما يتسنى التصدي

(ج) أداء دور أكبر في التعبير عن شواغل المنطقة ومصالحها في المنتديات العالمية، وإبراز القضايا التي تحظى بالاهتمام على الصعيد العالمي، في المنتديات الإقليمية؛

(د) زيادة التعاون التقني فيما بين البلدان النامية والمشاركة في خطط التكامل دون الإقليمية والإقليمية والقارية؛

(هـ) إخراج معلومات جديدة تدعم التعاون الثنائي والمتعدد الأطراف، ولا سيما في مجالات إقامة الصلات التجارية والنقل وتوحيد المعايير وتنمية الإنتاج وتطوير التكنولوجيا، وتوخي الكفاءة في استخدام موارد المياه والطاقة، وتحقيق الاستدامة البيئية وتعميم المنظور الجنساني؛

(و) نشر نواتج اللجنة على نطاق أوسع وتحديث قنوات الاتصال واستخدام آليات أكثر فعالية للوصول إلى مختلف فئات المستخدمين.

البرنامج الفرعي ١

الروابط مع الاقتصاد العالمي والتكامل والتعاون على الصعيد الإقليمي

الهدف

١٧-٥ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى زيادة وعي الدول الأعضاء بالتحديات والفرص فيما يخص تعزيز روابطها مع الاقتصاد العالمي والمضي قدماً في وضع اتفاقات داخل المنطقة وزيادة التنسيق والتقارب بين الاتفاقات القائمة.

الاستراتيجية

١٧-٦ تتحمل المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة التجارة الدولية وتمويل التنمية، التي ستتولى رصد وتقييم أهم التطورات الاقتصادية التي تطرح تحديات على بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في عصر

يطلعون على وثائق اللجنة وتقاريرها في الموقع الشبكي الخاص بها.

لبوادر ظهور الأزمات المالية وانتشارها وإصلاح الهيكل المالي العالمي.

الإجازات المتوقعة

١٧-٨ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تقوية القدرات المؤسسية في القطاعين العام والخاص للاقتصادات الوطنية في بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ (ب) وضع وتعزيز أشكال جديدة من التكامل الدولي للمنطقة في سياق التقدم المتوازي للعولمة والانفتاح الإقليمي في أمريكا الشمالية ومنطقة البحر الكاريبي؛ (ج) الآثار المفيدة للمعلومات والمعارف الحديثة التي تتيحها وتوزعها للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي عن تدريب الموارد البشرية؛ (د) مؤسسات أمتن تشارك في صنع القرار وفي تنفيذ الأنشطة وإحراز تقدم ملموس في مجال التكامل على الأصعدة دون الإقليمية والإقليمي والقاري؛ (هـ) توفير حوافز لتحسين خطط التكامل العديدة وتنسيقها والتقريب فيما بينها، بشكل تدريجي.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٩ تتمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي: (أ) عدد السياسات المعتمدة من أجل النهوض بالقدرة التنافسية وتعزيز النمو باستخدام أدوات منها ما تسهم به اللجنة من دراسات تحليلية وما تقدمه من اقتراحات وما تقيمه من تعاون تقني؛ (ب) ترسيخ الأنماط الجديدة للتخصص في أعقاب الاجتماعات التي تعقدها اللجنة؛ (ج) زيادة استخدام المعلومات المتخصصة التي توفرها وتوزعها اللجنة كأساس لعمليات التفاوض؛ (د) ما تبديه الدول الأعضاء من ارتياح وما يصدر من أصدااء في المنشورات المتخصصة في المنطقة وخارجها عن أعمال الأمانة في المجالات المتعلقة بمواضيع محددة؛ (هـ) فعالية التعاون التقني الذي تقيمه الأمانة؛ (و) عدد الذين

البرنامج الفرعي ٢

تنمية الإنتاج والتكنولوجيا والمشاريع الخاصة

الهدف

١٧-١٠ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو مساعدة الدول الأعضاء في تصميم وتنفيذ آليات مؤسسية جديدة وإطارات تنظيمية وأدوات تتعلق بالسياسة العامة بما يؤثر على سلوك العناصر الفاعلة في الاقتصاد وقطاعات الإنتاج على مستوى الاقتصاد المتوسط والجزئي، عملاً على رفع معدلات نمو الإنتاج وتضييق الفجوة الإنتاجية مقارنة مع البلدان المتقدمة النمو.

الاستراتيجية

١٧-١١ تقع المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على شعبة الإنتاج والإنتاجية والإدارة. وتقوم الاستراتيجية التي ستتبع على توفير الدعم للدول الأعضاء عن طريق تجهيز وتحليل المعلومات المتخصصة ونشر نتائج ما تجر به اللجنة من دراسات تحليلية وما تقدمه من مقترحات بشأن إعادة الهيكلة في قطاعي الزراعة والصناعة وقطاع الخدمات، وكذلك عن طريق التعاون التقني. وسيولى اهتمام خاص لسياسات التنافس الصناعي، ومن ذلك تشجيع الصادرات وتعزيز النظم الوطنية للابتكارات التكنولوجية، وتوفير التدريب وتطوير مجموعات الإنتاج القائمة على الموارد الطبيعية؛ ولسياسات التنمية الزراعية؛ وسيعنى أيضاً بالاستثمارات الأجنبية المباشرة؛ وكذا بتحليل الفوارق السلوكية بين العناصر الاقتصادية كل على حدة، مثل الشركات عبر الوطنية ومجموعات الشركات المحلية الكبرى والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم أو ضمن مختلف مجالات الأنشطة الإنتاجية في قطاعي الزراعة والصناعة وقطاع الخدمات.

الاقتصادات، بشكل ملح، مواصلة تقديم المساعدة للبلدان في هذا الشأن. وسيتم تعزيز قدرة اللجنة على الاستجابة بسرعة من حيث تحليل السياسات العامة وصياغة مقترحات بشأن القضايا الناشئة في مجال الاقتصاد الكلي. كما سيتم تيسير تبادل الخبرات وإجراء المناقشات التقنية عن طريق لقاءات واجتماعات خبراء. وستتم مناقشة نتائج البحوث والنهوض بالأنشطة التنفيذية. ويمكن أن تشمل الأنشطة تنفيذ مشاريع التعاون التقني وإيفاد بعثات استشارية وتنظيم دورات تدريبية.

١٧-١٦ سوف تجرى دراسة تحليلية مقارنة للدروس المستخلصة من المناطق الأخرى في مجال تنسيق سياسات الاقتصاد الكلي - سواء أكانت هذه الدروس سلبية أم إيجابية بالنسبة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وسيولى اهتمام خاص للسياسات الضريبية ونفقات الميزانية والسياسات النقدية وسياسات العملات الأجنبية فضلا عن السياسات الخاصة بإدارة الخصوم. ولمسألة التوافق بين السياسات الاقتصادية (السياسات الضريبية والنقدية والسياسة المتعلقة بأسعار الصرف) والإصلاحات الهيكلية الجاري تنفيذها في المنطقة والأنواع الجديدة من القيود الخارجية التي يمكن أن تنجم عن العولمة المالية؛ مساعدة الدول الأعضاء على وضع استراتيجية دولية وإقليمية لحل المشاكل النابعة من المديونية الخارجية؛ دعم رسم وتنفيذ السياسات الدولية إلى تعزيز القدرة المحلية على توليد موارد مالية توظف في الاستثمار وإنشاء المؤسسات والصكوك المناسبة لتوحيد تلك الموارد نحو تكديس رؤوس الأموال وتيسير التعجيل بعملية التكديس. وسيتم رصد وتحليل المبادئ الأساسية للاقتصاد الكلي التي يقوم عليها النمو الاقتصادي المستدام. كما ستجرى دراسات بشأن الاستثمار وتمويل الاستثمارات والسياسات الخاصة بتجاوز العقبات الخارجية. كما ستوضع طرق لتوسيع نطاق الإفادة من

الإجازات المتوقعة

١٧-١٢ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي: تيسير عملية رسم السياسات أو عمليات استعراض السياسات في سياق إعادة هيكلة قطاع الإنتاج، وفي تصميم وتنفيذ آليات مؤسسية جديدة، ووضع أو تنقيح إطارات تنظيمية وأدوات تتعلق بالسياسة العامة من أجل رفع معدلات نمو الإنتاج وتقليص الفجوة الإنتاجية مقارنة مع البلدان المتقدمة النمو.

مؤشرات الإنجاز

١٧-١٣ من المتوقع أن تتمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي: إعراب البلدان الأعضاء عن ارتياحها فيما يخص توقيت ونوعية الوثائق والتقارير التقنية التي توزعها اللجنة، ونتائج الأنشطة التنفيذية التي تحدد بوسائل من قبيل الدراسات الاستطلاعية، وزيادة عدد قراء وناثق اللجنة وتقاريرها التقنية سواء أكانت مطبوعة أو على شبكة الإنترنت.

البرنامج الفرعي ٣

سياسات الاقتصاد الكلي والنمو

الهدف

١٧-١٤ الغرض من هذا البرنامج الفرعي هو متابعة تطور أداء المنطقة في مجال الاقتصاد الكلي بغرض زيادة تنسيق سياسات الاقتصاد الكلي وتعزيز الاستراتيجيات الجديدة التي تعتمد عليها الدول الأعضاء من أجل تحقيق النمو المستدام على المدى الطويل.

الاستراتيجية

١٧-١٥ تتحمل المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة التنمية الاقتصادية. وتتمثل الاستراتيجية المتبعة في مواصلة الرصد المنتظم لاتجاهات الاقتصاد الكلي بغرض الإسهام في التوعية بشكل كامل بالمشاكل وتحديد الخيارات السياسية لتجاوز هذه المشاكل. وتقتضي زيادة عولمة

البرنامج الفرعي ٤ التنمية الاجتماعية والمساواة

الهدف

١٧-١٩ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في الإسراع بالتخفيف من وطأة الفقر وتحقيق المساواة الاجتماعية من جانب الدول الأعضاء في المنطقة عن طريق تعزيز قدرتها على وضع سياسات وبرامج ومشاريع اجتماعية مناسبة وتنفيذها.

الاستراتيجية

١٧-٢٠ تقع المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على شعبة التنمية الاجتماعية. وتمثل الاستراتيجية في زيادة قدرة بلدان المنطقة عن طريق تحليل تجاربها لتحديد الأدوات التي كُلت بالنجاح ودراسة المشاكل الرئيسية التي واجهتها. وفي سياق الأخذ بنهج دولي متكامل حيال مشاكل المخدرات، تتلقى البلدان المساعدة في مجال تحديث التحليلات التشخيصية للأوضاع الاجتماعية، وخاصة فيما يتعلق بتعيين أحوال الفقر ورصدها وتحليل العلاقة القائمة بين العمالة وتوزيع الدخل والتعليم. وسوف يتم تحليل الآثار الاقتصادية والاجتماعية لإنتاج المخدرات والاتجار بها واستهلاكها. كما سيجري تحليل سياسات التعاون الدولي والإقليمي والسياسات الوطنية المتعلقة ببدء هذه الأنشطة ومراقبتها، جنباً إلى جنب مع تحليل البرامج الإنمائية البديلة غير التمييزية لمواجهة عواقب تلك المشاكل.

١٧-٢١ وكجزء من هذه الاستراتيجية سوف تتاح مدخلات منهجية عن طريق استحداث معايير جديدة لقياس الكفاءة في استخدام الموارد والفعالية في تنفيذ السياسات والبرامج والمشاريع الاجتماعية. ويتمثل أحد المساعي في تعزيز المؤسسات الاجتماعية وتقييم النتائج، مع إيلاء اهتمام خاص للعوامل والحالات التي تؤثر الفئات السكانية الضعيفة.

التنمية الاقتصادية كتي تشمل فئات أوسع من السكان، وسيتم التركيز على ضرورة وضع سياسات للنهوض بالعدالة الاجتماعية. كما ستجرى دراسات تحليلية لأسواق العمالة.

الإنجازات المتوقعة

١٧-١٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحديد الأهداف (وإدخال أي تعديلات تكون لازمة) من جانب الحكومات فيما يتعلق بسياساتها وأدائها الاقتصادي؛ (ب) التنسيق بين سياسات الاقتصاد الكلي في سياق التوجه نحو التكامل الإقليمي؛ (ج) تعزيز التعاون التقني على الصعيد الإقليمي نتيجة لتبادل الخبرات الوطنية والدروس المستخلصة؛ (د) زيادة القدرة على رسم سياسات للاقتصاد الكلي تكون أكثر اتساقاً مع أهداف النمو على المدى الطويل؛ (هـ) نشر الوعي الكامل بخصوص أسواق العمالة وآثارها على العدالة الاجتماعية وبالتالي تعزيز القدرة على رسم السياسات أو على إعادة تصميم السياسات القائمة بطريقة تكون أكثر اتساقاً مع هدف العدالة الاجتماعية.

مؤشرات الإنجاز

١٧-١٨ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) درجة الارتياح التي تعبر عنها البلدان الأعضاء حيال المعلومات التي تتيحها لهم اللجنة وحيال التعاون التقني المقدم لها، وتحدد درجة الارتياح تلك عن طريق الدراسات الاستقصائية؛ (ب) درجة الاطلاع على وثائق اللجنة وتقاريرها التقنية، سواء المطبوعة منها أو المنشورة على الإنترنت، المتعلقة بمواضيع مثل الشروط الأساسية للنمو المستدام في الأجل الطويل، وتنسيق التطورات الاقتصادية الكلية في المنطقة، وأثرها في الصحافة واستعراضاتها في الكتابات المتخصصة وآراء الخبراء المرموقين في الميدان بشأنها.

قدرة الدول الأعضاء في المنطقة على إدارة وتخفيف الآثار الاجتماعية الضارة الناجمة عن تدابير التكيف الهيكلي المتخذ فضلا عن التصدي للتحديات التي تمثلها مشاكل العولمة لاقتصاداتها.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٢٣ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) إعراب البلدان الأعضاء عن ارتياحها حيال مواقيت المعلومات التي تقدمها اللجنة ومشورتها وتعاونها التقني وأهميه ذلك ووثيقة صلته بالغرض، ويقاس ذلك الارتياح بواسطة وسائل مختلفة كالدراسات الاستقصائية والاستعراضات والاقبسات الواردة في الكتابات المتخصصة وآراء الخبراء المرموقين في الميدان؛ و (ب) تعزيز قدرة الحكومات على تكييف السياسات والمبادئ التوجيهية الرامية إلى التغلب على الفقر مع الظروف المتغيرة؛ و (ج) استجابة اللجنة لطلب الحصول على المشورة والتدريب.

البرنامج الفرعي ٥

دمج المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية

الهدف

١٧-٢٤ هدف هذا البرنامج الفرعي هو زيادة الوعي بقضايا الجنسين وتعزيز دمج المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية، بما في ذلك في جميع برامج اللجنة ومشاريعها.

الاستراتيجية

١٧-٢٥ تقع المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على وحدة المرأة والتنمية التابعة لمكتب الأمين التنفيذي للجنة. وسوف يتم السعي إلى تحقيق الاستراتيجية عن طريق تشجيع توحيد الآلية المؤسسية في المنطقة من أجل تقليص الهوة القائمة بين الجنسين في مختلف ميادين التنمية وتعزيزها. وسوف يتم تعزيز القدرة الإقليمية في مجال البحث والتطوير

وسوف يتم تعزيز التفاعل فيما بين هذا البرنامج الفرعي وغيره من البرامج الفرعية لتعيين وتحليل العوامل التي تقوي المساواة والاندماج الاجتماعي. وسوف يتم وضع مقترحات للسياسة العامة على أساس هذا النهج المتكامل. وتقتضي هذه الاستراتيجية تنفيذ مزيج من الأنشطة في مجال وضع السياسات تشمل تحليل المقترحات ومنهجيتها وتقييمها وإعدادها، إلى جانب أنشطة التعاون التقني ذات الصلة. وسوف يُقدم الدعم إلى البلدان في مجال استعراض السياسات والآليات والأدوات الجديدة أو الإضافية وتصميمها وتنفيذها، وذلك حسب الاقتضاء. وسوف تشمل تلك الأنشطة التعاون التقني والبعثات الاستشارية والتدريب على المنهجيات والتقييم. وعلاوة على ذلك، سوف تسهل الاستراتيجية متابعة الدراسات وتعزيز العمل المنسق الذي تضطلع به الوكالات والبرامج المتخصصة التابعة للأمم المتحدة في مجالات إنتاج المخدرات والاتجار بها واستهلاكها. وستستفيد السياسات والبرامج والمشاريع الرامية إلى القضاء على الفقر من منهجية المعلومات ذات الأثر المباشر وتحليلها وإعداد التحليلات التشخيصية وتطوير المنهجيات.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٢٢ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تعزيز قدرة البلدان على وضع وتنفيذ السياسات التي تستهدف القطاعات الأقل حظا لتحسين نوعية الرصيد البشري وتعزيز المساواة الاجتماعية؛ (ب) زيادة قدرة المؤسسات الاجتماعية الوطنية على تحليل تجاربها في مجال إدارة السياسات الاجتماعية والبرامج والمشاريع الاجتماعية وعلى إدخال أي تعديلات ضرورية؛ (ج) تسهيل التصميم والاستعراض المناسبين للسياسات والبرامج والمشاريع الرامية إلى التغلب على الفقر؛ (د) تعزيز التعاون الدولي والإقليمي وزيادة قدرة البرامج على الوقاية من استهلاك المخدرات ومراقبة الاتجار بها، وذلك من منظور الأهداف والاختيار والأثر؛ (هـ) تعزيز

أنشطتها الجارية الرئيسية والمشاريع الممولة من خارج الميزانية.

البرنامج الفرعي ٦ السكان والتنمية

الهدف

١٧-٢٩ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تقديم المساعدة للدول الأعضاء في الميادين التالية: (أ) تعزيز قدرتها التقنية في مجال رصد الاتجاهات السكانية لاستخدامها في البرمجة الاجتماعية، وخاصة لتقييم العوامل الاجتماعية والديمقراطية التي تؤدي إلى خلق ضروب الحرمان وغيرها من أشكال الضعف الاجتماعي؛ (ب) رصد وتنفيذ اتفاقات وأهداف برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

الاستراتيجية

١٧-٣٠ تقع المسؤولية الفنية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على شعبة السكان. وتحقيقاً لهذا الهدف، سوف تعمل الشعبة على تعزيز اتفاقات وأهداف برنامج العمل الصادر عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، فضلاً عن الإجراءات الرئيسية لتابعة تنفيذ برنامج العمل ذاك وتنسيق التفاعل وتبادل التجارب في مجال رصد وضع تلك الأهداف والاتفاقات وتقديم مساهمات من خلال توليد معلومات متخصصة حديثة بشأن تداخل العلاقات بين السكان والتنمية لاستخدامها في وضع السياسات واتخاذ القرارات الاجتماعية والاقتصادية المناسبة. وتشمل الاستراتيجية أيضاً: (أ) منهجية وتحليل البيانات، وإعداد التحليلات التشخيصية ووضع مقترحات لتيسير إعداد أنشطة وسياسات تنفيذية مهمة تشجع التعاون الإقليمي، بما في ذلك تشجيع التعاون التقني فيما بين البلدان النامية؛ (ب) تعزيز المساواة الاجتماعية لحماية الفئات المحرومة تاريخياً والقطاعات السكانية الأكثر تضرراً من إعادة الهيكلة الاقتصادية والاجتماعية؛ (ج) تبادل

المتعلقين بقضايا الجنسين، كما سوف تقدم المساعدة للبلدان في مجال تحليل القضايا التي تحظى بالأولوية في مجال المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الأنشطة ذات الصلة.

١٧-٢٦ وعلاوة على ذلك، سوف يتم الإبقاء على أنشطة المؤتمر الإقليمي المعني بالمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وهيئة رئاسة المؤتمر وتعزيز تلك الأنشطة. وسوف يتم تعزيز الجهود المبذولة في نطاق اللجنة لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع برامجها ومشاريعها. كما سوف يتم تزويد المكاتب الحكومية المعنية بالنهوض بالمرأة بالمعلومات والتدريب الفني والمنهجي لتمكينها من تعزيز قدراتها المؤسسية والاضطلاع بأنشطة التنسيق المشترك بين القطاعات. وسوف يتم تقوية دور اللجنة بوصفها مركز اتصال في مجال التنسيق المشترك بين الوكالات لأنشطة المساواة بين الجنسين التي تنفذها الهيئات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة في المنطقة. وسوف يتم توسيع الدراسات والأبحاث، بما في ذلك متابعة دراسة المعلومات الجديدة المتاحة.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٢٧ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تعزيز وتوطيد المؤسسات الوطنية والإقليمية التي تعمل من أجل تقليص الفجوة بين الجنسين؛ (ب) زيادة دمج المنظور الجنساني في برنامج عمل اللجنة على نحو منتظم.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٢٨ تشمل مؤشرات الإنجازات ما يلي: (أ) إعراب البلدان الأعضاء عن ارتياحها إزاء المعلومات المستكملة والمنهجيات والمعلومات المراعية للمنظور الجنساني التي تتيحها اللجنة بشأن القضايا ذات الأولوية الواردة في برامج العمل؛ (ب) عدد البرامج الفرعية التي تكون بحلول نهاية الفترة قد أدمجت المنظور الجنساني بصورة منتظمة في صلب

مؤشرات الإنجاز

١٧-٣٣ تشمل المؤشرات الأمور التالية ولكنها لا تقتصر عليها: (أ) عدد طلبات التعاون التقني التي تتلقاها اللجنة وتنفذها لدعم البلدان الأعضاء؛ (ب) عدد اجتماعات الخبراء أو سلطات البلدان الأعضاء التي تنظمها اللجنة لتشجيع تبادل التجارب والدروس المستفادة فيما يتصل بتنفيذ برنامج العمل؛ (ج) إعراب البلدان الأعضاء عن ارتياحها حيال مواقيت تقديم المعلومات والوثائق والتقارير التقنية الصادرة عن اللجنة وأهميتها ووثاقه صلتها بالغرض، وتحدد درجة ذلك الارتياح من خلال وسائل كالدراسات الاستقصائية والاستعراضات واقتباسات نصوص اللجنة في الكتابات المتخصصة ومدى الاطلاع على وثائق اللجنة وتقاريرها التقنية.

البرنامج الفرعي ٧ تخطيط الإدارة العامة

الهدف

١٧-٣٤ هدف البرنامج الفرعي هو تعزيز القدرة المؤسسية لإدارة العامة للدول الأعضاء على الأصعدة الإقليمية والوطنية والمحلية، وخاصة فيما يتعلق بمهام التخطيط الأساسية والتحديات الناشئة عن خصخصة الأنشطة الاقتصادية وتحريرها، وحماية المستهلكين والحاجة إلى تحسين الأطر التنظيمية للمرافق العامة والقطاعات غير التنافسية.

الاستراتيجية

١٧-٣٥ تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي. وسوف يتم التركيز في نطاق المساعي المبذولة لبلوغ الأهداف على ما يلي: (أ) تحليل التفاعل بين الإصلاحات الاقتصادية والإدارة العامة الاستراتيجية؛ (ب) إعداد السياسة العامة المتبعة في وضع

البيانات والتجارب والإجراءات الوطنية ذات الصلة فيما بين بلدان المنطقة وفي الوقت ذاته وضع قدرة اللجنة في مجال الدراسة التحليلية وصياغة المقترحات الرامية إلى تحسين عملية وضع السياسات في المجال الديمغرافي رهن إشارتها.

١٧-٣١ وسوف يسعى البرنامج الفرعي كذلك إلى رصد معدلات الخصوبة والوفاء والبنية العمرية والمهجرة الداخلية وغير ذلك من الاتجاهات بصورة مستمرة، فضلا عن أنماط توزيع السكان عبر أقاليم المنطقة، استجابة لاهتمامات واضعي السياسات. وبالإضافة إلى ذلك، سوف يسهم البرنامج الفرعي القيام باستعراض دوري للإسقاطات الديمغرافية في المنطقة وإنجاز الأنشطة التنفيذية من خلال مساعدة البلدان في مجال تعزيز قدرتها التقنية على تتبع المتغيرات والاتجاهات الاجتماعية والديمغرافية.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٣٢ تشمل الإنجازات المتوقعة بالنسبة إلى البلدان الأعضاء في اللجنة ما يلي: (أ) تعزيز قدرتها في مجال متابعة وتنفيذ الاتفاقات والأهداف المنصوص عليها في برنامج العمل الصادر عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛ (ب) تعزيز قدرتها التقنية في مجال دمج المتغيرات الاجتماعية والديمغرافية في عملية إعداد برامجها ومشاريعها الإنمائية؛ (ج) تحسين قدرتها على وضع السياسات والبرامج الرامية إلى التغلب على ضعف القطاعات الاجتماعية المحرومة وانتقال ظروف الحرمان بين الأجيال؛ (د) قيام اللجنة بتوفير المعلومات الجديدة والدراسات وتقديم الدعم التقني الذي يعزز السياسات الرامية إلى تنسيق اتجاهات الهجرة مع أهداف التنمية الوطنية؛ (هـ) تعزيز قدرتها على رصد التطورات التي تطال المتغيرات الديمغرافية الرئيسية المطلوبة كمدخلات في البرمجة الاجتماعية.

البرنامج الفرعي ٨ البيئة والمستوطنات البشرية

الهدف

١٧-٣٨ يهدف البرنامج الفرعي إلى: (أ) مساعدة الدول الأعضاء على مواصلة تنفيذ ورصد جدول أعمال القرن ٢١ والتتائج الجديدة الأخرى لاتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة العالمية؛ (ب) زيادة قدرة الدول الأعضاء على إدماج الاعتبارات البيئية في صياغة وتنفيذ السياسات الاقتصادية؛ (ج) مساعدة هذه الدول على تخطيط وتنفيذ أنظمة استخدام الأرض لتشجيع الاستيطان البشري المتكامل والمتوازن.

الاستراتيجية

١٧-٣٩ تتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة البيئة والمستوطنات البشرية. وسوف تركز الاستراتيجية على: (أ) إجراء تحليل مقارنة لمختلف الأنظمة الوطنية ودون الإقليمية لإدارة البيئة، يشمل السياسات ذات الصلة، ورصد تغيرات الأطر المؤسسية والقانونية لدول المنطقة عملاً على تعزيز تبادل الخبرات والاطلاع على أفضل الممارسات، وتوفير التعاون حسب الاقتضاء، وخاصة التعاون التقني. ومن المسائل التي ستعالج، مسائل التنوع الأحيائي، وتغير المناخ، والتصحر، وحركة النفايات الخطرة عبر الحدود، والمواد الكيميائية السامة، واستنفاد طبقة الأوزون. كما ستركز الاستراتيجية أيضاً على العمل في مجال السياسات، بما في ذلك منهجة المعلومات وتطوير المنهجيات، خاصة في مجال وضع المؤشرات التي تسهل تحليل اتجاهات الاستدامة، وتحديد الأخطار والقضايا الجديدة المتعلقة بالواقع البيئي. وعلى مستوى الاقتصاد الكلي، سيجري تحليل تجريبي لمساعدة الدول الأعضاء على أن تفهم بقدر أكبر العلاقات المتبادلة بين السياسات التجارية وتخفيف

الميزانية ورسدها وتقييمها في نطاق نظم الإدارة المالية المتكاملة؛ (ج) استعراض وتطوير أساليب تصميم الاستثمار العام وبرمجته وإدارته، مع إيلاء عناية خاصة للأنشطة التدريبية؛ (د) تخطيط وتعزيز وضع سياسات وأدوات متسقة مع لامركزية المهام الحكومية وتخطيط استخدام الأراضي في هذا الإطار؛ (هـ) وضع إطار تحليلي ومقترحات لمساعدة بلدان المنطقة في مجال تعزيز قدرتها المؤسسية ورصيدها من الموارد البشرية الماهرة؛ (و) ضرورة مواصلة عمل البرنامج على تحسين الوظيفة التنظيمية التي تؤديها الدولة بالعمل على تحقيق فعالية سير آليات السوق، وهي وظيفة ضمن وظائف تنظيمية أخرى تؤديها الدولة ولا يزال لها صلاحيتها في السياق الإقليمي.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٣٦ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة توفر المعلومات الجديدة وتحسين الخبرة التقنية للموظفين الحكوميين الإقليميين والوطنيين والمحليين المعنيين بتطبيق المبادئ الأساسية لتخطيط الإدارة العامة وميدان تنظيم الدولة.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٣٧ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) إعراب الدول الأعضاء عن ارتياحها إزاء المساهمات والمقترحات التحليلية، ويمكن تحديد درجة ذلك الارتياح مثلاً عن طريق الدراسات الاستقصائية واهتمام وسائل الإعلام والاستعراضات والاقتباسات الواردة في المنشورات المتخصصة؛ (ب) طلبات التعاون التقني المنفذة من جانب اللجنة، وخاصة في ميدان التدريب الموجه نحو تحسين وتحديث القدرة التقنية للموارد البشرية المشاركة في أنشطة التخطيط والتنظيم.

على إدماج المعايير الاجتماعية بصورة منتظمة في تخطيط وتنفيذ السياسات البيئية ووضع استراتيجيات تسمح بزيادة مشاركة المواطن.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٤٢ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) عدد طلبات التعاون التقني التي تتلقاها اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وتنجزها؛ (ب) وضع التشريعات والنظم البيئية المتعلقة بتطبيق سياسات مستدامة بيئية؛ (ج) زيادة عدد الأدوات الاقتصادية وتطبيقها بشكل منهجي في إدارة البيئية؛ (د) تعبير الدول الأعضاء عن ارتياحها لتحليلات اللجنة ومقترحاتها.

البرنامج الفرعي ٩

الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية

الهدف

١٧-٤٣ هدف هذا البرنامج الفرعي هو التشجيع على الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية والهياكل الأساسية في قطاعات الطاقة والمياه والمناجم والنقل، وإدارة هذه الموارد بطريقة مستدامة مع مراعاة العدالة الاجتماعية.

الاستراتيجية

١٧-٤٤ تتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الموارد الطبيعية والمرافق الأساسية. وتتكون الاستراتيجية من تحليل الآليات المؤسسية الجديدة وتحسين الأطر التنظيمية لقطاعات وأنشطة مختلفة، وبخاصة الأنشطة التي حولت إلى القطاع الخاص؛ ونشر نتائج هذه الدراسات في الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية، لمساعدتها على تبني السياسات والتدابير المناسبة؛ والشروع في تقديم المساعدة التقنية، مع التركيز بصورة خاصة على التكامل المادي والتجاري بين دول المنطقة والتشجيع على زيادة التنسيق في

القيود المالية والتحويل إلى القطاع الخاص من ناحية، ومن ناحية أخرى لعلاقة ذلك بالبيئة والإدارة البيئية. أما على مستوى الاقتصاد الجزئي، فسيتم التركيز على اتجاهات تخصص الإنتاج وآليات تشجيع الإنتاج النظيف. كما ستشمل الاستراتيجية أيضا توفير الدعم التقني للدول الأعضاء.

١٧-٤٠ وستتضمن الاستراتيجية، فضلا عن ذلك، عملا تحليليا لقضايا العدالة بين أبناء الجيل الواحد وبين جيل وآخر، والمشاركة الاجتماعية، والضعف الاجتماعي - البيئي، واختلاف نظم الإدارة المحلية ووضع المعايير لصياغة استراتيجيات مستدامة لإدارة المدن. وستشمل الأنشطة التنفيذية رصد وتنفيذ الاتفاقات الدولية، وخصوصا تلك التي وقع عليها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل ٢). ومن القضايا الأخرى أيضا الاتجاهات نحو اللامركزية، والعلاقات بين التنمية المدنية والاقتصادية، وإنشاء التجمعات المبنية على استخدام الأرض.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٤١ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) زيادة تطبيق الاتفاقات البيئية العالمية على الصعيدين الوطني والإقليمي؛ (ب) تنمية معارف جديدة ووضع معايير يمكن تطبيقها على تقييم اتجاهات التنمية المستدامة في المنطقة؛ (ج) منهجة البيانات وتطوير منهجيات تسهل تبني القرارات المتعلقة بالبيئة واثريها؛ (د) زيادة القدرة الوطنية على تقييم الاتجاهات المنتظمة نحو أنماط التنمية المستدامة؛ (هـ) زيادة القدرة التقنية على إدخال بعد بيئي في تخطيط السياسات الاقتصادية، والاستخدام المبدع للأدوات الاقتصادية في الإدارة البيئية؛ (و) تبني ممارسات الإدارة المتكاملة للمدن، التي تشمل استخدام معايير منهجية للاستدامة تستخدم في وضع سياسات استخدام الأرض؛ (ز) تحسين القدرة التقنية

السياسات، ورفع مستوى التنسيق بين الأعمال الإحصائية في جميع أنحاء المنطقة.

الاستراتيجية

١٧-٤٨ تتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي شعبة الإحصاءات والإسقاطات الاقتصادية. والاستراتيجية مصممة بغرض تلبية الطلب على المعلومات الناتج عن اتباع الأساليب الاقتصادية الجديدة في المنطقة، والتي تمخضت عنها الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية، والعولمة المتزايدة للاقتصادات والمجتمعات. وسوف توسع وتقوي عمليات إنتاج الإحصاءات ومصارف البيانات في برامج التعاون التقني التابعة للجنة (على المستويات المنهجية والتكنولوجية والتدريبية). وفي المجال الاقتصادي، سيتم النظر في أوجه معينة، مثل التمويل الداخلي والخارجي، والخدمات الحديثة والاختلافات في قيمة المخزونات المادية والمالية. وفي المجال الاجتماعي سوف تُؤخذ المسائل المتعلقة بالعدالة الاجتماعية بعين الاعتبار عند تقييم الطرائق الاقتصادية الجديدة، مثل الفقر وتوزيع الدخل والقطاعات غير الرسمية أو ذات الإنتاجية المنخفضة. وسيتم إنتاج دراسات وإسقاطات استطلاعية لقياس الاتجاهات في السياق الإقليمي الجديد والتحديات القائمة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، ومن أجل توفير الأدوات اللازمة لتقييم الميزات والكلفة والتحديات المرافقة لمختلف مخططات التنمية. وسيسعى هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز القدرات على تحليل الأحداث الاقتصادية الجارية بهدف مساعدة البلدان على وضع سياساتها القصيرة الأجل، وإدخال أساليب وتقنيات تسمح بتحسين التغطية المواضيعية والجغرافية وكذلك تحسين نوعية البيانات الإحصائية.

مجال السياسات؛ والقيام بتحليل قضايا ذات أهمية متزايدة مثل نتائج اللامركزية والآثار المترتبة عليها؛ وتحويل المرافق العامة إلى القطاع الخاص وتدفق أطراف جديدة للمشاركة في إدارة الموارد الطبيعية وفي خدمات المرافق الأساسية. وسيتم أيضا توفير المشورة التقنية وأنشطة التدريب للمسؤولين المشاركين في إدارة الموارد الطبيعية والمرافق الأساسية في الدول الأعضاء في اللجنة.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٤٥ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تعزيز الخبرة الفنية وتسهيل وضع سياسات مناسبة من أجل التشجيع على الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية والمرافق الأساسية في سياق البيئة المستدامة والعدالة الاجتماعية؛ (ب) زيادة القدرة على إدارة الموارد الطبيعية والمرافق الأساسية على المستويات اللامركزية الإقليمية والمحلية، وبخاصة تعزيز قدرة أصحاب المصالح المشاركين في هذه العمليات.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٤٦ تشمل المؤشرات: (أ) إعراب البلدان الأعضاء عن ارتياحها للمدخلات التحليلية للجنة ومقترحاتها وأنشطة التعاون التقني التي تقوم بها، وذلك باستخدام نهج مختلفة منها الدراسات الاستقصائية؛ (ب) عدد طلبات التعاون التقني التي تتلقاها اللجنة وتنجزها.

البرنامج الفرعي ١٠

الإحصاءات والإسقاطات الاقتصادية

الهدف

١٧-٤٧ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز قدرات المنطقة على إنتاج الإحصاءات والإسقاطات اللازمة لصياغة سياسات تهدف إلى تطبيق أساليب تنمية جديدة ورصد هذه

مناسبة للتأثير على التنمية الاجتماعية؛ (ج) صياغة سياسات وتدابير من أجل تعزيز تنمية الإنتاج والتكنولوجيا والمشاريع الحرة في القطاعين الزراعي والصناعي؛ (د) تعزيز التعاون والتكامل دون الإقليمي في قطاع الطاقة.

الاستراتيجية

١٧-٥٢ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي المقرر دون الإقليمي للجنة في مكسيكو. وستركز الاستراتيجية على المقترحات التي أعدتها اللجنة في تحليلها للعوامل المساهمة في التطورات الاقتصادية الحديثة في دول المنطقة، وبخاصة تلك التي تتعلق بالمجالات الاقتصادية الإقليمية والوطنية الجديدة والروابط الاقتصادية التي بدأت تبرز إلى حيز الوجود. وكذلك ستولى أهمية للنمو الجديد من السياسات العامة، ولاستعراض الإصلاحات وتكثيفها، وتعزيز القدرات المؤسسية ودور الاستثمار الأجنبي في تكوين رأس المال، والتغير التكنولوجي وتوفير فرص العمل والتعاون التقني المقدم لدول المنطقة من أجل التنمية. وستشمل الاستراتيجية أيضا إعداد ونشر الوثائق والتقارير الفنية، وتشجيع تبادل الخبرات والمناقشات التقنية، من خلال الفرق واجتماعات مجموعات الخبراء، وصياغة وتنفيذ برامج التعاون التقني الهادفة إلى الاستجابة للاحتياجات الخاصة للدول في مجالات ذات أهمية حاسمة، والقيام ببعثات استشارية.

١٧-٥٣ وستجرى دراسات تحليلية وتصاغ مقترحات تتعلق بقضايا اجتماعية من قبيل الفقر والاستبعاد الاجتماعي والبطالة وإدماج القضايا الجنسانية، التي تمس دول المنطقة، بطلب منها، بهدف وضع وتنفيذ سياسات عامة في مجالات محددة. وفي القطاع الصناعي، سوف يتم التركيز على السياسات والتدابير التي تنفذ لتحسين القدرة على التنافس، وخاصة من خلال تدريب الموارد البشرية، وسيكون مجال التركيز في القطاع الزراعي على تدابير تحسين الإنتاجية

الإنجازات المتوقعة

١٧-٤٩ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) زيادة قدرة اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والدول الأعضاء فيها على إنتاج الإحصاءات، وتوسيع مصارف البيانات وتحديثها وتطويرها وإنتاج تحليلات للاتجاهات الاقتصادية الحالية، تصلح كمدخلات في تنظيم السياسات القصيرة الأجل؛ (ب) توسيع وتحسين القدرات التقنية لبلدان المنطقة على إنتاج إحصاءات وتنبؤات تصلح كمدخلات لوضع برامج اقتصادية واجتماعية على المدى القصير والمتوسط والطويل.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٥٠ تشمل المؤشرات: (أ) الزيادة في عدد قواعد البيانات وتوسيع نطاقها؛ (ب) الزيادة في استخدام الدول والمنظمات الإقليمية والدولية للمعلومات الإحصائية التي تنتهجها اللجنة في تنبؤاتها؛ (ج) إنجاز طلبات التعاون التقني في مجال الإحصاء والإسقاطات؛ (د) تبني دول المنطقة للتطورات التقنية التي تساعد اللجنة على إدخالها ونشرها على نطاق واسع، وبخاصة النظام المنسق لتوصيف السلع وتميزها.

البرنامج الفرعي ١١

الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا

الوسطى

الهدف

١٧-٥١ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء في المنطقة دون الإقليمية وتوفير الدعم لجهودها الرامية إلى: (أ) وضع وتنفيذ سياسات وتدابير تهدف إلى تعزيز التكامل الاقتصادي دون الإقليمي والدولي، والنمو الاقتصادي وتوفير فرص العمل؛ (ب) تعزيز قدرة المنطقة دون الإقليمية على تحليل وتخطيط سياسات وبرامج

البرنامج الفرعي ١٢ الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاربي

الهدف

١٧-٥٦ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء في منطقة البحر الكاريبي وتوفير الدعم لها في جهودها الرامية إلى: (أ) صياغة وتنفيذ السياسات والتدابير الهادفة إلى تعزيز النمو، وتحسين روابطها الدولية مع الاقتصاد العالمي، وتوطيد التكامل في المنطقة؛ (ب) تعزيز قدرة المنطقة على تحليل وتخطيط سياسات وبرامج تؤثر في التنمية الاجتماعية، بما فيها إدراج القضايا الجنسانية؛ (ج) تشجيع بناء المؤسسات وتطوير القدرات الوطنية في مجال العلوم والتكنولوجيا؛ (د) تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

الاستراتيجية

١٧-٥٧ تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على عاتق المقرر دون الإقليمي لمنطقة البحر الكاريبي التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وقد دأب هذا المكتب على رصد الاتجاهات السائدة في مجال الاقتصاد الكلي في البلدان الواقعة في منطقة البحر الكاريبي، إلى جانب رصد التقدم المحرز في تحقيق التكامل على صعيد هذه المنطقة الفرعية، الأمر الذي يسهم في تعميق المعرفة بالمشاكل التي تواجه هذه البلدان، والإجراءات المتخذة في مجال السياسات للتغلب على هذه المشاكل. وسوف يستمر هذا الدعم، كما سيولى تركيز خاص لمقارنة الخبرات الوطنية، وتحليل الدروس المستفادة في مجال السياسات. وسيجري على نطاق واسع توزيع الوثائق والتقارير التقنية التي تصدرها اللجنة، كما سيجري التشجيع على تبادل الخبرات وإجراء المناقشات التقنية من خلال تشكيل أفرقة الخبراء وعقد اجتماعات فيما بينها تيسيراً لمناقشة النتائج التي تخلص إليها البحوث. وبالإضافة إلى ذلك، سيجري التشجيع

وتشجيع الإنتاج الزراعي المستدام. وكذلك التدابير الرامية إلى تخفيف وطأة الفقر وبناء رأس المال البشري في المناطق الريفية. ويمكن صياغة مقترحات تتعلق بتنمية قطاع الطاقة والتوسع فيها، وذلك عن طريق الأنشطة التحليلية وأنشطة التعاون التقني على حد سواء، ويمكن أن يشمل ذلك إرسال البعثات وتنفيذ مشاريع معينة.

الإنجازات المتوقعة

١٧-٥٤ تشمل الإنجازات المتوقعة: (أ) تحسين القدرات المؤسسية فضلاً عن القدرات الاقتصادية والتقنية والمالية لبلدان المنطقة بحيث تتكيف مع التغيرات السريعة على الصعيد الدولي، وبحيث تتعرف على الفرص الجديدة، وزيادة الأثر الإيجابي للعولمة إلى أقصى حد ممكن مع تخفيف حدة أي نتائج ضارة تترتب عليها؛ (ب) تعزيز المؤسسات الهادفة إلى تقليص الهوة بين الجنسين؛ (ب) صياغة أو استعراض السياسات المتعلقة بإعادة الهيكلة المنتجة في الدول النامية الواقعة في المنطقة؛ (د) تعزيز الخبرة التقنية وتسهيل تخطيط سياسات الاستخدام الفعال للطاقة في المنطقة.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٥٥ تشمل مؤشرات الإنجاز: (أ) إعراب بلدان المنطقة عن رضاها عن البيانات المتخصصة والمعلومات المحدثة التي تولدها اللجنة وتنشرها، كأساس للمفاوضات ورضاها عن الأنشطة التنفيذية (البعثات الاستشارية، مشاريع التعاون التقني، وما إليها) التي تنفذها اللجنة؛ (ب) عدد التغيرات التي تحدث في الأطر التنظيمية في مجال الطاقة في البلدان التي تلقت مساعدة تقنية من اللجنة؛ (ج) عدد طلبات التعاون التقني التي تلقاها اللجنة وتنجزها، والتي تغطي المجالات السالفة الذكر.

لتعزيز القدرة التنافسية، والنمو، والتكامل، فضلا عن السياسات الاجتماعية، ولا سيما الموجه منها نحو القضاء على الفقر، وذلك انبثاقا من المدخلات التحليلية، والمقترحات، وخدمات التعاون التقني التي يقدمها المقرر دون الإقليمي لمنطقة البحر الكاريبي للجنة الاقتصادية؛ (ب) إعراب بلدان منطقة البحر الكاريبي عن ارتياحها إزاء أهمية الوثائق والتقارير التقنية وجودة توقيتها ونوعيتها، والنتائج التي تحققها الأنشطة التنفيذية التي يجري الاضطلاع بها.

على الاضطلاع بأنشطة تنفيذية، بما في ذلك، عند الطلب، مشاريع التعاون التقني، وبعثات تقديم المشورة، وأنشطة التدريب في الميادين التقنية ذات الصلة. وستقدم المساعدة أيضا إلى المؤسسات العلمية والتكنولوجية في هذه المنطقة الفرعية من أجل وضع وتطبيق السياسات والمقاييس اللازمة لإدارة الأعمال التجارية، والأخذ في قطاعي الصناعات التحويلية والصناعات الزراعية بالتكنولوجيات الجديدة المستخدمة لتحسين القدرة التنافسية. وستستمر هذه المنطقة الفرعية في تلقي الدعم من أجل تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية، المقرر استعراضه في عام ٢٠٠٢.

الإجازات المتوقعة

١٧-٥٨ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز المؤسسات في القطاع العام لتيسير عملية التكيف مع التغيرات السريعة التي تشهدها الساحة الدولية والوقوف على الفرص الناشئة، ومضاعفة فوائد العولمة إلى أقصى حد مع التخفيف من آثارها السيئة، والمضي قدما في عملية التكامل على صعيد هذه المنطقة الفرعية مع مراعاة الجهود الإقليمية الحالية وعلى نحو يتمشى مع التغييرات في أنظمة التجارة الدولية؛ (ب) تحسين القدرات الاقتصادية والتقنية والمالية لدى بلدان المنطقة؛ (ج) تعزيز السياسات والبرامج والمشاريع الرامية إلى التخفيف من وطأة الفقر؛ (د) التقدم المحرز في البلدان التي تحظى بخدمات التعاون التقني في مختلف المجالات من المقرر دون الإقليمي، فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية.

مؤشرات الإنجاز

١٧-٥٩ تشمل المؤشرات ما يلي: (أ) اضطلاع البلدان في هذه المنطقة الفرعية بوضع عدد إضافي من السياسات المناسبة

الولايات التشريعية

البرنامج ١٧

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|--------|
| تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (البرامج الفرعية ٤، ٥، ١١، و ١٢) | ٢٨/٥٣ |
| الأزمة المالية وأثرها على النمو والتنمية وبخاصة في البلدان النامية (البرنامج الفرعيان ١ و ١٠) | ١٧٢/٥٣ |
| متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين (البرامج الفرعية ٥، ١١، و ١٢) | ١٤١/٥٤ |
| نحو نظام مالي دولي مستقر يستجيب لتحديات التنمية لا سيما في البلدان النامية (البرامج الفرعية ١، ٢، و ٣، و ١٠) | ١٩٧/٥٤ |
| التجارة الدولية والتنمية (البرامج الفرعية ١، ٢، و ٣، و ١١، و ١٢) | ١٩٨/٥٤ |
| تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ١٢) | ٢٠١/٥٤ |
| دور المرأة في التنمية (البرامج الفرعية ٥، ١١، و ١٢) | ٢١٠/٥٤ |
| تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ٤ و ٥) | ٢١١/٥٤ |
| تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة (البرامج الفرعية ٨، ٩، و ١١، و ١٢) | ٢١٨/٥٤ |
| دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل (البرامج الفرعية ١، ٢، و ٣، و ١٠) | ٢٣١/٥٤ |
| تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (البرامج الفرعية ٤، ٥، و ١٠، و ١١، و ١٢) | ٢٣٢/٥٤ |

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

| | |
|--|--------|
| تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ١٢) | ٤/١٩٩٥ |
|--|--------|

| | |
|--|------------|
| البرنامج العالمي لتعداد السكان والمساكن لعام ٢٠٠٠ | ٧/١٩٩٥ |
| تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ١٢) | ٥٤/١٩٩٥ |
| القضاء على الفقر وبناء القدرات (البرامج الفرعية ٤، و ٥، و ١١، و ١٢) | ٥/١٩٩٩ |
| التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لمؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة (البرامج الفرعية ٤، و ٥، و ٦، و ٨، و ١١، و ١٢) | ٥٥/١٩٩٩ |
| تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ١٢) | ٦١/١٩٩٩ |
| قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي | |
| الروابط الدولية (البرامج الفرعية ١، و ١١، و ١٢) | ٥٣٣ (د-٢٥) |
| الإقليمية الانفتاحية (البرامج الفرعية ١، و ١١، و ١٢) | ٥٣٤ (د-٢٥) |
| خطة العمل الإقليمية المتعلقة بالسكان والتنمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (البرنامج الفرعيان ٦ و ١٢) | ٥٣٦ (د-٢٥) |
| الأنشطة المتعلقة بالبيئة والتنمية (البرامج الفرعية ١، و ٨، و ٩، و ١١، و ١٢) | ٥٤٤ (د-٢٥) |
| برنامج زيادة التعاون والتكامل بين أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (البرامج الفرعية ١، و ١١، و ١٢) | ٥٤٦ (د-٢٥) |
| تنسيق التنمية (البرنامج الفرعيان ١ و ٢) | ٥٤٩ (د-٢٥) |
| تعزيز التنمية المستدامة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (البرامج الفرعية ١، و ٢، و ٣، و ٧، و ٨، و ٩، و ١١، و ١٢) | ٥٥٢ (د-٢٦) |
| قرار أوروبا المتعلق بالعهد المالي: الإيجابيات والسلبيات والتحديات (البرامج الفرعية ٣ و ٤ و ٧ و ٩ و ١١ و ١٢) | ٥٦٤ (د-٢٧) |
| برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (جميع البرامج الفرعية) | ٥٦٦ (د-٢٧) |
| متابعة برنامج العمل الإقليمي للمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ١٩٩٥-٢٠٠١ (البرامج الفرعية ٥، و ١١، و ١٢) | ٥٦٨ (د-٢٧) |
| الفقر، والسكان، والنفقات المالية (البرامج الفرعية ٣ و ٦ و ١١ و ١٢) | ٥٧١ (د-٢٧) |

٥٧٢ (د - ٢٧) السكان والتنمية: الأعمال التحضيرية للتقييم الإقليمي لتنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (البرنامجان الفرعيان ٦ و ١٢)

البرنامج الفرعي ٢

تنمية الإنتاج والتكنولوجيا والمشاريع الخاصة

قرارات الجمعية العامة

الأغذية والتنمية الزراعية المستدامة ١٧١/٥١

التعاون في ميدان التنمية الصناعية ١٧٧/٥٣

البرنامج الفرعي ٤

التنمية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية

قرارات الجمعية العامة

برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها ٨١/٥٠

تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ٢٠٢/٥١

متابعة السنة الدولية لكبار السن: مجتمع لكل الأعمار ٢٤/٥٤

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب ١٢٠/٥٤

تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين ١٢١/٥٤

التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية ١٣٢/٥٤

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تعزيز التعاون الإقليمي من أجل الحد من مخاطر إساءة استعمال المخدرات ١٧/١٩٩٥

متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودور لجنة التنمية الاجتماعية في المستقبل ٧/١٩٩٦

السنة الدولية لكبار السن: نحو مجتمع لجميع الأعمار ١٨/١٩٩٧

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب ١٨/١٩٩٩

خطة عمل لتنفيذ الإعلان الخاص بالمبادئ التوجيهية لخفض الطلب على المخدرات ٢٩/١٩٩٩

البرنامج الفرعي ٥

إدماج المنظور الجنساني في التنمية الإقليمية

قرار الجمعية العامة

٢٠٣/٥٠ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل
بيجين

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٦/١٩٩٦ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
- ١٧/١٩٩٧ الاستنتاجات المتفق عليها للجنة مركز المرأة بشأن مجالات الاهتمام
الحاسم المحددة في منهاج عمل بيجين
- ١١/١٩٩٨ استعراض منتصف المدة لتنفيذ الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة
للنهوض بالمرأة، بما في ذلك مركز المرأة في الأمانة العامة
- ١٢/١٩٩٨ النتائج التي اعتمدها لجنة مركز المرأة بشأن مجالات الاهتمام الأساسية
المحددة في منهاج عمل بيجين
- ٢٦/١٩٩٨ النهوض بالمرأة: تنفيذ منهاج عمل بيجين ودور الأنشطة التنفيذية، على
وجه الخصوص، في تعزيز بناء القدرات وتعبئة الموارد لتحسين مشاركة
المرأة في التنمية
- ٤٣/١٩٩٨ إدماج منظور الجنسين في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم
المتحدة
- ١٧/١٩٩٩ الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها لجنة مركز المرأة بشأن مجالات
الاهتمام الحاسمة المحددة في منهاج عمل بيجين
- قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
٥٣٥ (د - ٢٥) مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية
- ٥٥٨ (د - ٢٦) برنامج العمل الإقليمي للمرأة في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي،
٢٠٠١/١٩٩٥

البرنامج الفرعي ٦ السكان والتنمية

قرارات الجمعية العامة

- ١٧٦/٥١ تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
- ٢١٢/٥٤ الهجرة الدولية والتنمية
- د١ - ٢/٢١ الإجراءات الرئيسية لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٢/١٩٩٤ برنامج العمل في ميدان السكان
- ٢/١٩٩٦ متابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية
- ٢/١٩٩٧ الهجرة الدولية والتنمية

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- ٥٥٥ (د - ٢٦) المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية
- ٥٥٦ (د - ٢٦) خطة العمل الإقليمية المعنية بالسكان والتنمية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٩٦ (د - ٢٧) المركز الديمغرافي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي - شعبة السكان التابعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

البرنامج الفرعي ٧ تخطيط الإدارة العامة

قرار الجمعية العامة

- ٢٢٥/٥٠ الإدارة العامة والتنمية

قرارات اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- ٣٤٠ (د١-٦٦) الدورة الاستثنائية الثامنة للجنة الجامعة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
- ٥٤٢ (د - ٢٥) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

- ٥٥٤ (د - ٢٦) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي
- ٥٧٠ (د - ٢٧) دعم أعمال معهد أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي

البرنامج الفرعي ٨

البيئة والمستوطنات البشرية

قرارات الجمعية العامة

- ١٩٠/٤٧ تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية
- ١٩١/٤٧ الترتيبات المؤسسية لمتابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية
- ١٧٧/٥١ تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)
- ١٩١/٥٢ الاستراتيجية العالمية للمأوى حتى عام ٢٠٠٠
- ١٨٠/٥٣ دورة الجمعية العامة الاستثنائية لإجراء استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ جدول أعمال الموئل

قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- ٥٤٥ (د - ٢٥) الإسكان والتنمية الحضرية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

البرنامج الفرعي ٩

الموارد الطبيعية والهياكل الأساسية

قرارات الجمعية العامة

- ٣١/٥٤ المحيطات وقانون البحار
- ٣٥/٥٤ منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي
- ٢٢٣/٥٤ تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

قرارات ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٤٤/١٤٦ تنسيق أنشطة مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في ميدان الطاقة
- ٤٩/١٩٩٦ إدماج المسائل الرئيسية المتصلة بالمعادن في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١

| | |
|---|----------|
| التنمية والإدارة المتكاملتان للموارد المائية | ٥٠/١٩٩٦ |
| توصيات اللجنة المعنية بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة وبتسخير الطاقة لأغراض التنمية في دورتها الثانية | ٣٠٣/١٩٩٦ |

البرنامج الفرعي ١٠

الإحصاءات والإسقاطات الاقتصادية

قرار الجمعية العامة

| | |
|---|--------|
| دور الأمم المتحدة في دعم التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل | ١٦٩/٥٣ |
|---|--------|

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

| | |
|---|---------|
| نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ | ٥/١٩٩٣ |
| الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلومات في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وسهولة الوصول إليها من جانب جميع الدول | ٦١/١٩٩٥ |

البرنامج الفرعي ١١

الأنشطة دون الإقليمية في المكسيك وأمريكا الوسطى

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|--------|
| تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق | ٥٨/٥٠ |
| الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية | ١٣٢/٥٠ |
| الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية | ١٧٦/٥٢ |
| دعم منظومة الأمم المتحدة للجهود التي تبذلها الحكومات في سبيل تعزيز وتوطيد الديمقراطيات الجديدة والمستعادة | ٣١/٥٣ |
| الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلم وطيد ودائم والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية | ٩٤/٥٣ |

٩٦/٩٤ هاء تقديم المساعدة والتعاون الدوليين للتحالف من أجل التنمية المستدامة في أمريكا الوسطى

٢٢٦/٥٤ التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية

البرنامج الفرعي ١٢

الأنشطة دون الإقليمية في منطقة البحر الكاريبي

قرارات الجمعية العامة

١٧/٥٣ التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية

١٨٩/٥٣ ألف تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

٢٢٤/٥٤ تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

٢٢٥/٥٤ تعزيز نهج إداري متكامل لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة

د١ - ٢/٢٢ إعلان برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية وحالة التقدم المحرز بشأنه والمبادرات التي اتخذت لتنفيذه مستقبلاً

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٦٢/١٩٩٧ تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

قرار اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

٥٤٣ (د-٢٥) مشاركة الأعضاء المنتسبين إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في المؤتمرات العالمية التي تعقدها الأمم المتحدة

٥٧٤ (د-٢٧) مشاركة البلدان الأعضاء المنتسبة إلى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في متابعة المؤتمرات العالمية التي تعقدها الأمم المتحدة وفي أعمال المجلس الاقتصادي والاجتماعي

البرنامج ١٨

التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

التوجه العام

اللجنة على تحقيق الاندماج المتوازن في الاقتصاد العالمي. وأحد أهداف البرنامج هو إبقاء البلدان الأعضاء على علم بالمعايير والاتجاهات توطئة لإمكانية إقرارها والتكيف معها دون الإضرار بمصالح المنطقة وخصائصها المميزة. ومن أهدافه الأخرى الدعوة إلى إيجاد بيئة مؤاتية تحفز على تحقيق التنمية المستدامة بعناصرها الثلاثة المترابطة والمتكاملة وهي: التنمية الاقتصادية، والتنمية الاجتماعية، وحماية البيئة. وفي هذا الإطار، تولى مسألة مراعاة المنظور الجنساني اهتماما خاصا. وتندرج مراعاة هذا المنظور في التركيب الأساسي لكل البرامج الفرعية الخمسة للجنة باعتباره عنصرا من عناصرها الرئيسية المتعددة الاختصاصات. وهو أيضا عنصر موضوعي متمم للحق في التنمية، مترسخ في العمل الذي تقوم به اللجنة، ويشكل ركنا أساسيا من أركان ولايتها المتمثلة في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتكاملة.

١٨-٣ ويشمل تنفيذ الاستراتيجية الشاملة ما يلي:

(أ) تسهيل وضع استراتيجيات جديدة للتنمية مختصة بالمنطقة، تقوم على التقليل من الاعتماد المكثف على عائدات النفط من خلال تنويع النواتج وحشد المدخرات الإقليمية وجذب المناسب من الاستثمار الأجنبي المباشر عن طريق مواصلة اللجنة القيام بدورها كحفاز إقليمي، وكمتمدى نشط للحوار من أجل تبادل التجارب والتوصل إلى توافق في الآراء واتخاذ مواقف مشتركة؛

(ب) دعم جميع جهود البلدان الأعضاء ومبادراتها الرامية إلى تحقيق مزيد من التعاون والتنسيق الإقليميين في رسم سياسات فضلا عن تنمية اهتمامها بوضع معايير وأنظمة وتشريعات مشتركة بشأن المسائل الإقليمية، ومنها

١٨-١ يتمثل الاتجاه العام للبرنامج في العمل من أجل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المنصفة وتشجيع التعاون الإقليمي وتدعيم قدرة المنطقة على التكيف مع تبعات العولمة. ويستمد توجه البرنامج من قرارات الجمعية العامة ومن قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي حدد، في قراره ١٨١٨ (د-٥٥) المؤرخ ٩ آب/أغسطس ١٩٧٣، اختصاصات اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، ثم عدل في قراره ١٩٨٥/٦٩ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥، من هذه الاختصاصات لإبراز البعد الاجتماعي لمهام اللجنة، وغير في الوقت نفسه اسمها إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا لكي يعكس هذا التغيير. وثمة مزيد من التوجه، فيما يتعلق بالبرنامج، مستمد من قرارات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ولا سيما القرار ٢٢٠ (د-٢٠) بشأن اعتماد الدول الأعضاء في اللجنة لإعلان بيروت المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٩، بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشاء اللجنة. وتضمن إعلان بيروت رؤية لدور اللجنة ومهامها في القرن الحادي والعشرين، واستهدف تعزيز دورها على الصعيد الإقليمي، تمشيا مع الجهود التي يبذلها الأمين العام لتنشيط أداء الأمم المتحدة وهي على أعتاب الألفية الثالثة. وقد أوكلت إلى اللجنة المسؤولية الموضوعية للبرنامج.

١٨-٢ وتمحور الاستراتيجية الشاملة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا حول خمسة برامج فرعية مترابطة ومتكاملة. وتقوم الاستراتيجية على وضع برامج وآليات وحلول إقليمية للتواصل مع المسائل والمشاكل العالمية في الميدان الاقتصادي والاجتماعي، من أجل مساعدة أعضاء

١٨-٤ وفي سياق اضطلاع اللجنة بولاياتها، أبقّت، وستستمر في الإبقاء، على ترتيبات للتعاون مع الدول الأعضاء وحشد من المنظمات الإقليمية التابعة وغير التابعة للأمم المتحدة، وأبرزها جامعة الدول العربية، وبرنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية، واللجان الإقليمية الأخرى، ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ومؤسسات بريتون وودز.

البرنامج الفرعي ١

إدارة الموارد المائية والطاقة والبيئة لأغراض التنمية المستدامة

الهدف

١٨-٥ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تحقيق إدارة أفضل للموارد المائية والطاقة والبيئة والتأثير إيجابياً على التنمية المستدامة في المنطقة باتباع نُهج متكاملة.

الاستراتيجية

١٨-٦ أوكلت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا المسؤولية الموضوعية لهذا البرنامج الفرعي إلى شعبة الطاقة والموارد الطبيعية والبيئة. وستُوجّه الاستراتيجية إلى زيادة إسهام قطاع الموارد المائية وموارد الطاقة في التنمية المستدامة للمنطقة باعتماد نُهج متكاملة. وتعاني المنطقة الخاضعة لولاية اللجنة من شح موارد المياه وتتميّز بوجود احتياطي ضخم من الطاقة الأحفورية، وإن يكن توزيعه غير متكافئ. ولذلك ستشجّع الأنشطة تعزيز السياسات والتدابير والتكنولوجيات التي تسهم في تحقيق التنمية المستدامة في المنطقة. وسيُركّز بشكل خاص على ترشيد استخدام الموارد وتطوير الموارد المائية التقليدية وغير التقليدية والإدارة المتكاملة للموارد المائية وتعزيز تطبيقات الطاقة الجديدة والمتجددة والحدّ من التلوث وحماية البيئة. كما ستبذل الجهود لبناء القدرات وزيادة وعي

ندرة المياه، ومصادر الطاقة المتجددة، وحماية البيئة، والتجارة داخل المنطقة، والمفاوضات التي ستُجرى في المستقبل برعاية منظمة التجارة العالمية، ونقل التكنولوجيا وشبكات المعلومات؛

(ج) زيادة وعي الدول الأعضاء في اللجنة بحقوقها وواجباتها في إطار التحرير المتعدد الأطراف للتجارة في السلع والخدمات واتفاقات الشراكة، وللأهمية الحيوية التي يمثّلها الاندماج الإقليمي ودون الإقليمي لمستقبل المنطقة؛

(د) مساعدة الدول الأعضاء في تحديد الأولويات الإقليمية وإقامة آليات فعالة للتنسيق الإقليمي وتدعيم الآليات القائمة وتبسيط الأنشطة ذات الاهتمام المشترك، والقيام في الوقت نفسه بتدعيم التعاون مع سائر المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بالعمل كقاعدة انطلاق، وجهة وصل، ومركز تنسيق لمنظمات الأمم المتحدة التي تضطلع بولايات إقليمية؛

(هـ) إدماج المسائل المتعددة التخصصات في المجالات الموضوعية للبرنامج، ولا سيما مراعاة المنظور الجنساني وبناء القدرات البشرية والمؤسسية، والحق في التنمية، والقضاء على الفقر، والبيئة، ونقل التكنولوجيا وتطوير وتعميم البيانات والمعلومات؛

(و) تدعيم الدور الذي تقوم به اللجنة كمصدر رئيسي للبيانات الإحصائية ونظم وشبكات المعلومات المحدّثة والموثوقة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي في المنطقة، والعمل في الوقت نفسه على تشجيع الطلب، ولا سيما من جانب قطاع الأعمال، بزيادة الوعي للأهمية المتزايدة للمعلومات باعتبارها أقوى أداة تحليلية لتعزيز أنشطة الأعمال؛

(ز) تقديم الدعم المتواصل إلى البلد العضو الأقل نمواً (اليمن) وبلدان أخرى ذات احتياجات خاصة.

مضرة بالبيئة وفعالة من حيث التكلفة يجري تحديدها من أجل الموارد المائية وموارد الطاقة على جانبي العرض والطلب؛ (ب) زيادة وعي بلدان المنطقة لمعايير إدارة البيئة والحد من التلوث المعترف بها دولياً وتطبيقها؛ (ج) زيادة حصول المناطق الريفية على إمدادات المياه النقية والطاقة.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان التي تستخدم تكنولوجيا غير مضرة بالبيئة لزيادة الموارد المائية وإنتاج مصادر بديلة للطاقة؛ (ب) عدد الخيارات والتكنولوجيات المحددة لتقليل غازات الدفيئة؛ (ج) عدد الدول الأعضاء التي تعتمد تدابير للإدارة البيئية من أجل حفظ البيئة وتقليل التلوث.

البرنامج الفرعي ٢

تشجيع التغيير الاجتماعي لأغراض التنمية المستدامة

الهدف

١٨-١٠ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو تحقيق التغيير الاجتماعي الذي يراعي خصائص المنطقة ويحفظ اعتباراتها الثقافية من أجل بلوغ العدالة الاجتماعية عن طريق التنمية البشرية المستدامة، وتحقيق المساواة وكفالة التساوي بين الجنسين ضمن بيئة تمكينية، والدعوة في الوقت نفسه إلى الحكم الرشيد وحقوق الإنسان.

الاستراتيجية

١٨-١١ أوكلت اللجنة المسؤولية الموضوعية في هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة مسائل وسياسات التنمية الاجتماعية. وسيُنَفَّذ البرنامج الفرعي باتباع نهج للتنمية الاجتماعية متكامل وشمولي قائم على كفالة الحق في التنمية الاجتماعية الأمر الذي سيمكّن اللجنة من أن تكون بمثابة

صانعي القرار والمستخدمين لضرورة ترشيد استخدام الطاقة والموارد المائية وحماية البيئة. وستُقدّم المشورة إلى الدول الأعضاء بشأن سبل ووسائل إدماج الحق في التنمية في عملية إدارة الموارد المائية وحماية البيئة. وستُدعم بوجه خاص الجهود التي يبذلها صانعو القرار لإدماج النواحي الاجتماعية لإدارة الموارد المائية والطاقة والبيئة في سياساتهم وخططهم. وستُحدد السبل والوسائل التي تؤدي إلى زيادة حصول الفقراء، ولا سيما الفقيرات، على الطاقة والمياه الرخيصتين، وبشكل خاص المياه النقية. كما ستُتبع الخيارات التي تيسر إيجاد الوظائف الجديدة وتوليد الدخل، ولا سيما للفقيرات.

١٨-٧ وستُقدّم المساعدة إلى البلدان الأعضاء لمواجهة نتائج سياسات الإصلاح الاقتصادي والتغيرات المؤسسية في قطاعي الطاقة والمياه وفي مجال البيئة عن طريق تقييم وتحليل الأوضاع، ولا سيما فيما يتعلق بعملية الخصخصة. وستُسَهّل الأنشطة إيجاد وتنسيق آليات للمراقبة والإبلاغ معنية بالمسائل البيئية وتعزيز تنفيذ الفصول ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١، مع التركيز بصفة خاصة على الطاقة والمياه بدعم الجهود التي تبذلها الحكومات لإدماج الاعتبارات البيئية في سياساتها الإنمائية. وستُشجّع النهج الابتكارية لإدارة البيئة والحد من التلوث، وستُحدّد التدابير والتكنولوجيات التي تطبق لتقليل انبعاثات غازات الدفيئة. وسيجري أيضاً تعزيز السياسات العملية وآليات التنسيق الإقليمية، وبخاصة المتعلقة بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة، وبالاستخدام الرشيد للموارد. وسيُدمج إنشاء شبكات إقليمية ودون إقليمية للكهرباء والغاز عن طريق التعاون داخل المنطقة في ميادين المياه والطاقة والبيئة.

الإنجازات المتوقعة

١٨-٨ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) اعتماد تدابير متعلقة بالسياسات، وتكنولوجيات وأدوات اقتصادية غير

المستدامة. وسيُقدّم الدعم إلى الدول الأعضاء في اللجنة وإلى السلطات المحلية في مجال رسم السياسات ووضع البرامج المبتكرة والمتكاملة الملائمة لتدعيم المستوطنات المستدامة، ولا سيما في المدن وسائر المناطق الحضرية. وستركز الأنشطة أيضاً على زيادة الوعي بالمنظور الجنساني عموماً، وبناء القدرات لتمكين المرأة والنهوض بها بالدعوة إلى اعتماد نهج قائم على تحقيق المساواة والتساوي بين الجنسين في المنطقة، وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات والخطط والبرامج.

الإجازات المتوقعة

١٨-١٣ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة الوعي بأهمية إبراز السياسات الاجتماعية الوطنية كجزء لا يتجزأ من التنمية الاجتماعية؛ (ب) إقامة آليات لتحقيق الترابط الشبكي لأغراض التنمية الاجتماعية فيما بين الشركاء والأطراف الفاعلة في عملية التنمية، ولا سيما بين مؤسسات المجتمع المدني على الصعيد الإقليمي؛ (ج) قيام البلدان وسائر الآليات القطرية باستخدام المؤشرات الاجتماعية والتكنولوجيات الجديدة للمعلومات في مراقبة التقدم المحرز على صعيد تنفيذ توصيات المؤتمرات العالمية؛ (د) تحسين استخدام الإحصاءات الموزعة حسب نوع الجنس كأداة للتحليل ورسم السياسات الاجتماعية التي تراعي الفوارق بين الجنسين.

مؤشرات الإنجاز

١٨-١٤ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان التي تعد تقارير وطنية وتعتمد سياسات اجتماعية وطنية بصورة رسمية؛ (ب) عدد التقارير واللجان والمشاريع المشتركة بين الحكومات ومؤسسات المجتمع المدني على الصعيد الوطني؛ (ج) عدد البلدان والمؤسسات التي تستخدم المؤشرات الاجتماعية الوطنية في مراقبة التنمية البشرية؛

منتدى للشركاء والجهات الفاعلة في عملية التنمية الاجتماعية، ومن بينها المنظمات غير الحكومية. ويتعين على أعضاء اللجنة أن يجاهدوا في حلّ مشاكل اجتماعية من قبيل عدم تكافؤ توزيع الدخل، والفقر المدقع، وعدم التوازن في تأمين الخدمات الاجتماعية الأساسية، والأمية، وأوجه القصور في الميدان الصحي، والتوسع الحضري وتحركات السكان، وبخاصة اللاجئين والمشردين، ومحدودية مشاركة المرأة في عملية التنمية. ويزيد أثر العولمة الاجتماعي والثقافي على المجتمع تدهور الوضع على الصعيد الإقليمي، بما في ذلك عدم تكافؤ توزيع الفوائد الخفية من تحرير التجارة؛ والنمط السريع للتغيرات التكنولوجية؛ والثورة في ميدان المعلومات. وسيُسرع هذا الوضع من تيرة التغيير الاجتماعي ويزيد المسائل الاجتماعية تعقيداً، مما يستدعي الأخذ بنهج مبتكرة لمواجهتها.

١٨-١٢ وتشمل أنشطة البرنامج الفرعي تقديم المشورة إلى الدول الأعضاء بشأن إقامة صلات عريضة القاعدة تتعلق بالسياسات العامة في مجالات السكان والموارد والبيئة والتنمية، وترسخ فيها حقوق الإنسان. وستبذل الجهود لإقامة صلات أوثق بين المنظمات الحكومية وجميع الأطراف الفاعلة في المجتمع المدني على الصعيد الإقليمي. وستُعزز أيضاً الاستجابات الإقليمية المتكاملة لجدول أعمال المؤتمرات الدولية عن طريق مساعدة الدول الأعضاء في تدعيم المؤسسات وقدرة الآليات الوطنية والإقليمية. كما ستُقدّم المساعدة إلى الدول الأعضاء في رسم استراتيجيات للتنمية البشرية المستدامة. وستولى عناية خاصة للتخفيف من وطأة تشجيع العمالة المنتجة مع التركيز على الأسرة بوصفها الوحدة الأساسية للتماسك الاجتماعي، وفضلاً عن ذلك سيتم التركيز على كفاءة وجود أجهزة حكم تقوم على الشفافية والمساءلة وعلى إعمال حقوق الإنسان وبخاصة الحق في التنمية باعتبار ذلك من وسائل تحقيق التنمية البشرية

١٨-١٧ وستُجرى الاستعراضات والتقييمات والتحليلات المتعمقة للوضع الاقتصادي في المنطقة من أجل تدعيم إدارة الاقتصاد الكلي. وسيُركز بشكل خاص على التجارة الدولية والتجارة داخل المنطقة، والأسواق المالية، والمالية العامة، والاستثمار الأجنبي المباشر عن طريق إقامة المشاريع المشتركة مع الشركات عبر الوطنية. وسيُقدم الدعم إلى الدول الأعضاء لتحديد ورسم استراتيجيات إنمائية بديلة تقوم على تنويع الموارد الوطنية وحشدتها للتعويض عن التقلبات في عائدات النفط، مما يُيسر الاستثمار الأجنبي المباشر وتدفق الاستثمارات داخل المنطقة وعودة رؤوس الأموال التي استثمرت خارجها. وستُركز الأنشطة أيضا على تحديد دور الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني في الأنشطة الاقتصادية وبيان المسؤولية تجاه التنمية. وسيجري تشجيع بناء القدرات في مجال اتخاذ القرار على جميع الصعد في ضوء ما تشهده الاستراتيجيات التنموية من تطور. وسيُزاد وعي الدول الأعضاء لأهمية تعزيز الجوانب الإنسانية للتنمية الاقتصادية بإبراز أثرها في الحد من الظلم الاجتماعي وبدعم الحق في التنمية ومراعاة المنظور الجنساني والقضاء على الفقر.

الإجازات المتوقعة

١٨-١٨ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تعزيز قدرة البلدان الأعضاء على مراقبة أهداف تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة؛ (ب) زيادة الفعالية والاستقرار في مجال إدارة الاقتصاد الكلي؛ (ج) زيادة وعي الدول الأعضاء للتحديات والفرص التي يواجهها اقتصادها الناشئة عن النظام التجاري الدولي الجديد والتكتلات التجارية الإقليمية القائمة والمحتملة؛ (د) إسهام القطاع الخاص بشكل معزز وفعال في النشاط الاقتصادي.

(د) عدد البلدان والمؤسسات التي تدمج المنظور الجنساني في السياسات والخطط والإحصاءات.

البرنامج الفرعي ٣

التنمية الاقتصادية والتعاون الإقليمي في سياق تطور الاقتصاد العالمي نحو العولمة

الهدف

١٨-١٥ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو كفالة استدامة التنمية الاقتصادية في المنطقة والقيام في الوقت نفسه بتحقيق الاندماج المتوازن في الاقتصاد العالمي.

الاستراتيجية

١٨-١٦ أوكلت اللجنة المسؤولية الموضوعية عن هذا البرنامج الفرعي إلى شعبة مسائل وسياسات التنمية الاقتصادية. وسيطلب تنفيذه وضع السياسات الاقتصادية والاستراتيجيات الإنمائية الملائمة من أجل الاستجابة للتحديات والفرص الجديدة الناشئة عن ظاهرة العولمة التي تشهد تطورا متلاحقا، والناشئة أيضا عن الاتجاه المتزايد لإقامة التكتلات التجارية الإقليمية. ويجب أن تراعى هذه السياسات أيضا ضرورة إرساء قواعد حكم قوامه الشفافية والمساءلة مع تدعيم دور القطاع الخاص، وإذ تضع بعين الاعتبار المسائل الجديدة المقرونة بولايات دولية، كالقضاء على الفقر ومراعاة المنظور الجنساني وحماية البيئة والتشديد على الوجه الإنساني للتنمية عن طريق ضمان الحق في التنمية. وستعزز قدرة البلدان الأعضاء في اللجنة على مواجهة هذه التحديات وتلبية هذه الفرص بزيادة الوعي والفهم للحقوق والواجبات الناجمة عن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية والاتحاق بالتكتلات الإقليمية ودون الإقليمية والدخول في اتفاقات الشراكة وتحرير الأسواق المالية.

دعم الإنتاج، ولا سيما في قطاعي النقل والاتصالات، والتقييد بالمعايير والأنظمة المعترف بها دولياً. وهذه المتطلبات أساسية للاستفادة من الفرص التي يوفرها نظام التجارة الحرة. وتستدعي ضرورة الامتثال للولايات الدولية المتعلقة ببعض المسائل الناشئة عن زيادة الالتزام بإدماج الحق في التنمية والقضاء على الفقر ومراعاة المنظور الجنساني وحماية البيئة في عملية تخطيط السياسات القطاعية وتنفيذها.

١٨-٢٢ وسيقدم الدعم إلى الدول الأعضاء لرسم سياسات قطاعية منسقة ومواءمة القواعد والمعايير والأنظمة لإيجاد صناعات زراعية وصناعات تحويلية موجهة نحو التصدير تتوافق مع متطلبات نظام التجارة الحرة. وستحدد التدابير، بما فيها الابتكارات التكنولوجية، اللازمة لتيسير تطوير القدرات من أجل تعزيز الإنتاجية وزيادة قابلية المنتجات للمنافسة وكفالة توافرها البيئي. وستقدم المشورة إلى الدول الأعضاء بشأن تيسير عمليات النقل والاتصالات الوطنية، وفي داخل المنطقة والمشاركة بين المناطق لدعم التدفق العملي للسلع وحركة الأشخاص، وإدماج الأسواق على الصعيدين الوطني والإقليمي. وسيُزاد وعي الحكومات والقطاع الخاص لضرورة ترشيد استخدام الموارد النادرة، ولا سيما الأرض والمياه في الإنتاج القطاعي والأنشطة الاستثمارية. كما سيُزاد وعي الدول الأعضاء في اللجنة لأهمية التصدي للجانب الاجتماعي للتنمية القطاعية عن طريق تحديد أنشطة الإنتاج والنقل والاتصالات التي تعود بالنفع على فئات المجتمع المحرومة، ولا سيما النساء، وتساعد على سد الفجوة بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية.

الإجازات المتوقعة

١٨-٢٣ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي: (أ) زيادة تيسير التدفقات المادية وتدفقات المعلومات عبر الحدود بين الدول الأعضاء؛ (ب) زيادة القابلية للتنافس عن طريق دعم بناء

مؤشرات الإنجاز

١٨-١٩ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) توفر الإحصاءات والتحليلات الاقتصادية لرسم السياسات في الوقت المطلوب؛ (ب) عدد البلدان التي تتخذ تدابير لزيادة فعالية واستقرار إدارة الاقتصاد الكلي؛ (ج) مدى المساعدة المقدمة إلى البلدان الأعضاء لمساعدتها على استيعاب الانعكاسات على اقتصادها الناجمة عن النظام التجاري الدولي الجديد، وتشكيل التجمعات الاقتصادية الإقليمية، وتزايد عدد البلدان التي تنضم إلى هذا النظام وهذه التجمعات؛ (د) نسبة مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي وفي التوظيف وتكوين رأس المال الثابت والتجارة.

البرنامج الفرعي ٤

تنسيق السياسات القطاعية ومواءمة قواعد ومعايير التنمية المستدامة في سياق التغيرات العالمية

الهدف

١٨-٢٠ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو التأثير إيجابياً على التنمية المستدامة عن طريق تنسيق السياسات القطاعية ومواءمة القواعد والمعايير القطاعية داخل المنطقة لتحقيق التوافق مع المتطلبات الدولية، مما يعزز قابلية السلع والخدمات للمنافسة.

الاستراتيجية

١٨-٢١ تشهد المنطقة الخاضعة لولاية اللجنة تقلبات مستمرة في سوق النفط مما يجعل تنمية القطاعات غير النفطية السبيل الوحيد لتحقيق التنوع في الناتج وإيجاد مصادر جديدة للدخل. كما أن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية والاندماج في التكتلات الإقليمية ودون الإقليمية والمساهمة في اتفاقات الشراكة يتطلب تحقيق قابلية المنتجات للمنافسة عن طريق تطبيق التكنولوجيات المتقدمة وتحديث خدمات

الاستراتيجية

١٨-٢٦ أوكلت اللجنة المسؤولية الموضوعية لهذا البرنامج الفرعي إلى شعبة الإحصاءات. وستنفذ الاستراتيجية بالتنسيق مع المنظمات الدولية وبالتعاون مع المؤسسات الوطنية والإقليمية، مما يُسهم في إعداد إحصاءات قطرية وإقليمية في المنطقة الخاضعة لولاية اللجنة من أجل الحصول في الوقت المطلوب على الإحصاءات الموثوقة والموحدة والمقارنة والتي تراعي الفوارق بين الجنسين، مما يحتاجه المخططون وراسمو السياسات والمؤسسات العامة والخاصة والباحثون والمنظمات الإقليمية والدولية. وفي حين تزايدت في نهاية القرن العشرين وتيرة إعداد الإحصاءات في الدول الأعضاء في اللجنة، فإن قدرتها كدول أعضاء على الوفاء بشكل فعال بما يتطلبه التخطيط ورسم السياسات والشؤون الإدارية في القرن الواحد والعشرين تقصر عن تحقيق النتائج المرغوبة. وستستجيب الأنشطة إلى تعاضم الطلب على الإحصاءات والمؤشرات الاجتماعية التي تطلبتها التوصيات الصادرة عن عدد من المؤتمرات العالمية التي عقدتها الأمم المتحدة في مجال التنمية الاجتماعية. ونتيجة لذلك، سيقوم توازن أفضل عن طريق توفير الإحصاءات الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء.

١٨-٢٧ وستدعم أنشطة البرنامج الفرعي دور اللجنة كمصدر محاييد للإحصاءات والمعلومات الموثوقة عن المنطقة عن طريق رفع كفاءة جمع البيانات وتصنيفها ومعالجتها وتعميمها بواسطة آخر ما توصلت إليه تكنولوجيات المعلومات. كما سيزداد في الوقت نفسه الطلب على الإحصاءات عن طريق تعزيز قدرة المستعملين النهائيين، ولا سيما قطاع الأعمال التجارية، على استخدام البيانات والمعلومات الإحصائية بالشكل المناسب. وسيجري الإسهام في بناء قدرة الدول الأعضاء على إعداد الإحصاءات عن طريق مساعدتها على رفع كفاءة قدرات كوادرها الوطنية في

القدرات في القطاعات الإنتاجية المعنية؛ (ج) تدعيم الإنتاجية القطاعية عن طريق زيادة اتخاذ الدول الأعضاء لتدابير غير مضرّة بالبيئة وتحسين الصلات بين التكنولوجيا والتنمية القطاعية؛ (د) تحقيق الاندماج بين المناطق الحضرية والمناطق الريفية مع مراعاة التفاعل الضروري بين القطاع الزراعي والقطاعات الأخرى.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٢٤ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد الدول الأعضاء التي تعتمد أنظمة ذات نوعية محسنة وتقيم شبكات وبنية تحتية؛ (ب) انخفاض عدد الحواجز التقنية عبر الحدود؛ (ج) ازدياد عدد الدول الأعضاء التي تعتمد الصكوك القانونية الملائمة لضمان القابلية للمنافسة؛ (د) عدد المؤسسات التي تستوفي المواصفات القياسية ٩٠٠٠ و ١٤٠٠٠ للمنظمة الدولية للمواصفات القياسية والمعايير الدولية الأخرى ومدى المساعدة المقدمة لاكتساب المهارات التكنولوجية المطلوبة؛ (هـ) مدى قيام الدول الأعضاء بتحديد الخيارات غير المضرّة بالبيئة واستخدامها في التنمية القطاعية والاستخدام المتزايد للتكنولوجيا لتعزيز التنمية القطاعية؛ (و) عدد البلدان التي تعتمد سياسات لضمان سبل الرزق المستدام في المناطق الريفية.

البرنامج الفرعي ٥

إعداد الإحصاءات وتنسيقها ومواءمتها

الهدف

١٨-٢٥ يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى النهوض بإعداد الإحصاءات على الصعيد الوطني وتنسيقها على الصعيد الإقليمي للوفاء بفعالية بما يتطلبه التخطيط ورسم السياسات والشؤون الإدارية لمواجهة الأولويات الاقتصادية والاجتماعية الناشئة على كل من الصعيدين الوطني والإقليمي.

مؤشرات الإنجاز

١٨-٣٠ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد البلدان التي غطاها البرنامج الفرعي وعدد الموظفين المدربين على استخدام المعايير الإحصائية الدولية؛ (ب) عدد المجالات الجديدة التي غطاها البرنامج الفرعي؛ (ج) عدد التقارير الإحصائية المعدة بالاستناد إلى المعايير الدولية؛ (د) عدد التقارير واللجان والاجتماعات والمشاريع المشتركة بين الحكومات ومؤسسات المجتمع المدني على الصعيد الإقليمي؛ (هـ) مدى تطبيق الدول الأعضاء والمؤسسات لمجموعة أساسية من الإحصاءات الاجتماعية في تقاريرها الإحصائية عن متابعة توصيات المؤتمرات العالمية؛ (و) مدى إدراج البلدان الأعضاء للمجالات الإحصائية الجديدة في تقاريرها الإحصائية.

مجال وضع الإحصاءات وتحسين بنيتها الإحصائية التحتية وتوسيعها طبقاً للمعايير والمفاهيم والمنهجيات الدولية، مما يسمح بتنفيذ البرامج والتوصيات الدولية.

١٨-٢٨ وستلقى الدول الأعضاء مساعدة في مجال اعتماد الإحصاءات الاقتصادية واستخدامها، وقياس المؤشرات اللازمة لمراقبة سياسات التنمية، واتخاذ التدابير التصحيحية وتكثيف السياسات الاقتصادية. وستوضع مجموعة أساسية من الإحصاءات الاجتماعية ومؤشرات التدابير لكي يعتمدها أعضاء اللجنة من أجل مراقبة مختلف أوجه نوعية الحياة، كالتوظيف والبطالة والفقر ونوع الجنس ومسائل أخرى. وستشجع الأنشطة على التعاون وتبادل المعلومات والآراء والتجارب بين وكالات الإحصاءات الوطنية في المنطقة بغية تدعيم المواءمة والإدماج الإقليميين وتحسين الدور الإقليمي في مجال الإحصاءات على الساحة الدولية.

الإنجازات المتوقعة

١٨-٢٩ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي: (أ) تحسين القدرة الوطنية على استخدام الأدوات الإحصائية لتحليل البيانات، وفقاً للمعايير الدولية؛ (ب) قيام الدول الأعضاء بزيادة وإعداد استخدام المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية اللازمة لمراقبة سياسات التنمية، ولا سيما سياسات التكيف الاقتصادي والتنمية البشرية؛ (ج) توسيع المجموعة الأساسية من الإحصاءات والمؤشرات الاجتماعية وزيادة استخدامها لمراقبة التقدم المحرز كجزء من متابعة توصيات المؤتمرات العالمية؛ (د) تحسين بناء القدرات لتوسيع إعداد واستخدام إحصاءات تتناول مجالات جديدة، كنوع الجنس والطاقة والبيئة، وتطبيقها من جانب البلدان الأعضاء والمؤسسات المعنية.

الولايات التشريعية

البرنامج ١٨

التنمية الاقتصادية والاجتماعي في غربي آسيا

قرارات الجمعية العامة

- ١٠٣/٤٩ الأغذية والتنمية الزراعية (البرنامج الفرعيان ١ و ٤)
- ١٧٦/٥١ تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ٥)
- ١٠٠/٥٢ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين (جميع البرامج الفرعية)
- ١٩٤/٥٢ دور الائتمانات الصغيرة في القضاء على الفقر (البرنامج الفرعيان ٢ و ٤)
- ١٩٥/٥٢ دور المرأة في التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ٤)
- ١٩٦/٥٢ تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية (البرامج الفرعية ٢ و ٣ و ٤)
- ١٥٥/٥٣ الحق في التنمية (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣)
- ١٩٨/٥٣ تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (البرامج الفرعية ٢ و ٣ و ٤)

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٤٦/١٩٩٦ التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (البرنامج الفرعيان ٢ و ٣)

الاستنتاجات المتفق عليها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

- ٢/١٩٩٧ إدماج المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة (جميع البرامج الفرعية)

قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

- ٢٢٠ (د-٢٠) اعتماد إعلان بيروت (جميع البرامج الفرعية)

البرنامج الفرعي ١

إدارة الموارد المائية والطاقة والبيئة لأغراض التنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

- ١٩٤/٤٧ بناء القدرات لجدول أعمال القرن ٢١

١١١/٤٩ تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الثانية

١٢٦/٥٠ توفير مياه الشرب والمرافق الصحية

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٨٥/١٩٩١ تنمية الموارد المائية والتقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل مار دل بلاتا

٨٦/١٩٩١ تنمية موارد الطاقة واستخدامها بكفاءة

قرار لجنة التنمية المستدامة

١/٦ النهج الاستراتيجية لإدارة المياه العذبة

البرنامج الفرعي ٢

تشجيع التغيير الاجتماعي لأغراض التنمية المستدامة

قرارات الجمعية العامة

١٧٧/٥١ تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)

٢٥/٥٢ تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

١٢٠/٥٣ متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل

بيجين

١٤٦/٥٣ حقوق الإنسان والفقير المدقع

قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٧/١٩٩٧ الاستنتاجات المتفق عليها للجنة مركز المرأة بشأن مجالات الاهتمام الرئيسية

المحددة في منهاج عمل بيجين

٤٣/١٩٩٨ إدماج منظور الجنسين في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم

المتحدة

٤٤/١٩٩٨ التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لمؤتمرات ومؤتمرات القمة الرئيسية

للأمم المتحدة

البرنامج الفرعي ٣

التنمية الاقتصادية والتعاون الإقليمي في سياق تطور الاقتصاد العالمي نحو العولمة

قرارات الجمعية العامة

١٨٠/٤٨ مباشرة الأعمال الحرة والخصخصة من أجل النمو الاقتصادي والتنمية

المستدامة

| | |
|--|--------|
| تعزيز المنظمات الدولية في مجال التجارة المتعددة الأطراف | ٩٧/٤٩ |
| ندوة الأمم المتحدة الدولية المعنية بالكفاءة في التجارة | ١٠١/٤٩ |
| التكامل المالي العالمي: التحديات والفرص المتاحة | ٩١/٥٠ |
| التدفقات المالية العالمية وتأثيرها على البلدان النامية | ١٨٠/٥٢ |
| تجديد الحوار بشأن تعزيز التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية عن طريق الشراكة | ١٨٦/٥٢ |
| تنمية الموارد البشرية لأغراض التنمية | ١٩٦/٥٢ |
| التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية | ٢٠٥/٥٢ |
| الحق في التنمية | ١٥٥/٥٣ |
| دور الأمم المتحدة في دعم التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل | ١٦٩/٥٣ |
| التجارة الدولية والتنمية | ١٧٠/٥٣ |
| تعزيز التعاون الدولي من أجل إيجاد حل دائم لمشكلة الديون الخارجية للبلدان النامية | ١٧٥/٥٣ |

البرنامج الفرعي ٤

تنسيق السياسات القطاعية ومواءمة قواعد ومعايير التنمية المستدامة في سياق التغيرات العالمية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|--------|
| الاتصال لأغراض برامج التنمية في منظومة الأمم المتحدة | ١٧٢/٥١ |
| تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية | ١٨٤/٥٢ |
| التعاون في ميدان التنمية الصناعية | ١٧٧/٥٣ |

البرنامج الفرعي ٥

إعداد الإحصاءات وتنسيقها ومواءمتها

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

| | |
|---------------------------------|--------|
| نظام الحسابات القومية لعام ١٩٩٣ | ٥/١٩٩٣ |
|---------------------------------|--------|

البرنامج ١٩ حقوق الإنسان

التوجه العام

ودعم أجهزة حقوق الإنسان والهيئات التي تتولى رصد تنفيذ المعاهدات؛ والتحسب لأي انتهاكات جسيمة والتصدي لها؛ والتركيز على الإجراءات الوقائية في مجال حقوق الإنسان والدعوة إلى إنشاء هياكل أساسية وطنية في مجال حقوق الإنسان؛ والاضطلاع بأنشطة وعمليات ميدانية فيما يتصل بحقوق الإنسان؛ وتوفير الخدمات التثقيفية والإعلامية والاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان.

١٩-٣ ومن المتوقع أنه بحلول الفترة المشمولة بهذه الخطة المتوسطة الأجل سيكون قد تم إنجاز ما يلي:

(أ) تعزيز وتوطيد التعاون الدولي بقدر كبير في ميدان حقوق الإنسان بما يفضي إلى زيادة فعالية الآلية الدولية وتعزيز احترام حقوق الإنسان على الصعيد الوطني من خلال عدة طرق، من بينها، كفالة تصديق الجميع على معاهدات حقوق الإنسان الدولية كافة وإدراج تلك المعايير في التشريعات المحلية للدول ومواصلة تكييف آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مع الاحتياجات في الحاضر والمستقبل في مجال العمل على النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها، حسبما يرد في إعلان وبرنامج عمل فيينا؛

(ب) زيادة التنسيق بقدر لا بأس به في مجال حقوق الإنسان على نطاق المنظومة، بما يفضي إلى اتباع نهج شامل ومتكامل حيال مسألة النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها استناداً إلى مساهمة كل من أجهزة الأمم المتحدة وهيئاتها ووكالاتها المتخصصة التي تتناول أنشطتها حقوق الإنسان، وإلى ازدياد التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات؛

(ج) اعتماد وتنفيذ استراتيجية متكاملة ومتعددة الأبعاد من أجل النهوض بالحق في التنمية وحمايته مع توفير

١٩-١ الغرض المطلوب من برنامج حقوق الإنسان للأمم المتحدة هو تشجيع التمتع العالمي بجميع حقوق الإنسان عن طريق التحقق العملي لإرادة المجتمع الدولي وعزمه على النحو الذي أعربت عنه الأمم المتحدة. وولاية البرنامج مستمدة من المواد ١ و ١٣ و ٥٥ و ٦٢ من ميثاق الأمم المتحدة، وكذا من إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (A/CONF.157/24 (Part.I)، الفصل الثالث) وأقرتها الجمعية العامة فيما بعد في قرارها ١٢١/٤٨، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ومن ولاية مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان على النحو المحدد في القرار ١٤١/٤٨ الصادر في نفس التاريخ، ومن الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي اعتمدها الأمم المتحدة، ومن بينها الإعلان المتعلق بالحق في التنمية، ومن قرارات ومقررات هيئات تقرير السياسة ويستند البرنامج إلى المبادئ والتوصيات في إعلان وبرنامج عمل فيينا.

١٩-٢ ويتولى مسؤولية هذا البرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الذي يؤدي (رجلاً كان أو امرأة) مهامه في ظل توجيهات وسلطة الأمين العام وفقاً للقرار ١٤١/٤٨. وتتمثل أهداف البرنامج في أداء دور رئيسي فيما يتصل بقضايا حقوق الإنسان والتشديد على أهمية إدراج حقوق الإنسان في الخطط الدولية والوطنية والنهوض بالتعاون الدولي من أجل إعمال حقوق الإنسان؛ وتنشيط وتنسيق العمل في هذا المضمار على نطاق منظومة الأمم المتحدة بأسرها، والعمل على كفالة تصديق الجميع على المعايير الدولية وتنفيذها والمساعدة على وضع معايير جديدة؛

(ي) اعتماد وسائل أكثر فعالية داخل الأمم المتحدة للنهوض بحقوق الإنسان وحمايتها بعدة طرق من بينها منع انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم وتذليل العقبات التي تعترض أعمال حقوق الإنسان بالكامل؛

(ك) قيام الأمم المتحدة بتنفيذ برنامج شامل لمساعدة الدول، بناء على طلبها، على وضع وتنفيذ خطط عمل قطرية لحقوق الإنسان تعزز، مثلا، الهياكل القطرية التي لها تأثير على الديمقراطية وسيادة القانون؛ وإقامة مؤسسات وطنية لإعمال الحق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ فضلا عن مساعدة الدول، بناء على طلبها، وفي نطاق ولاية كل من الأمانة العامة والمفوضية في عملية التصديق على صكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ل) أداء الولايات المسندة إلى الأمانة العامة لتقديم المساعدة المناسبة وفقا لقرارات ومقررات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات وهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء فضلا عن الموجود من الصناديق الاستثمارية للتبرعات؛

(م) إدماج حقوق المرأة والطفلة كبشر بالكامل في أنشطة منظومة الأمم المتحدة ككل وفي آلياتها لحقوق الإنسان على وجه الخصوص؛

(ن) تنفيذ تدابير فعالة للنهوض بالمساواة والكرامة والتسامح ومكافحة العنصرية وكرهية الأجانب وحماية الأقليات والسكان الأصليين والعمال المهاجرين والمعوقين وغيرهم على أن تراعى في ذلك، أيضا، نتائج المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المزمع عقده في عام ٢٠٠١؛

الدعم القوي من الهيئات المختصة التابعة للأمم المتحدة لهذا الغرض؛

(د) تقديم الأمانة العامة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للمساعدة المناسبة لكفالة الاسترشاد في النهوض بجميع حقوق الإنسان وحمايتها بمبادئ الحيدة والموضوعية واللائقائية، انطلاقا من روح الحوار والتعاون الدوليين البنائين؛

(هـ) امتثال المفوضية للاعتبارات الهامة المتمثلة في كفالة أعلى معايير الكفاءة والتزاهة، ومع المراعاة الواجبة لأهمية تعيين الموظفين من أكبر عدد ممكن من المناطق الجغرافية، على أن يكون مبدأ التوزيع الجغرافي العادل مطابقا لأعلى معايير الكفاءة والتزاهة؛

(و) الاعتراف بشكل متزايد بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع زيادة الأنشطة الكفيلة بحمايتها، مما يشمل إدماج تلك الحقوق في استراتيجيات وبرامج المنظمات والوكالات والمؤسسات المالية والإئتمانية الدولية، ووضع مقاييس للإنجاز تبين مدى النجاح في كفالة احترام تلك الحقوق، واتباع إجراءات إبلاغ تتصل بعدم الامتثال للحقوق المشار إليها؛

(ز) تحسين نظام رصد المعاهدات بحيث يتناول التزامات متعددة في مجال الإبلاغ وينبغي على نهج وطني شامل، وتنفيذه بالتدرج؛

(ح) تطبيق نظام قوي للإجراءات الخاصة ينبي على مواومة العمل وترشيده؛

(ط) تدعيم الأمم المتحدة بوصفها المنتدى الوحيد على نطاق العالم أجمع لمناقشة وتسوية مسائل حقوق الإنسان محل الاهتمام الدولي، بمشاركة جميع العناصر الفاعلة في هذا المضمار؛

وأهمية الحق في التنمية، وذلك مثلاً من خلال الأنشطة الإعلامية والتثقيفية.

١٩-٥ وفيما يتعلق بالبحث والتحليل، يهدف هذا البرنامج الفرعي إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان عن طريق زيادة المعرفة والوعي والتفهم لقضايا حقوق الإنسان من خلال جمع البيانات وإجراء البحوث والتحليلات. وسيجري السعي إلى تحقيق هذه الأهداف في إطار تكامل وترابط جميع حقوق الإنسان، حيث يتيسر تطبيق المعايير، وتيسير أعمال الهيئات المنشأة بموجب المعاهدة وأعمال المقررين الخاصين والهيئات الأخرى، وتيسير وضع معايير جديدة؛ وكفالة الاعتراف على الصعيد القطري والدولي بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وتعزيز الديمقراطية والمؤسسات الوطنية العاملة في مجال حقوق الإنسان وإجراءات كفالة سيادة القانون؛ والمساهمة في القضاء على العنصرية والفصل العنصري وكرهية الأجانب وأشكال التمييز الجديدة وتعزيز الاعتراف بحقوق المرأة والطفلة كبشر؛ وحماية الفئات المستضعفة مما يشمل الأقليات، والعمال المهاجرين والسكان الأصليين.

الإجازات المتوقعة

١٩-٦ تشمل الإجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) التوسع في إدماج و/أو إدراج مسألة تعزيز وحماية الحق في التنمية لا سيما على نطاق برنامج حقوق الإنسان وبرامج العمل ذات الصلة التي تضطلع بها إدارات و/أو مكاتب الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة فضلاً عن برامج المنظمات والمحافل الدولية الرئيسية المتصلة بهذه المسألة؛

(ب) تعزيز تنسيق حقوق الإنسان بقدر كبير على نطاق منظومة الأمم المتحدة بما يفضي إلى اتباع نهج شامل ومتكامل حيال تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أساس مساهمة كل جهاز وهيئة ووكالة متخصصة تابعة للأمم

(س) إنشاء برامج تعليمية وإعلامية فعالة وتعزيز مساهمة المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية ومنظمات القواعد الشعبية والمجتمع المدني في أنشطة الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان على المستويات كافة وفقاً للولايات التشريعية السارية فيما يتعلق بتلك القضايا؛

(ع) تزويد الدول وهيئات الأمم المتحدة والخبراء والدوائر الأكاديمية ببحوث وتحليلات راقية بشأن قضايا حقوق الإنسان، تتناول ضمن ما تتناول المشاكل المستجدة وعملية وضع معايير وصكوك جديدة.

البرنامج الفرعي ١ الحق في التنمية والبحث والتحليل

الأهداف والاستراتيجية

١٩-٤ من ضمن الأهداف الرئيسية من هذا البرنامج الفرعي أعمال وحماية الحق في التنمية. وفي هذا الصدد، يهدف البرنامج الفرعي إلى وضع استراتيجية متكاملة ومتعددة الأبعاد لإعمال وتنسيق وتعزيز الحق في التنمية وفقاً للإعلان المتعلق بالحق في التنمية (قرار الجمعية العامة ٤١/١٢٨، المرفق) والولايات اللاحقة وإعلان وبرنامج عمل فيينا، وذلك بهدف تيسير الأعمال التي ستضطلع بها هيئات منظومة الأمم المتحدة المختصة مما يشمل الهيئات المنشأة بمعاهدات والمؤسسات الإنمائية والمالية الدولية والمنظمات غير الحكومية، من أجل إعمال الحق في التنمية بوصفه جزءاً لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية، وكفالة إعمال الحق في التنمية على نطاق برنامج حقوق الإنسان، وإعمالها من قبل الوكالات المتخصصة وهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة؛ وتعزيز إعمال الحق في التنمية على الصعيد الوطني من خلال التنسيق مع المسؤولين الذين تعينهم الدول؛ والوقوف على المعوقات الوطنية والدولية؛ والتوعية بمضمون

مع المفوضية، ومدى إسهام تلك الحلقات في تنفيذ أهداف هذا البرنامج الفرعي؛

(د) مدى إسهام أنشطة المفوضية في زيادة المعرفة والوعي والتفهم من أجل النهوض بالإعمال التام للحق في التنمية، وفقا للإعلان المتعلق بالحق في التنمية؛

(هـ) زيادة عدد زوار موقع المفوضية على شبكة الإنترنت؛

(و) عدد النشرات الجديدة للمفوضية، فضلا عن توزيعها وتقييم مستعملاتها لنوعيتها وجدواها.

البرنامج الفرعي ٢ دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها

الأهداف والاستراتيجية

١٩-٩ أهداف هذا البرنامج الفرعي هي دعم هيئات وأجهزة الأمم المتحدة العاملة في مجال حقوق الإنسان، وتيسير مداولاتها بكفالة وتعزيز سير أعمالها بفعالية؛ والإسهام في زيادة المعرفة والوعي، وإبراز أهمية جميع معاهدات حقوق الإنسان الدولية؛ وتحسين الإجراءات المعمول بها بترشيدها وتنسيق مشاركة الحكومات والخبراء والوكالات المتخصصة وسائر المنظمات الدولية والمؤسسات الوطنية والمنظمات الحكومية الدولية في أعمالها؛ وكفالة توافر القدرة التحليلية لدى الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان في مجال استعراض تقارير الدول الأطراف المقدمة في إطار المعاهدات الدولية، وفي مجال البت في البلاغات.

الإنجازات المتوقعة

١٩-١٠ تشمل إنجازات الأمانة العامة المتوقعة ما يلي:

(أ) توفير الدعم اللازم والمناسب في حينه للهيئات الحكومية الدولية والهيئات المتخصصة والهيئات المنشأة بمعاهدات، وذلك مثلا للإسهام في التقليل من حجم

المتحدة تعني في أنشطتها بحقوق الإنسان، وكذلك على أساس تحسين التعاون والتنسيق فيما بين الوكالات؛

(ج) تعزيز الجهود التي من شأنها الإسهام في القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(د) زيادة التوعية والمعرفة والتفهم لجميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية؛

(هـ) التوسع في الاعتراف بحقوق المرأة والطفل والأقليات والعمال المهاجرين والسكان الأصليين وذوي العاهات، وتعزيز حماية الفئات المستضعفة.

مقاييس الإنجاز

١٩-٧ مقاييس الإنجاز هي عبارة عن عناصر تستخدم كأدوات للقياس، عند الإمكان، بتبين مدى تحقيق الأهداف و/أو الإنجازات المتوقعة.

١٩-٨ تشمل مقاييس إنجاز الأمانة العامة ما يلي:

(أ) مدى إدماج الحق في التنمية في برامج عمل إدارات ومكاتب الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المختصة، مع توفير أمثلة على الخطوات الملموسة المتخذة في هذا الصدد؛

(ب) مدى تنفيذ الولايات الموكلة إلى الأمانة العامة والواردة في القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان؛

(ج) عقد حلقات دراسية وتدريبية تنظمها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وفقا للقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان، أو بالتعاون

البرنامج الفرعي ٣ الخدمات الاستشارية والتعاون التقني ودعم إجراءات تفصي الحقائق والأنشطة الميدانية في مجال حقوق الإنسان

الأهداف والاستراتيجية

١٩-١٣ في مجال الخدمات الاستشارية والتعاون التقني، تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في مساعدة البلدان، بناء على طلبها، في وضع خطط عمل قومية شاملة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان وإسداء المشورة وتوفير الدعم للمشاريع المحددة الرامية إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان؛ ووضع برامج شاملة ومنسقة تنفذها الأمم المتحدة لمساعدة الدول على بناء وتعزيز الهياكل القومية التي تعنى بتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛ وزيادة الوعي والمعرفة المتخصصة بحقوق الإنسان من خلال تنظيم دورات تدريبية وحلقات دراسية وتدريبية، وإصدار مجموعة واسعة من المواد التثقيفية والتدريبية والإعلامية.

١٩-١٤ وفي مجال تقديم الدعم لهيئات تفصي الحقائق، تتمثل الأهداف في كفاءة فعالية سير عمل آليات رصد حقوق الإنسان من خلال مساعدة المقررين والممثلين الخاصين والخبراء والأفرقة العاملة المكلفة من قبل هيئات تقرير السياسات، وذلك مثلاً من خلال جمع المعلومات المتعلقة بالانتهاكات والحالات المزعومة للنظر فيها، وتوفير الدعم للبعثات والاجتماعات؛ وزيادة كفاءة عمل هيئات تقرير السياسات من خلال توفير المعلومات التحليلية المتعلقة بمجالات حقوق الإنسان.

١٩-١٥ وفيما يتعلق بالأنشطة الميدانية، يتمثل الهدف في كفاءة كفاءة البعثات الميدانية والوجود الميداني، وذلك من خلال إقامة اتصالات مع الحكومات والقطاعات المختصة في منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية

الأعمال المتراكمة لدى آليات المراجعة من حيث النظر في تقارير الدول الأطراف؛

(ب) توفير الدعم اللازم والمناسب في حينه للهيئات الحكومية الدولية والهيئات المتخصصة والهيئات المنشأة بمعاهدات، وذلك مثلاً للإسهام في تقليل حجم الأعمال المتراكمة لدى آليات المراجعة من حيث النظر في الشكاوى.

مقاييس الإنجاز

١٩-١١ مقاييس الإنجاز هي عبارة عن عناصر تستخدم كأدوات للقيام، عند الإمكان، بتبين مدى تحقيق الأهداف و/أو الإنجازات المتوقعة.

١٩-١٢ تشمل مقاييس إنجاز الأمانة العامة ما يلي:

(أ) نوعية وتوقيت الخدمات التي تقدمها المفوضية؛

(ب) تقليل الزمن المنقضي بين تقديم تقارير الدول الأطراف ونظرها من قبل الهيئة المختصة المنشأة بمعاهدات؛

(ج) تقليل الزمن المنقضي بين تقديم الشكاوى والبت فيها، حسب الاقتضاء، من قبل الآليات المختصة؛

(د) عدد التقارير التي تعدها الأمانة العامة وفقاً للقرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان، ومدى مراعاة توقيت عرضها على الأجهزة العاملة في مجال حقوق الإنسان للنظر، مع التقيد بفترة الأسابيع الستة التي تنطبق على إصدار الوثائق.

(ب) عدد الطلبات الواردة من الدول الأعضاء، وحسب الاقتضاء، من منظمات حقوق الإنسان الإقليمية، التي تتلقاها وتنفذها المفوضية، فيما يتعلق بتقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية والمالية، بغية دعم الإجراءات والبرامج المتصلة بحقوق الإنسان؛

(ج) توقيت وأهمية وجدوى الخدمات الاستشارية والتعاون التقني.

وسواها، وذلك بدعم وتطوير تلك الأنشطة من خلال وضع برامج ومواد تدريبية لموظفي حقوق الإنسان الميدانيين، والتدريب في مجال حقوق الإنسان بالنسبة للعناصر المختصة في عمليات الأمم المتحدة الميدانية الأخرى.

الإنجازات المتوقعة

١٦-١٩ تشمل إنجازات الأمانة العامة المتوقعة ما يلي:

(أ) تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية والمالية، بناء على طلب الدول المعنية أو، حسب الاقتضاء، المنظمات الإقليمية العاملة في مجال حقوق الإنسان، وذلك بغية دعم الإجراءات والبرامج المتصلة بحقوق الإنسان؛

(ب) تنفيذ الولايات الموكلة إلى مفوضية الأمم المتحدة في القرارات والمقررات الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان، من أجل دعم آليات رصد حقوق الإنسان، كالمقرررين والممثلين الخاصين والخبراء والأفرقة العاملة المكلفة من قبل هيئات تقرير السياسات؛

(ج) زيادة الوعي والمعرفة والتفهم لجميع حقوق الإنسان، بما فيها الحق في التنمية.

مقاييس الإنجاز

١٧-١٩ مقاييس الإنجاز هي عبارة عن عناصر تستخدم كأدوات للقيام، عند الإمكان، بتبين مدى تحقيق الأهداف و/أو الإنجازات المتوقعة.

١٨-١٩ تشمل مقاييس إنجاز الأمانة العامة ما يلي:

(أ) عدد الحلقات الدراسية والتدريبية والدورات التدريبية التي تعقدتها أو تدعمها المفوضية، وعدد الأشخاص المدربين والمشاركين في الحلقات الدراسية والتدريبية، فضلا عن الزمالات المنوحة والبيانات المتعلقة بتوزيعها الجغرافي، ومدى إسهامها في تنفيذ أهداف هذا البرنامج الفرعي؛

الولايات التشريعية

البرنامج ١٩

حقوق الإنسان

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|--------|
| المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان | ١٢١/٤٨ |
| المفوض السامي لتعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها | ١٤١/٤٨ |
| التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها (البرنامجان الفرعيان ١٩-١ و ١٩-٢) | ١٦٦/٥٣ |
| العنف ضد العاملات المهاجرات (البرنامجان الفرعيان ١ و ٢) | ١٣٨/٥٤ |
| حماية المهاجرين (البرنامجان الفرعيان ١ و ٢) | ١٦٦/٥٤ |
| احترام مبدأي السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية (البرنامجان الفرعيان ١ و ٣) | ١٦٨/٥٤ |
| احترام حق الجميع في حرية السفر والأهمية الحيوية لجمع شمل الأسرة (البرنامجان الفرعيان ١ و ٢) | ١٦٩/٥٤ |
| تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع عملية إقامة الديمقراطية (البرنامجان الفرعيان ١ و ٣) | ١٧٣/٥٤ |
| تعزيز إجراءات الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان بتعزيز التعاون الدولي وأهمية اللاتنقائية والحياد الموضوعية | ١٧٤/٥٤ |
| تعزيز الديمقراطية وتوطيدها | ٩٦/٥٥ |
| احترام المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة تحقيقاً للتعاون الدولي في تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وفي حل المشاكل الدولية ذات الطابع الإنساني | ١٠٦/٥٥ |
| العولمة وأثرها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان | ١٠٢/٥٥ |
| تعزيز الحق في نظام دولي ديمقراطي وعادل | ١٠٧/٥٥ |

| | |
|---|---------|
| قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| إنشاء منتدى دائم يعنى بقضايا السكان الأصليين | ٢٢/٢٠٠٠ |
| استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها | |
| تنسيق متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا | ٢/١٩٨٨ |
| قرار لجنة حقوق الإنسان | |
| المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان (البرنامجان الفرعيان ١ و ٢) | ٩٥/١٩٩٤ |
| تكوين ملاك مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان | ٧٣/٢٠٠٠ |

البرنامج الفرعي ١

الحق في التنمية، والبحث والتحليل

| | |
|---|--------|
| قرارات الجمعية العامة | |
| إعلان الحق في التنمية | ١٢٨/٤١ |
| تعزيز سيادة القانون | ١٤٢/٥٣ |
| حقوق الإنسان والفقير المدقع | ١٤٦/٥٣ |
| الممارسات التقليدية أو العرفية التي تؤثر في صحة المرأة والبنات | ١٣٣/٥٤ |
| اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة | ١٣٤/٥٤ |
| تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية | ١٣٥/٥٤ |
| اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة | ١٣٧/٥٤ |
| متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين | ١٤١/٥٤ |
| الطفلة | ١٤٨/٥٤ |
| حقوق الطفل | ١٤٩/٥٤ |
| العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم | ١٥٠/٥٤ |
| تدابير مكافحة الأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب | ١٥٣/٥٤ |

| | |
|---|--------|
| العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب | ١٥٤/٥٤ |
| الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير | ١٥٥/٥٤ |
| القضاء على جميع أشكال التعصب الديني | ١٥٩/٥٤ |
| حقوق الإنسان والتنوع الثقافي | ١٦٠/٥٤ |
| التعزيز الفعال للإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو عرقية وإلى أقليات دينية ولغوية | ١٦٢/٥٤ |
| حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل | ١٦٣/٥٤ |
| حقوق الإنسان والإرهاب | ١٦٤/٥٤ |
| العولمة وأثرها على التمتع التام بجميع حقوق الإنسان | ١٦٥/٥٤ |
| الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا | ١٧٠/٥٤ |
| حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد | ١٧٢/٥٤ |
| الحق في التنمية | ١٧٥/٥٤ |
| تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان | ١٨١/٥٤ |
| العمل على القضاء على الجرائم المرتكبة ضد المرأة باسم الشرف | ٦٨/٥٥ |
| القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، بما في ذلك الجرائم المحددة في الوثيقة النهائية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين المعنونة ”المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين“ | ٦٨/٥٥ |
| استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير | ٨٦/٥٥ |
| التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة | ٨٩/٥٥ |
| حماية المهاجرين | ٩٢/٥٥ |

| | |
|---|---------|
| الإعلان الخاص بحق أفراد وفئات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً ومسؤوليتهم عن ذلك | ٩٨/٥٥ |
| العولمة وأثرها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان | ١٠٢/٥٥ |
| مسألة حالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي | ١٠٣/٥٥ |
| الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً | ١١١/٥٥ |
| مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب | ١٢/١٩٩٩ |
| قرارات لجنة حقوق الإنسان | |
| آثار سياسات التكيف الاقتصادي الناشئة عن الديون الخارجية على التمتع الكامل بحقوق الإنسان، وبخاصة على تنفيذ إعلان الحق في التنمية | ٢٢/١٩٩٩ |
| مسألة إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في جميع البلدان، ودراسة المشاكل الخاصة التي تواجهها البلدان النامية في جهودها الرامية إلى إقرار هذه الحقوق | ٢٥/١٩٩٩ |
| الإفلات من العقاب | ٣٤/١٩٩٩ |
| الاتجار بالنساء والفتيات | ٤٠/١٩٩٩ |
| إدماج حقوق الإنسان للمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | ٤١/١٩٩٩ |
| أشكال الرق المعاصرة | ٤٦/١٩٩٩ |
| مسألة عقوبة الإعدام | ٦١/١٩٩٩ |
| المعايير الإنسانية الأساسية | ٦٥/١٩٩٩ |
| الحق في الغذاء | ١٠/٢٠٠٠ |
| مسألة الاحتجاز التعسفي | ٣٦/٢٠٠٠ |
| الحق في حرية الرأي والتعبير | ٣٨/٢٠٠٠ |
| إدماج حقوق الإنسان للمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة | ٤٦/٢٠٠٠ |

| | |
|---|---------|
| المدافعون عن حقوق الإنسان | ٦١/٢٠٠٠ |
| تعزيز الحق في نظام دولي ديمقراطي وعادل | ٦٢/٢٠٠٠ |
| آثار سياسات التكيف الهيكلي والديون الخارجية على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان وبخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية | ٨٢/٢٠٠٠ |

البرنامج الفرعي ٢

دعم هيئات حقوق الإنسان وأجهزتها

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|-----------------|
| الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري | ٢١٠٦ ألف (د-٢٠) |
| العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية | ٢٢٠٠ (د-٢١) |
| اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهينة | ٤٦/٣٩ |
| اتفاقية حقوق الطفل | ٢٥/٤٤ |
| التنفيذ الفعال للصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك التزامات تقديم التقارير بمقتضى الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان | ١٣٨/٥٣ |
| العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان | ١٥٧/٥٤ |
| الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم | ٨٨/٥٥ |

قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي

| | |
|--|-------------|
| إجراءات التعامل مع الرسائل المتصلة بانتهاكات حقوق الإنسان وحرياته الأساسية | ١٥٠٣ (د-٤٨) |
| زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية | ٣٦/١٩٧٩ |
| توسيع لجنة حقوق الإنسان وزيادة تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية | ٤٨/١٩٩٠ |
| ترشيد أعمال لجنة حقوق الإنسان | ٢٥٦/١٩٩٩ |

استنتاجات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتفق عليها

تنسيق متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل فيينا ٢/١٩٩٨

قرار لجنة حقوق الإنسان

التعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان ٢٢/٢٠٠٠

إدماج حقوق الإنسان للمرأة على نطاق منظومة الأمم المتحدة ٤٦/٢٠٠٠

البرنامج الفرعي ٣

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني ودعم إجراءات تفصي الحقائق والأنشطة الميدانية في مجال حقوق الإنسان

قرارات الجمعية العامة

الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان ٩٢٦ (د - ١٠)

الترتيبات الإقليمية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ١٤٨/٥٣

استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير ١٥١/٥٤

عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، ١٩٩٩-٢٠٠٤، والأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان ١٦١/٥٤

المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ١٧٦/٥٤

حقوق الإنسان والمهجرات الجماعية ١٨٠/٥٤

قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز العنصري والفصل العنصري في جميع البلدان، ولا سيما بالإشارة إلى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة ١٢٣٥ (د - ٤٢)

قرار لجنة حقوق الإنسان

الخدمات الاستشارية وصندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان ٥٣/١٩٩٥

حقوق الإنسان والإجراءات المواضيعية ٧٤/١٩٩٨

البرنامج ٢٠

المساعدة الإنسانية

التوجه العام

٢٠-١ الغرض العام لهذا البرنامج هو ضمان استجابة المجتمع الدولي للكوارث وحالات الطوارئ في الوقت المناسب وبشكل مترابط ومنسق؛ وتعزيز الحد من الكوارث الطبيعية؛ وتسهيل الانتقال السلس من الإغاثة في حالات الطوارئ إلى الإنعاش والتنمية. وينبع السند والولاية التشريعيان لهذا البرنامج من قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الذي أعاد فيه الجمعية تأكيد المبادئ الأساسية التوجيهية المتعلقة بالمساعدة الإنسانية وعززت القرارات والمقررات التي سبق أن اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في هذا الصدد والدور القيادي للأمين العام في الاستجابة للكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ الإنسانية. ويضطلع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بمسؤولية تنفيذ البرنامج وتحقيق أهدافه.

٢٠-٢ وتقوم استراتيجية تنفيذ البرنامج على: الحاجة إلى وضع وتعزيز سياسة عامة مشتركة بشأن المساعدة الإنسانية وذلك بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة وشركائها؛ وحشد وتنسيق المساعدة في حالات الطوارئ المعقدة؛ والدعوة للمبادئ والاعتبارات الإنسانية؛ وتعزيز الحد من الكوارث الطبيعية؛ وحشد وتنسيق المساعدة المتصلة بالكوارث؛ وتوفير المعلومات في الوقت المناسب بشأن حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية لتسهيل المساعدة الإنسانية العالمية.

الاستراتيجية

٢٠-٤ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي داخل مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية فرع وضع السياسات العامة وأنشطة الدعوة واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وأمانة اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الإنسانية. وسيقوم الفرع بوضع سياسات عامة مترابطة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمسائل الإنسانية، بما في ذلك المسائل المتصلة بالوصول إلى الضحايا المدنيين للصراع المسلح والكوارث الطبيعية وحمايتهم، والمسائل المتصلة بتوفير الأمن لموظفي الشؤون الإنسانية وإمدادها. وسيقوم أيضا بدعم وتعزيز جهود حكومات البلدان المتضررة بناء على طلبها، وجهود الوكالات الأخرى، بموافقة الحكومة المعنية لمساعدة المشردين داخليا وحمايتهم. وسيوفر الدعم لتخطيط أنشطة المساعدة الإنسانية والعناصر الإنسانية من عمليات حفظ السلام فضلا عن بناء قدرات تخطيطية فعالة لإدارة الانتقال من الإغاثة إلى التعمير والتنمية. وإضافة إلى ذلك، ستبذل جهود لضمان تطبيق الدروس المستفادة من التجارب السابقة لتعزيز أنشطة المساعدة الإنسانية المقبلة. وستقوم أمانة اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بتوفير الدعم للجنة في جهودها الرامية إلى ضمان الاستجابة للأزمات الإنسانية بشكل يتسم بحسن التنسيق. وستقدم بصفة منتظمة للدول الأعضاء إحاطات عن أنشطتها.

الإنجازات المتوقعة

٢٠-٥ تشمل الإنجازات المتوقعة تحسين إيصال المساعدة الإنسانية بشكل منسق، واتباع اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات لسياسات عامة تهدف إلى التنفيذ الفعال لترتيبات تختلف باختلاف البلدان.

البرنامج الفرعي ١

السياسة العامة والتحليل

٢٠-٣ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو ضمان استجابة دولية فعالة في الحالات التي تستدعي تقديم مساعدة إنسانية.

يكفل عدم تعارض أهدافهما ويضمن حيده المساعدة الإنسانية.

الإجازات المتوقعة

٢٠-٩ ستشمل الإجازات المتوقعة الاستجابة في وقت أكثر مناسبة وبشكل أكثر تنسيقاً وتوفير مزيد من الدعم للبلدان التي تعاني أزمة أهلية أو تكون خارجة منها؛ وتحقيق زيادة في تمويل الأنشطة الإنسانية.

مؤشرات الإنجاز

٢٠-١٠ تشمل مؤشرات الإنجاز تحسين وقت الاستجابة لحالات الطوارئ المعقدة، وتحسين إدارة وحدات التنسيق الميداني، وزيادة استجابة مجموعة المانحين للنداءات الموحدة من أجل حالات الطوارئ المعقدة.

البرنامج الفرعي ٣ الحد من الكوارث الطبيعية

الهدف

٢٠-١١ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو الحد من الضعف في مواجهة الكوارث الطبيعية، وكفالة استجابة دولية فعالة في حالة وقوع كوارث طبيعية وذلك بتنفيذ سياسات متجانسة في هذا الصدد.

الاستراتيجية

٢٠-١٢ يتولى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، التي تخضع مباشرة لسلطة وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية. وعملاً بأحكام قرار الجمعية العامة ٥٤/٢١٦، تقوم الأمانة بدعم فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالحد من الكوارث والتي كلفت بالاضطلاع خلال فترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ باستعراض الترتيبات المتعلقة بالحد من الكوارث في المستقبل. وستقوم فرقة العمل بتوفير مبادئ توجيهية تتعلق بالسياسات

مؤشرات الإنجاز

٢٠-٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز تقديم منظومة الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية في وقت أكثر مناسبة؛ وتعزيز التنسيق والتعاون بين الوكالات في القضايا المتعلقة ببلد محدد من خلال اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات.

البرنامج الفرعي ٢ حالات الطوارئ المعقدة

الهدف

٢٠-٧ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو ضمان استجابة منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى المختصة في حالات الطوارئ المعقدة في الوقت المناسب على نحو مترابط وفعال.

الاستراتيجية

٢٠-٨ في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على كاهل فرع الاستجابة لحالات الطوارئ المعقدة وفرع أنشطة الاتصال الخاصة بحالات الطوارئ. وسيقوم فرع الاستجابة لحالات الطوارئ المعقدة بتوفير الدعم للمنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية في الميدان لضمان التنسيق الفعال على الصعيد الميداني والقيام عند الاقتضاء، بتنفيذ التخطيط الاستراتيجي الميداني لخطط المساعدة الإنسانية المشتركة للأمم المتحدة؛ ووضع النداءات لطلب الدعم من مجموعة المانحين. وسيوفر فرع أنشطة الاتصال الخاصة بحالات الطوارئ لمنظومة الأمم المتحدة المعلومات والمشورة في الوقت المناسب فيما يتعلق بأنشطة المساعدة بما يتفق تماماً مع مبادئ الإنسانية والحياد والتزاهة الواردة في أحكام قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢. ولما كان تقديم المساعدة الإنسانية من المهام التي تكلف بها عملية ما من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام فلا بد من التنسيق بين المساعدة الإنسانية وعناصر حفظ السلام بما

بدعوة عامة للناس للمشاركة على جميع صعد التنفيذ بغية خلق مجتمعات قادرة على مقاومة الكوارث من خلال زيادة الشراكات وتوسيع شبكات الحد من المخاطر على جميع الصعد. وسترکز الجهود أيضا على تعزيز القدرات التشغيلية للبلدان النامية في ميادين الوقاية من الكوارث وتخفيف حدتها والتأهب لها من خلال التعاون الإنمائي والتعاون التقني الدوليين، ولا سيما من خلال الأنشطة التي يقوم بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

الإجازات المتوقعة

٢٠-١٥ ستشمل الإجازات المتوقعة زيادة قدرة البلدان النامية على التأهب لمنع الكوارث وتخفيف حدتها، بما في ذلك زيادة المشاركة في عملية الحد من الكوارث المتصلة بالتدريب وحلقات البحث؛ وتوسيع نطاق المعارف العلمية والتقنية عن تخفيف حدة المناعة في مواجهة الكوارث الطبيعية؛ وزيادة الوعي العام بالمخاطر المرتبطة بالأخطار الطبيعية والتكنولوجية والبيئية؛ وتحسين تعبئة الدعم الدولي بغية المساعدة في مجال الوقاية من الكوارث الطبيعية وإدارتها وفي مجال التأهيل في فترة ما بعد الكارثة.

مؤشرات الإنجاز

٢٠-١٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز زيادة عدد البلدان التي لديها القدرة التقنية على التعامل مع الوقاية من الكوارث وتخفيف حدتها؛ وتحسين عمليات الإنذار المبكر من الكوارث الطبيعية والتكنولوجية والبيئية؛ وزيادة عدد شبكات تخفيف حدة المخاطر؛ وزيادة المشاركة في حلقات البحث التدريبية بشأن الوقاية من الكوارث؛ وتحسين عملية تعبئة الدعم الدولي بغية المساعدة على الوقاية من الكوارث الطبيعية وعلى التأهيل في فترة ما بعد الكارثة.

إلى الأمانة وعقد اجتماعات مخصصة للخبراء لبحث المسائل المتعلقة بالحد من الكوارث الطبيعية.

٢٠-١٣ تتولى أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث الطبيعية مهمة تنسيق الاستراتيجيات والبرامج الخاصة بالحد من الكوارث وكفالة التآزر بين هذه الاستراتيجية والبرامج وبين المجالات الاجتماعية الاقتصادية والإنسانية. وستكون أيضا بمثابة مركز لتبادل المعلومات ونشرها، بما في ذلك نشر قائمة بأسماء المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التي توفر الحماية للمدنيين والاستجابة في حالات الطوارئ على جميع الصعد، إضافة إلى آخر المعلومات عن مخزونات الموارد المتوفرة للمساعدة في التصدي للكوارث الطبيعية. وستقوم أيضا بدعم الأنشطة التي تقوم بها اللجان الوطنية. وستكون فرقة العمل بصفتها منتدى متعدد الاختصاصات لتحسين عملية الحد من الكوارث وتنفيذ الاستراتيجية الدولية، بمثابة منتدى داخل منظومة الأمم المتحدة لوضع استراتيجيات وسياسات للحد من الأخطار الطبيعية، وتحديد الفجوات في السياسات والبرامج المتعلقة بالحد من الكوارث الطبيعية والتوصية باتخاذ إجراء علاجي. وتشمل الأولويات التي حددها فرقة العمل ما يلي: (أ) الإنذار المبكر؛ (ب) وبناء القدرات في البلدان النامية؛ (ج) وجعل عملية الحد من الكوارث جزءا من التنمية المستدامة؛ (د) وتطبيق العلوم والتكنولوجيا في عملية الوقاية من الكوارث.

٢٠-١٤ إضافة إلى ذلك، ستركز الأنشطة تحت هذا البرنامج الفرعي على زيادة الوعي العام بالمخاطر التي تشكلها الأخطار الطبيعية والتكنولوجية والبيئية على المجتمعات الحديثة. وستحاول في هذا الخصوص الحصول على التزام السلطات العامة بالحد من المخاطر على الناس وسبل عيشهم وعلى الهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية والموارد البيئية. وسيقوم البرنامج الفرعي أيضا

البرنامج الفرعي ٤ الإغاثة في حالات الكوارث

الهدف

المشترك بين الوكالات عن طريق مبادرات التدريب على إدارة الكوارث وعن طريق المستشارين الإقليميين للاستجابة في حالات الكوارث. وسيواصل الفرع جهوده الرامية إلى تشجيع دعم المانحين من خلال الاجتماعات الإعلامية واجتماعات الإحاطة التي تجرى في أعقاب البعثات، وكذلك من خلال إعداد النداءات المشتركة بين الوكالات، بالتعاون مع الوكالات العاملة، في أعقاب الكوارث الكبرى بغية تسهيل الانتقال من الإغاثة إلى الإنعاش والتنمية.

٢٠-١٧ الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي هو تسهيل إيصال مساعدة الإغاثة في حالات الكوارث بناء على طلب الدول الأعضاء المعنية إلى ضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ البيئية. مما فيها الحوادث التكنولوجية في الوقت المناسب.

الإنجازات المتوقعة

٢٠-١٩ تشمل الإنجازات المتوقعة التخفيف في توقيت أفضل، من المعاناة التي تسببها الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ البيئية مثل الحوادث التي تسبب فيها التكنولوجيا، وزيادة قدرة البلدان النامية على النهوض بعملية الإغاثة في حالات الكوارث.

الاستراتيجية

٢٠-١٨ في المكتب، تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على كاهل فرع الاستجابة للكوارث. وسيواصل الفرع العمل على القيام في الوقت المناسب بمجشد وتنسيق المساعدة الدولية للبلدان المتأثرة بالكوارث الطبيعية وغيرها من الكوارث المفاجئة من خلال تعزيز التعاون بين البلدان المقدمة للمساعدة وتلك المتلقية لها والوكالات والمنظمات الموفرة للإغاثة الإنسانية. وسيعزز نظام الاستجابة لحالات الطوارئ القائم من خلال: (أ) التأهب للاستجابة لحالات الكوارث بما في ذلك الآليات الاحتياطية؛ (ب) أدوات تقييم الاحتياجات والتنسيق، من قبيل أفرقة الأمم المتحدة للتقييم والتنسيق، واستخدام تكنولوجيا الاتصالات السلكية واللاسلكية وتحسين القدرات الوطنية والإقليمية؛ (ج) وتوفير الدعم للدول الأعضاء وشبكات الاستجابة الدولية لضمان تحسين التعاون والتنسيق في إدارة الأزمات؛ (د) استخدام تحليلات الكوارث الطبيعية والدروس المستفادة في أعقاب وقوعها؛ (هـ) وتنمية القدرات على الاستجابة لحالات الطوارئ البيئية والحوادث الصناعية؛ (و) والقيام بشكل يتسم بقدر أكبر من حسن التوقيت، بتنسيق الجهود الدولية للبحث والإنقاذ عقب حدوث الزلازل. وستتخذ أيضا مبادرات لتعزيز الخدمات المقدمة للمكاتب الميدانية من خلال زيادة المشاركة في الهيكل

مؤشرات الإنجاز

٢٠-٢٠ ستشمل مؤشرات الإنجاز القيام في توقيت أفضل بإيصال المساعدة لضحايا الكوارث الطبيعية والطوارئ البيئية ومن بينها الحوادث التي تسبب فيها التكنولوجيا في تحسين تنسيق الاستجابات للبلدان المتضررة من الكوارث؛ وزيادة المشاركة في الحلقات الدراسية التدريبية بشأن إدارة الكوارث؛ وتحسين التعاون الميداني والإقليمي في إدارة الكوارث؛ وزيادة استجابة المانحين للنداءات المشتركة بين الوكالات.

البرنامج الفرعي ٥

المعلومات وأنشطة الدعوة فيما يتصل بحالات

الطوارئ الإنسانية

الهدف

٢٠-٢١ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تسهيل صنع القرار من جانب المجتمع الدولي والإنساني بشأن الإغاثة،

المناسب عن حالات الطوارئ وزيادة استعمالها، وزيادة مستوى التأهب للتصدي لحالات الطوارئ، وزيادة فهم القضايا الإنسانية.

مؤشرات الإنجاز

٢٠-٢٤ تشمل مؤشرات الإنجاز تحسن في زمن الاستجابة للطوارئ بسبب توافر المعلومات، وزيادة في عدد المستعملين للمعلومات المتاحة من خلال الموقع Reliefweb/OCHA-Online، وشبكة المعلومات الإقليمية المتكاملة.

والسوقيات، والتمويل، والتخطيط للطوارئ، وزيادة التأيد للمسائل المتعلقة بالمساعدة الإنسانية والوعي بها.

الاستراتيجية

٢٠-٢٢ في المكتب، تقع المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي على كاهل فرع خدمات إدارة المعلومات. وسيوفر الفرع معلومات موثوق بها يكون وقت إتاحتها عاملاً حاسماً بالنسبة للاستفادة بها؛ وذلك بشأن حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية في بدء حدوثها وذلك من أجل المساعدة الإنسانية العالمية. وسيوفر الفرع أيضاً للمكتب دعماً متصلاً بتكنولوجيا المعلومات باستخدام أحدث تكنولوجيات المعلومات لتسهيل الوصول إلى المعلومات. وسيزيد نطاق وصول المنشورات إلى المجتمع الإنساني إلى أقصى حد. وسيقوم بإدارة وتعزيز المواقع الخاصة بالمكتب على شبكة "ويب" بما في ذلك الموقع Reliefweb/OCHA-Online، وشبكة المعلومات الإقليمية المتكاملة (IRIN) وغير ذلك من المواقع المتصلة بالميدان على شبكة "ويب". وذلك لضمان توافر المعلومات المتصلة بحالات الطوارئ في الوقت المناسب. وسيجري زيادة تعزيز المعلومات المتاحة للمستعملين من خلال الشراكة مع أعضاء مجموعة الهيئات الإنسانية الآخرين من أجل تبادل المعلومات وتنسيقها وتوحيدها. وفيما يتعلق بحالات الطوارئ الإنسانية سيبادر الفرع بتوفير معلومات فيما يتصل بالتدابير الوقائية وتدابير التأهب. وسيواصل توفير خدمات السكرتارية والدعم التقني لإطار الأمم المتحدة المشترك بين الوكالات لأفرقة التنسيق ومساعدة أفرقة الأمم المتحدة القطرية في إعداد خطط الطوارئ.

الإنجازات المتوقعة

٢٠-٢٣ تشمل الإنجازات المتوقعة القيام في توقيت أنسب بتوفير الإغاثة، والإمداد والتمويل، والتمويل، والتخطيط للطوارئ، نظراً للوصول الموسع للمعلومات الموفرة في الوقت

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٠

المساعدة الإنسانية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|--------|
| تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ | ١٨٢/٤٦ |
| برنامج للسلم: الدبلوماسية الوقائية والمسائل ذات الصلة | ١٢٠/٤٧ |
| الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة | ١٩٢/٥٣ |
| تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ | ٩٥/٥٤ |
| تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الدولية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق | ٩٦/٥٤ |
| سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة | ١٩٢/٥٤ |

الاستنتاجات المتفق عليها للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

| | |
|---|--------|
| المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث | ١/١٩٩٩ |
|---|--------|

قرار لمجلس الأمن

١٢٦٥ (١٩٩٩)

البرنامج الفرعي ١

السياسة العامة والتحليل

قرارات الجمعية العامة

١٢/٥٢ ألف وباء تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح

| | |
|--|--------|
| اشترك المتطوعين، "ذوي الخوذ البيض"، في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإنعاش والتعاون التقني لأغراض التنمية | ١٧١/٥٢ |
| اشترك المتطوعين "ذوي الخوذ البيض"، في الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان الإغاثة الإنسانية والإصلاح والتعاون التقني لأغراض التنمية | ٩٨/٥٤ |
| توفير الحماية والمساعدة للمشردين داخليا | ١٦٧/٥٤ |

البرنامج الفرعي ٢

حالات الطوارئ المعقدة

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|------------|
| تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها | ١٧٢/٥٢ |
| تقديم المساعدة الدولية الطارئة من أجل إحلال السلم والأوضاع الطبيعية في أفغانستان المنكوبة بالحرب وتعميرها | ٢١١/٥٢ ألف |
| الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين | ٢١١/٥٢ باء |
| تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها | ٩٧/٥٤ |

البرنامج الفرعي ٣

الحد من الكوارث الطبيعية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|--------|
| العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية: ترتيبات الخلافة | ٢١٩/٥٤ |
| التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو | ٢٢٠/٥٤ |
| التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية في مرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية | ٢٣٣/٥٤ |

| | |
|--|---------|
| قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي | |
| التعاون الدولي للتخفيف من أثر ظاهرة النينيو | ٤٦/١٩٩٩ |
| العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية: ترتيبات الخلافة | ٦٣/١٩٩٩ |

البرنامج الفرعي ٤

الإغاثة في حالات الكوارث

| | |
|----------------------------------|-------|
| قرار الجمعية العامة | |
| الاستجابة الطارئة لحالات الكوارث | ٣٠/٥٤ |

البرنامج ٢١

توفير الحماية والمساعدة للاجئين

التوجه العام

٢١-٣ والأساس القانوني الدولي لحماية اللاجئين يتجلى بصورة رئيسية في اتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلقين بمركز اللاجئين. وبالإضافة إلى ذلك، هناك عدد من الصكوك الدولية الأخرى التي لها صلة بحماية اللاجئين، مثل اتفاقية حقوق الطفل لعام ١٩٨٩. وعلى الصعيد الإقليمي، توجد أيضا صكوك وإعلانات هامة، مثل اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تنظم الجوانب الخاصة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا، وإعلان كارتاجينا بشأن اللاجئين، الذي اعتمده الندوة المعنية بالحماية الدولية للاجئين في أمريكا الوسطى والمكسيك وبنما، وإعلان سان خوسيه بشأن اللاجئين والمشردين.

٢١-٤ ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين مسؤولة عن تنفيذ هذا البرنامج.

٢١-٥ وتتألف الاستراتيجية العامة التي ستتبع في هذا الصدد من مجموعة من الأنشطة سيُضطلع بها بالتعاون مع الدول والمنظمات الأخرى بتركيز قوي ومتواصل على تحسين الكفاءة والشفافية والمساءلة، لا سيما عن طريق إنشاء نظام متكامل لإدارة العمليات. ومن أبرز هذه الأنشطة ما يلي:

(أ) السعي، بالتعاون مع الدول والمنظمات الأخرى، إلى اتباع استراتيجيات شاملة ترمي إلى تخفيف حدة الحركات السكانية القسرية ومنع مسبباتها، إلى جانب إيجاد الحلول لها عند حدوثها؛

(ب) مواصلة وضع نظام قانوني للحماية الدولية، ولا سيما من خلال التشجيع على الانضمام إلى الصكوك الدولية والإقليمية المتصلة بمركز اللاجئين أو التي تفيدهم من

٢١-١ إن الهدف العام لهذا البرنامج هو توفير الحماية الدولية للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يعنى بهم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والبحث عن حلول دائمة لمشاكلهم، فضلا عن كفالة تقديم المساعدة الإنسانية لهم. والمساعدة هي أحد جوانب الحماية الدولية وهي وسيلة لتيسير هذه الحماية. ومهمة المساعدة جذورها مؤصلة في طابع الحماية الذي يهيمن على عمل مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين كما أنها نابعة منه. وتسعى المفوضية في سياق أنشطتها التنفيذية إلى تحقيق التكامل بين توفير الحماية وتقديم المساعدة الإنسانية. والبحث عن حلول دائمة لمشاكل اللاجئين يشكل جوهر الحماية والهدف الرئيسي لهذا البرنامج.

٢١-٢ وترد الولاية المتعلقة بهذا البرنامج في قرار الجمعية العامة ٣١٩ ألف (د-٤) الذي أنشأت الجمعية المفوضية بموجبه اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٥١، وقرارها ٤٢٨ (د-٥) الذي يتضمن النظام الأساسي للمفوضية. ودعت الجمعية أيضا المفوض السامي إلى كفالة تلقي العائدين للمساعدة بما يسهم في زيادة إدماجهم على نحو مستدام، فضلا عن رصد سلامتهم ورفاههم عند العودة (انظر القرار ١١٨/٤٠). وبالإضافة إلى ذلك، تقدم المفوضية المساعدة الإنسانية والحماية للمشردين داخليا، وذلك بناء على طلبات محددة من الأمين العام أو الأجهزة الرئيسية المختصة في الأمم المتحدة وبموافقة الدولة المعنية (انظر القرار ١١٦/٤٨). وفيما يتعلق بأنشطة المساعدة التي تضطلع بها المفوضية، وسّعت الجمعية نطاق الأحكام الأساسية للنظام الأساسي بموجب قرارها ٨٣٢ (د-٩).

(ح) إشراك المنظمات الإنسانية الأخرى الوطنية والدولية، في أقرب وقت ممكن، في تقديم المساعدة الإنسانية للاجئين والأشخاص الآخرين المعنيين.

٦-٢١ ويخضع البرنامج للتوجيه الحكومي الدولي من جانب اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وفقا لاختصاصات تلك اللجنة المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ١١٦٦ (د-١٢).

البرنامج الفرعي ١ الحماية الدولية

الهدف

٧-٢١ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو توفير الحماية الدولية للاجئين وغيرهم من الأشخاص الذين يعنى بهم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والتماس حلول لمشاكلهم.

الاستراتيجية

٨-٢١ يدخل هذا البرنامج الفرعي في إطار المسؤولية العامة لإدارة الحماية الدولية. والهدف العام للبرنامج هدف متعدد الجوانب، وسيُسعى إلى تحقيقه بعدة طرق. فسيجري التشجيع على انضمام مزيد من الأطراف إلى اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين وبروتوكولها لعام ١٩٦٧، وكذلك إلى اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بمركز الأشخاص العديمي الجنسية واتفاقية عام ١٩٦١ بشأن خفض عدد حالات انعدام الجنسية. وسيسهم رصد تقييد الدول بالمعايير المقبولة دوليا لمعاملة اللاجئين، ولا سيما المبادئ الأساسية للجوء وعدم الإعادة القسرية، في كفاءة الأعمال الفعال لحقوق اللاجئين من جانب الدول المعنية. وهذا يستلزم الاضطلاع بأعمال تستهدف على وجه الخصوص جعل الدول تضع إجراءات تتسم بالنزاهة والكفاءة لتحديد مركز اللاجئين، أو تنشئ، حسب الاقتضاء، آليات أخرى لكفاءة

نواح أخرى، والإعمال الفعلي لحقوق اللاجئين، وترويج ونشر قانون اللاجئين ومبادئ الحماية؛

(ج) القيام، بالتنسيق مع المنظمات الأخرى، بمواصلة تطوير التخطيط للطوارئ والتأهب لحالات الطوارئ وقدرات الاستجابة، وذلك بغية التصدي بكفاءة وفعالية لحالات النزوح البشري القسري؛

(د) كفاءة قيام المفوضية وشركائها بتقديم المساعدة الإنسانية بطريقة مراعية للاعتبارات البيئية، وبأسلوب يجعلها تدعم المبادرات الإنمائية وتعززها قدر الإمكان.

(هـ) كفاءة قيام المفوضية وشركائها بإدماج مراعاة الاحتياجات والقدرات الخاصة للاجئين وكبار السن للاجئين والاحتياجات الخاصة للأطفال والمراهقين اللاجئين في أنشطة إيصال المساعدة الإنسانية بجميع جوانبها؛

(و) القيام، بالتشاور مع الأطراف المعنية، بمواصلة إيجاد خيارات لكفاءة الأمن في مخيمات اللاجئين ومستقطناتهم وجعل الطابع المدني والإنساني مهيمنا عليها، فضلا عن توفير الأمن في مناطق العودة؛ واستطلاع مزيد من الطرق الفعلية لتعزيز سلامة وأمن موظفي المفوضية وغيرهم من العاملين في مجال الأنشطة الإنسانية مع اللاجئين والعائدين؛ وفي هذا الصدد يتعين إيلاء الاعتبار الواجب إلى التزام مسؤولي الأمم المتحدة في أدائهم لواجباتهم، بالمراعاة التامة لقوانين ولوائح الدول الأعضاء ولواجباتهم والتزاماتهم حيال المنظمة؛

(ز) المتابعة المنتظمة للتوصيات ذات الصلة الواردة في خطط العمل المنبثقة من المؤتمرات الدولية المعقودة مؤخرا والمقبلة.

- (أ) زيادة عدد حالات الانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة؛
- (ب) تحسين تقييد الدول بالمعايير المقبولة دوليا لمعاملة اللاجئين، ولا سيما المبادئ الأساسية للجوء وعدم الإعادة القسرية؛
- (ج) الاستجابة في التوقيت المناسب وعلى نحو أكثر فعالية لاحتياجات الحماية اللازمة للاجئين الأطفال والنساء وكبار السن؛
- (د) زيادة استخدام النهج الشاملة والإقليمية لالتقاء حالات اللجوء وغيرها من أشكال التزوح القسري وإيجاد حلول لها؛
- (هـ) إحراز تقدم نحو إيجاد حلول دائمة لحالات النزوح القسري الكثيرة.

مؤشرات الإنجاز

٢١-١٠ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) عدد حالات الانضمام الإضافية إلى الصكوك القانونية ذات الصلة؛
- (ب) عدد اللاجئين والأشخاص المعنيين الآخرين العائدين من حالة النزوح القسري؛
- (ج) حدوث انخفاض في عدد الحالات التي يوجه إليها نظر المفوضية بشأن الأشخاص الملتصين لمركز اللاجئين الذين لم يعاملوا وفقا للمعايير المقبولة دوليا أو تعرضوا للإعادة القسرية.
- (د) حدوث انخفاض في عدد اللاجئين والأطفال والمسنين الذين لم تستوف احتياجاتهم الأساسية من الحماية.

تحديد الأشخاص المحتاجين إلى الحماية الدولية ومنحهم تلك الحماية، وكفالة سبل الوصول إلى هذه الإجراءات والآليات لجميع الأشخاص الملتصين للحماية الدولية. وكفالة لمزيد من الفعالية في الاستجابة لاحتياجات الحماية اللازمة للنساء والأطفال والمراهقين اللاجئين وكبار السن، سيجري على نطاق أوسع نشر السياسات والمبادئ التوجيهية المتصلة باللاجئين الأطفال والنساء وكبار السن، وستبذل جهود أكثر تضافرا لكفالة تنفيذ هذه السياسات والمبادئ التوجيهية. ومن الوسائل الأخرى التي ستستخدم لتنفيذ الهدف المحدد لهذا البرنامج ترويج ونشر قانون اللاجئين ومبادئ حمايتهم، لا سيما عن طريق تدريب المسؤولين الحكوميين وغير الحكوميين، بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الأكاديمية والمنظمات الأخرى ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك، فإنه في الحالات التي توفر فيها المفوضية الحماية للمشردين داخليا، بناء على طلبات محددة من الأمين العام أو من أحد الأجهزة الرئيسية المختصة في الأمم المتحدة وبموافقة الدولة المعنية، ستفعل المفوضية ذلك بناء على المعايير المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وبالتعاون الوثيق مع الكيانات والوكالات الأخرى المعنية. وعملا على تنشيط الشراكات القديمة الداعمة لنظام الحماية الدولية للاجئين، وعلى بناء شراكات جديدة من هذا القبيل، سيتواصل بذل الجهود من أجل تعزيز التعاون بشأن حماية اللاجئين مع مجموعة واسعة النطاق من الأطراف الفاعلة، بما في ذلك مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وعملا على إيجاد حلول دائمة لمشاكل اللاجئين، ستبذل الجهود من أجل التشجيع على وضع نهج إقليمية أكثر شمولا لإيجاد حلول لحالات اللجوء وغيرها من أشكال التزوح القسري، حسب الاقتضاء.

الإنجازات المتوقعة

٢١-٩ تشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

البرنامج الفرعي ٢ المساعدة

الهدف

٢١-١٣ وسيكون من الاعتبارات الهامة بصفة خاصة خلال فترة الخطة مواصلة تعزيز آليات المفوضية للتأهب والاستجابة لحالات الطوارئ، مع مراعاة التقييم المستقل الذي أجري مؤخرا لأداء المفوضية خلال عملية كوسوفو؛ وسيتم هذا بالتشاور الوثيق مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة والوكالات الأخرى. وستضع المفوضية أيضا تدابير محددة إضافية للتأهب على الصعيد القطري، خصوصا عن طريق التخطيط المشترك لحالات الطوارئ داخل البلدان مع الدول والشركاء التنفيذيين، بما في ذلك كفالة إدماج الموارد المحلية في آليات الاستجابة المخططة. وستستعرض المفوضية أيضا تعاونها التنفيذي مع الجهات العسكرية في توفير المساعدة في حالات الطوارئ، خصوصا فيما يتعلق بالخدمات التي يمكن أن تضيف فيها هذه الجهات إنجازا له قيمته من حيث القدرات التقنية والتنظيمية الكبيرة، في حالات الطوارئ الإنسانية الواسعة النطاق. وعملا على مواصلة تعزيز فعالية وكفاءة المساعدة الإنسانية التي تقدمها المفوضية، ستنشئ المفوضية أيضا، خلال فترة الخطة، مشاريع تعاونية مع الوكالات التي تضطلع بولايات أو اختصاصات مكملة لولاية المفوضية واختصاصاتها. وعلى وجه التحديد، سيجري استعراض مذكرات التفاهم أو الاتفاقات الإطارية المبرمة مع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة على نحو يكفل زيادة إمكانية التنبؤ على الصعيد التنفيذي. وستعمل المفوضية على زيادة إشراك المنظمات الإنسانية الأخرى، الوطنية والدولية إلى أقصى حد ممكن، في توفير المساعدة الإنسانية للاجئين والأشخاص الآخرين المعنيين، حيثما اتفق. وعلاوة على ذلك، ستواصل المفوضية تنفيذ الإعلان وخطة العمل المعتمدين في المؤتمر العالمي للشراكة في العمل الذي عقده المفوضية والمنظمات غير الحكومية (أوسلو، ١٩٩٤)، وتحسين عملية الشراكة مع المنظمات غير الحكومية. وستواصل المفوضية أيضا إشراك

٢١-١١ الهدف من هذا البرنامج الفرعي هو كفالة توفير المساعدة الإنسانية للأشخاص الذين تعنى بهم مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين منذ نشوء أي حالة طوارئ إلى أن يعاد بنجاح إدماج المستفيدين من هذا البرنامج في مجتمعاتهم الأصلية؛ وإيلاء انتباه خاص في الوقت نفسه لقدرات واحتياجات الفئات ذات الأولوية من اللاجئين، وهي فئات اللاجئين والأطفال والمراهقين اللاجئين وكبار السن.

الاستراتيجية

٢١-١٢ تتولى المسؤولية عن هذا البرنامج الفرعي إدارة العمليات، التي تضم مختلف العمليات الإقليمية. وستتبع المفوضية عدة استراتيجيات في هذا الصدد. وتهتم المفوضية بأن يكون إيصال المساعدة على نحو يشمل، حيثما تسنى، المستفيدين منها، وينتفع بإمكانيات اللاجئين وكبار السن اللاجئين، وأن تعطى تلك المساعدة بطريقة لا تضعف القدرات المحلية على التحمل، بل تقويها. وبالإضافة إلى ذلك، ستعمل المفوضية بكل جد مع جميع الأطراف المعنية لإزالة الفروق القائمة بين مستويات المساعدة المقدمة إلى اللاجئين في مناطق العالم المختلفة. وهناك شاغل آخر للمفوضية هو ألا تكون برامج المساعدة متعارضة مع العودة في أقرب وقت ممكن إلى عملية التنمية المستدامة، أو معوقة لها. وتستهدف المفوضية تقديم المساعدة الإنسانية بطريقة سليمة بيئيا ومنتسقة مع السياسة البيئية التي اعتمدها لجنيتها التنفيذية في دورتها السادسة والأربعين (١٩٩٥)، وعلى النحو المبين في المبادئ التوجيهية التنفيذية ذات الصلة.

الإغاثية والمؤسسات المالية الدولية لكفالة اتباع نهج شامل في تخطيط البرامج.

الإجازات المتوقعة

٢١-١٦ ستكون زيادة الكفاءة والفعالية معلما مميزا لجميع مراحل الدورة البرنامجية للمفوضية. وتشمل الإنجازات المتوقعة ما يلي:

(أ) تعزيز القدرة المحلية على تحمل حالات اللجوء؛

(ب) تحسين آليات التأهب والاستجابة لحالات الطوارئ، بما في ذلك تدابير التأهب على الصعيد القطري؛

(ج) تحسين التعاون التنفيذي مع الحكومات المضيفة المعنية، وزيادة المشاريع التعاونية مع الوكالات الحكومية الدولية التي تضطلع بولايات أو اختصاصات متممة لولاية المفوضية واختصاصاتها ومع المنظمات غير الحكومية على أن تقوم المفوضية في الوقت نفسه بتعزيز التعاون مع تلك المنظمات في مجال تقديم المساعدة الإنسانية حيثما اتفق؛

(د) إحراز تقدم فيما يتعلق بتعميم مراعاة فئات الأولويات البرنامجية التي حددتها اللجنة التنفيذية، وهي فئات اللاجئين، والأطفال والمراهقين اللاجئين، وكبار السن، والبيئة؛

(هـ) مواصلة تطوير مفهوم الأمن في مناطق اللاجئين والعائدين.

مؤشرات الإنجاز

٢١-١٧ ستشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

(أ) أدوات القياس المحددة التي ستجري صياغتها لإحلال الأمن في مناطق اللاجئين والعائدين؛

شركائها على صعيد التنفيذ، الحكوميين منهم وغير الحكوميين، في تخطيط البرامج، وكفالة تلقيهم للتدريب والدعم الملائمين كي يتقيدوا بالشروط المتصلة بتنفيذ المشاريع لحساب المفوضية، خصوصا مع بدء تنفيذ نظام إدارة العمليات الجديد في الميدان.

٢١-١٤ وستقوم المفوضية بتحسين إجراءاتها المتصلة برصد التقدم المحرز فيما يتعلق بتعميم مراعاة فئات الأولويات البرنامجية التي حددتها اللجنة التنفيذية، وهي فئات اللاجئين، واللاجئين الأطفال والمراهقين، وكبار السن، والبيئة. وتعتقد المفوضية أن من الضروري بذل جهد متسق لكفالة المزيد من الفعالية في تنفيذ سياساتها المتصلة باللاجئين والأطفال اللاجئين في الميدان، وذلك منذ المراحل الأولى لأي حالة طوارئ. وسيولى مزيد من الاهتمام لصياغة البرامج بناء على تحليل جنساني وعلى تحديد واضح للاحتياجات المتصلة بالسن.

٢١-١٥ وترى المفوضية أن من المهم القيام، بالتشاور مع الحكومات المضيفة، بكفالة الأمن وهيمنة الطابع المدني والإنساني في مخيمات اللاجئين والمناطق التي يقطنها اللاجئون، فضلا عن كفالة الأمن في مناطق العائدين. وستقوم المفوضية، بالتشاور مع الدول، التي تقع على عاتقها المسؤولية الأساسية في هذا الصدد، ومع إدارة عمليات حفظ السلام بالأمانة العامة وغيرها من الهيئات ذات الصلة، بمواصلة تطوير مفهوم الأمن في مناطق اللاجئين والعائدين، وتحديد مجموعة من التدابير الفعلية التي يمكن أن تسهم بها، تبعا للحالة، في تحقيق ذلك الأمن. وتبينا لعودة الذين شردوا قسرا إلى مجتمعاتهم الأصلية، ستواصل المفوضية كفالة الارتباط من عدة أوجه بين المساعدة الإنسانية والجهود الإغاثية الأوسع نطاقا. وستقوم المفوضية لدى صياغتها لحلول في هذا الصدد بالعمل على نحو وثيق مع الكيانات

(ب) الإجراءات التي سيتم وضعها أو تحسينها لإحراز تقدم في تعميم مراعاة الأولويات البرنامجية التي حددتها اللجنة التنفيذية؛

(ج) تعزيز قدرة المفوضية على الاستجابة لحالات الطوارئ، مقاسة على أساس خطة عمل تضعها اللجنة التنفيذية.

(د) عدد اللاجئين الذين قدمت لهم المساعدة وأعيدوا إلى أوطانهم.

الولايات التشريعية

البرنامج الفرعي ١

الحماية الدولية

الاتفاقيات وإعلانات المؤتمرات

الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين (١٩٥١) وبروتوكولها (١٩٦٧)

الاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص العديمي الجنسية (١٩٥٤)

الاتفاقية المتعلقة بتخفيض عدد حالات انعدام الجنسية (١٩٦١)

اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية التي تنظم الجوانب المحددة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا
(١٩٦٩)

إعلان كارتاخينا بشأن اللاجئين (١٩٨٤)

اتفاقية حقوق الطفل (قرار الجمعية العامة ٢٥/٤٤) (١٩٨٩)

إعلان سان خوسيه بشأن اللاجئين والمشردين (١٩٩٤)

قرار الجمعية العامة

١٤٦/٥٤ مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

تقرير اللجنة التنفيذية

تقرير الدورة الخمسين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي (A/AC.96/860)

البرنامج الفرعي ٢

المساعدة

قرار مجلس الأمن

١٢٠٨ (١٩٩٨) بشأن حالة مخيمات اللاجئين في أفريقيا

تقرير اللجنة التنفيذية

تقرير الدورة الخمسين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي (A/AC.96/928)

إعلان مؤتمر

إعلان وخطة عمل الشراكة في العمل (أوسلو، ١٩٩٤)

مذكرات التفاهم

مذكرة التفاهم مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (١٩٩٦)

مذكرة التفاهم مع برنامج الأغذية العالمي (١٩٩٧)

الاتفاق الإطاري للتعاون التنفيذي بين المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
(١٩٩٧)

إطار التعاون بين المفوضية والبنك الدولي (١٩٩٨)

البرنامج ٢٢

اللاجئون الفلسطينيون

التوجه العام

٢٢-٣ والأونروا مسؤولة مباشرة أمام الجمعية العامة. ويتولى الاستعراض العام لبرامج وأنشطة الأونروا للجنة الاستشارية المؤلفة من ١٠ أعضاء، منهم ممثلون عن الجهات المانحة الرئيسية للوكالة والحكومات المضيفة. وللجنة الاستشارية علاقة عمل مع منظمة التحرير الفلسطينية.

٢٢-٤ ويتمثل اهتمام الوكالة في تحقيق الاعتماد على الذات لمجتمع اللاجئين. ومن المواضيع الرئيسية لأنشطة الوكالة تحقيق قدرة برامجها على الاستمرار في الأجل الطويل والاستدامة. وستواصل الأونروا، متى كان ذلك عملياً ومستصوباً، إدماج تدابير تقاسم التكاليف والدعم الذاتي في برامجها العادية لكفالة الاستخدام الفعال لمواردها ودعم مشاركة السكان المستفيدين في تقديم خدمات الوكالة.

الهدف

٢٢-٥ يتمثل هدف البرنامج في:

- (أ) تلبية الاحتياجات التعليمية الأساسية للاجئين الفلسطينيين وزيادة فرصهم في التعليم والعمالة؛
- (ب) تلبية الاحتياجات الصحية الأساسية للاجئين الفلسطينيين، وتحسين الحالة الصحية العامة لمجتمعهم؛
- (ج) دعم اللاجئين الفلسطينيين الذين يعانون من أشد أشكال الحرمان الاجتماعي - الاقتصادي وتيسير سبل اعتمادهم على النفس؛
- (د) تحسين نوعية الحياة بالنسبة لأصحاب الأعمال الصغيرة والبسيطة، ودعم الوظائف، والحد من البطالة وتوفير فرص توليد الدخل للمحتاجين من النساء والرجال عن طريق توفير الائتمانات؛

٢٢-١ تتمثل الاستراتيجية العامة لهذا البرنامج في تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في الأردن والجمهورية العربية السورية ولبنان وفي الضفة الغربية وقطاع غزة إلى أن يتم التوصل إلى حل نهائي لمسألة اللاجئين الفلسطينيين. وتشمل هذه المساعدة توفير الخدمات التعليمية والصحية والغوثية والاجتماعية الأساسية للاجئين الفلسطينيين المستحقين. يشمل البرنامج أيضاً توفير المساعدة الغوثية في حالات الطوارئ للسكان المستفيدين والاستجابة للطلبات المقدمة من السلطة الفلسطينية والحكومات المضيفة والأمين العام لدى نشوء هذه الحالات وبما يتناسب والموارد المتاحة.

٢٢-٢ وولاية هذا البرنامج، الذي تتولى مسؤوليته وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، مستمدة من قرار الجمعية العامة ٣٠٢ (د - ٤) المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩، الذي أنشئت بموجبه الأونروا بصفقتها كياناً مستقلاً داخل منظومة الأمم المتحدة. وحددت ولاية الأونروا مراراً، وكان أحدث تجديد لها بموجب قرار الجمعية العامة ٤٦/٥٣ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، حيث مددت بموجبه حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٢. وقررت الجمعية العامة في قرارها ٣٣٣١ (د - ٢٩) بقاء المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ أن تمول من الميزانية العادية للأمم المتحدة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٥، المصروفات اللازمة لدفع مرتبات الموظفين الدوليين العاملين في الأونروا، والتي كانت ستقيد لولا ذلك خصماً على التبرعات، وذلك طوال ولاية الوكالة.

تغطي بها الوكالة تقريبا جميع تكاليفها الرأسمالية (بناء المدارس، وتحسين مستوى المراكز الصحية، وما إلى ذلك)، علاوة على مختلف التكاليف غير المتكررة المرتبطة بالخدمات (تحسين الصحة البيئية، إصلاح المآوي، وما إلى ذلك). وهي أيضا تمكن الأونروا من تعزيز مخصصات الميزانية العادية في مجالات رئيسية (مثل العلاج في المستشفيات).

٢٢-٨ وفي إطار برنامج توليد الدخل، ستواصل الأونروا الأخذ بأفضل ممارسات الترتيبات المتعلقة بالتمويل الصغير مع الالتزام بالمعايير التي تحددها هذه الترتيبات. وستسعى أيضا إلى بلوغ مستويات دولية من الكفاءة وإيصال الخدمات على نحو يتيح توفير الخدمات الفعالة من حيث التكلفة للمستفيدين بطريقة مستدامة.

٢٢-٩ وقامت الأونروا دائما بتكييف دورها وخدماتها بما يتمشى مع احتياجات اللاجئين والبيئة المتغيرة التي تعمل فيها. وقد أثبتت الوكالة، على مدى تاريخها الطويل في المنطقة، قدرتها على تكييف وتحسين برامجها حسب الاقتضاء لمواجهة التطورات الحادثة في المنطقة، وهي على استعداد لمواصلة القيام بذلك وفقا للولاية التي أناطتها بها الجمعية العامة.

الإجازات المتوقعة

٢٢-١٠ تشمل الإنجازات المتوقعة مايلي:

(أ) تحسين نوعية ما يجري توفيره من تعليم للاجئين الفلسطينيين على جميع المستويات، فضلا عن الحفاظ على بيئة مفضية إلى التعلم من خلال تحسين وإنشاء المرافق، وتحسين مهارات وكفاءات موظفي التعليم والتدريب التابعين للوكالة؛

(ب) تحسين الحالة الصحية العامة للاجئين الفلسطينيين والتقليل من مخاطر الصحة البيئية في مخيماتهم؛

(هـ) تحسين أحوال الهياكل الأساسية والأحوال الاجتماعية - الاقتصادية في مناطق عمل الوكالة الخمس.

الاستراتيجية

٢٢-٦ تنطوي الاستراتيجية العامة لتلبية أهداف البرنامج على توفير ما يلي:

(أ) توفير الخدمات التعليمية للاجئين الفلسطينيين، بما في ذلك التعليم العام، والتعليم المهني/التقني وتعليم المعلمين، في إطار المناهج الدراسية الإلزامية للحكومات المضيفة والسلطة الفلسطينية، وفقا لاحتياجات اللاجئين وهويتهم وتراثهم الثقافي وبما يتمشى مع معايير منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)؛

(ب) توفير الخدمات الصحية لحماية وصون وتحسين الحالة الصحية للاجئين الفلسطينيين المسجلين وتلبية احتياجاتهم الصحية الأساسية بما يتمشى مع المبادئ والمفاهيم الأساسية لمنظمة الصحة العالمية ومع المعايير التي حققها قطاع الصحة العامة في مناطق عمل الوكالة؛

(ج) توفير الخدمات العوئية والاجتماعية سعيا إلى تنفيذ سياسة للرعاية الاجتماعية الانمائية الرامية إلى تيسير الخدمات وتعزيز الاعتماد على الذات فيما بين أعضاء مجتمع اللاجئين الفلسطينيين، من أجل تلبية احتياجاتهم، والحفاظ على مستوى معقول من الحياة المعيشية لهم، وتحسين قدرتهم على تحقيق الاعتماد على النفس.

٢٢-٧ وتتوقع الأونروا أن تواصل، في إطار برنامج تنفيذ المشاريع الذي تضطلع به، الاضطلاع بمشاريع لتحسين أحوال الهياكل الأساسية والأحوال الاجتماعية - الاقتصادية في المناطق الخمس لعمل الوكالة، وفقا لاحتياجات اللاجئين وإلى المدى الذي تسمح به الأموال التي توفرها الجهات المانحة. وتعتبر المشاريع في الوقت الراهن جزءا لا يتجزأ من برنامج أنشطة الوكالة. وهذه المشاريع هي الوسيلة التي

- (ج) التقليل من اعتماد اللاجئين الفلسطينيين على المساعدة المتعلقة بالخدمات الوثوية والاجتماعية من أجل تلبية احتياجاتهم الأساسية والحفاظ على مستوى معيشي معقول وتحسين قدرتهم على تحقيق الاعتماد على النفس؛
- (د) التوسع في برنامج توليد الدخل الذي تضطلع به الوكالة؛
- (هـ) تحسين أحوال الهياكل الأساسية والأحوال الاجتماعية - الاقتصادية في مناطق عمل الوكالة الخمس وهي الأردن، والجمهورية العربية السورية، ولبنان، والضفة الغربية، وقطاع غزة.
- (ز) تحقيق زيادة في النسبة المئوية للمآوي مع توفير مرافق داخلية للمياه، وربط المآوي بمرافق الصرف الصحي الملائمة؛
- (ح) عدد الأفراد المنتمين إلى فئات مهمشة معينة داخل مجتمع اللاجئين الفلسطينيين الذين طرأ تحسن على حالتهم الاجتماعية - الاقتصادية ؛
- (ط) عدد المشتركين في برامج توليد الدخل؛
- (ي) عدد المشاريع المنجزة.

مؤشرات الإنجاز

٢٢-١١ تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي:

- (أ) الحفاظ على المعدلات المرتفعة نسبياً لنجاح التلاميذ الملتحقين بالتعليم الابتدائي، وانخفاض معدلات انقطاعهم عن الدراسة بالمقارنة مع المؤسسات التي تديرها السلطات المضيفة؛
- (ب) اعتماد وتحسين محتويات ومناهج الدورات الدراسية في مرافق التعليم الخاصة بالتدريب المهني لتلبية الاحتياجات المتغيرة للسوق؛
- (ج) الاستجابة للتغيرات في الطلب على المرافق التعليمية تمشياً مع العوامل الديمغرافية وغيرها؛
- (د) عدد المرافق التعليمية الإضافية أو غيرها من مرافق الهياكل الأساسية التي يتم إنشاؤها أو تجديدها؛
- (هـ) تحقيق خفض في معدل وفيات الرضع؛
- (و) الحفاظ على معدلات التحصين العالية؛

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٢

اللاجئون الفلسطينيون

قرارات الجمعية العامة:

القرار ٣٠٢ (د-٤) تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

القرار ٤٦/٥٣ تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

القرار ٦٩/٥٤ تقديم المساعدة إلى اللاجئين الفلسطينيين

البرنامج ٢٣ الإعلام

التوجه العام

والمهنية، وغيرها من قطاعات المجتمع المدني بغية المساهمة في سد الفجوة بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو في ميدان الإعلام والاتصالات. وستولى عناية خاصة للمجالات التي تهم بوجه خاص البلدان النامية وغيرها من البلدان ذات الاحتياجات الخاصة، وحسب الاقتضاء، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. وسيولى اهتمام خاص للاحتياجات الخاصة للبلدان الأفريقية وأقل البلدان نمواً آخذاً في الاعتبار أن معظم البلدان النامية لا تستفيد بصورة كاملة من الثورة الإعلامية وأن فجوة تكنولوجيا المعلومات آخذة في الاتساع.

٢٣-٣ ومن أجل تقديم صورة للمنظمة باعتبارها مؤسسة عامة تتسم بالوضوح والشفافية، سيجري التركيز على مواصلة خلق ثقافة اتصالات في جميع أنحاء المنظمة. وسيجري تعزيز الشراكات على مستوى المقر والمستويات الميدانية، وهو أمر أساسي لتمكين الإدارة من تحديد المواضيع التي يتعين التركيز عليها خلال فترة الخطة المتوسطة الأجل، ولتنسيق أنشطة الإعلام التي تضطلع بها المنظمة من أجل تقديم صورة موحدة. وسيجري تنفيذ خطط وحملات الإعلام والاتصالات بالتعاون مع الإدارات والمكاتب من أجل التعريف بأعمال المنظمة في القطاعات المتعلقة بكل من هذه الإدارات والمكاتب. وسيجري أيضاً تعزيز التعاون بين جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وسيجري إقامة التعاون والشراكات مع جهات إعادة البث، على جميع المستويات، سواء في المقر أو في الميدان. وستعمل مختلف عناصر المنظومة مع بعضها البعض في عملية تستخدم فيها وسائط الإعلام المتعددة التي تكون سهلة الاستعمال والتي تركز بدرجة أكبر على توفير الأنباء،

٢٣-١ الغرض العام لهذا البرنامج هو زيادة الوعي والتفهم بين شعوب العالم فيما يتعلق بأعمال الأمم المتحدة ومقاصدها. ومن أجل المساعدة على بناء قاعدة عريضة من الدعم الجماهيري العالمي لأهداف المنظمة، يقوم البرنامج بإبراز القضايا ذات الاهتمام بالنسبة للمجتمع الدولي، بما في ذلك القضايا التي تتناولها المؤتمرات الدولية الرئيسية والدورات الاستثنائية للجمعية العامة. وقد وفرت الجمعية العامة الولايات الخاصة بالبرنامج، والتي وردت، أصلاً، في قرارها ١٣ (د-١) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٤٦، وبعد ذلك في قراراتها بشأن المسائل المتصلة بالإعلام، وأحدثها قرار الجمعية العامة ٨٢/٥٤ ألف وباء. وتضطلع إدارة شؤون الإعلام، في إطار الأمانة العامة، بالمسؤولية الفنية عن البرنامج.

٢٣-٢ وتقوم استراتيجية البرنامج على فرضية مؤداها أن أنشطة شؤون الإعلام والاتصالات يجب أن تكون في صميم الإدارة الاستراتيجية للأمم المتحدة، وأن ثقافة للاتصالات ينبغي أن تسود جميع مستويات المنظمة كوسيلة لاطلاع شعوب العالم بصورة تامة على أهداف الأمم المتحدة وأنشطتها. ومن خلال تعزيز وعي وفهم الجماهير لغايات الأمم المتحدة ومثلها، سيكون بمقدور المنظمة أن تعزز الدعم العالمي لأهدافها. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيجري التركيز على الإعلان بصورة فعالة وفي الموعد المناسب عن أنشطة المنظمة والصلة الوثيقة لأعمالها بالحياة والشواغل اليومية للناس في كل مكان، وذلك من خلال الدوائر المستهدفة الرئيسية، مثل وسائط الإعلام، والمنظمات الحكومية، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات التعليمية، والمنظمات التجارية

يعاونها مكتب وكيل الأمين العام وشبكة مراكز ودوائر الأمم المتحدة للإعلام. وتمثل الاستراتيجية في معالجة الصورة العامة للمنظمة بشكل فعال، والحفز على تكوين رؤية موحدة لما تقوم به الأمم المتحدة من أعمال. وفي هذا السياق، ستعمل الإدارة بصورة وثيقة مع الإدارات الفنية الأخرى بالأمم المتحدة ومع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لوضع حملات إعلامية مواضيعية بشأن القضايا ذات الأولوية التي تهم المجتمع الدولي، ومن أجل تنفيذها على كل من المستوى الدولي والإقليمي والوطني. وستتناول هذه الحملات، بوجه خاص، السلام والأمن، بما في ذلك بناء ثقافة للسلام وعدم العنف؛ والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، بما في ذلك القضاء على الفقر، ومكافحة العنصرية، وتعزيز حقوق الإنسان والحق في تقرير المصير؛ وقضية فلسطين، فضلا عن قضايا التنمية المتعددة الجوانب ونزع السلاح والقضاء على وباء الإيدز والحوار فيما بين الحضارات والكوارث الطبيعية.

٢٣-٩ وسيجري تعزيز حشد الدعم لحملاتها الإعلامية، وشراكاتها مع الأوساط المناصرة الرئيسية، بما في ذلك وسائط الإعلام، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات التعليمية، والمنظمات المهنية والتجارية، وغير ذلك من قطاعات المجتمع المدني وفقا لمقررات الجمعية العامة ذات الصلة. وستقوم أيضا شبكة مراكز الإعلام بتعزيز وتوسيع شراكاتها مع المجتمع المدني على المستويين الوطني والمحلي. وستقيم المراكز روابط أوثق مع المنظمات التعليمية من أجل الوصول إلى الطلاب، بسبل من بينها استخدام الإنترنت والتداول عن طريق استخدام الفيديو، حيثما توفر ذلك. وسيولى اهتمام خاص لتطوير برنامج "الحافلة المدرسية الأثرية"، وهي جزء يتعلق بصغار السن على موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية، وتحويله إلى موقع يمكن أن يلتقي فيه التلاميذ ومدرسوهم لغرض تيسير التدريس والتعلم

وتقدم المعلومات بصورة مباشرة لمحرري الأخبار الدوليين في جميع الدول الأعضاء، بما في ذلك عن طريق شبكة مراكز الأمم المتحدة للإعلام ودوائرها ومكاتبها في جميع أنحاء العالم.

٢٣-٤ وستجري زيادة الاستعانة بأحدث التكنولوجيا، سواء في وسائط الإعلام التقليدية أو الالكترونية، بما في ذلك الإنترنت، لنقل الأخبار بصورة مباشرة وفورية إلى وسائط الإعلام في جميع أنحاء العالم. وسيولى اهتمام خاص لنشر الأنباء حسب مختلف المناطق الموجهة إليها، مع مراعاة قدرتها التكنولوجية.

٢٣-٥ وستبذل كل الجهود بما يكفل ضمان أن تشمل منشورات الأمانة العامة وغيرها من الخدمات الإعلامية، بما في ذلك موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية، معلومات موضوعية ومتوازنة عن القضايا المعروضة على المنظمة. وسيراعى في تحرير المواد الإعلامية الاستقلال والتزاهة والدقة وحسن التوقيت وعدم الانتقائية والامتنال التام لقرارات الجمعية العامة ومقرراتها.

٢٣-٦ وستقوم لجنة الإعلام بتوفير التوجيه عموما للإدارة في تنفيذ هذا البرنامج.

البرنامج الفرعي ١

الخدمات الترويجية

الهدف

٢٣-٧ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تعزيز الوعي بالدور المركزي للأمم المتحدة وارتباطه الوثيق بحياة الناس في كل مكان من أجل التصدي للتحديات التي تواجه البشرية.

الاستراتيجية

٢٣-٨ في إطار إدارة شؤون الإعلام، تضطلع أساسا بمسؤولية تنفيذ هذا البرنامج الفرعي إدارة الشؤون العامة،

الإجازات المتوقعة

٢٣-١٢ سيجري تعزيز تفهم الجمهور واهتمامه بأهداف وغايات المنظمة، كما سيعزز الدعم الجماهيري لأعمال المنظمة؛ وستقام شراكات أقوى بين المنظمة ومختلف مؤسسات المجتمع المدني؛ وستدقق المعلومات على نحو أسرع وأكثر فعالية من خلال زيادة استعمال أحدث تكنولوجيات الاتصال، ومن بينها شبكة الإنترنت؛ وستعزز الشراكات داخل منظومة الأمم المتحدة ومع منظمات ومؤسسات خارج المنظومة.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-١٣ ستشمل مؤشرات الإنجاز زيادة في مستوى تغطية الصحف والإذاعة والتلفزيون ومواقع الإنترنت ذات الصلة على نطاق العالم لأنشطة الأمم المتحدة وفي مستوى الاهتمام الذي سيبيده الجمهور المستهدف؛ وزيادة عدد الطلبات والاستفسارات المتعلقة بالمنتجات والخدمات الترويجية؛ وزيادة عدد زوار موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية؛ وزيادة عدد زوار أماكن عمل الأمم المتحدة في إطار برنامج الجولات المصحوبة بمرشدين.

البرنامج الفرعي ٢ الخدمات الإعلامية

الهدف

٢٣-١٤ هدف هذا البرنامج الفرعي هو زيادة اهتمام المؤسسات الإخبارية ووسائط الإعلام بآخر الأخبار والمعلومات المتعلقة بالمنظمة وأنشطتها وزيادة فرص حصولها عليها.

الاستراتيجية

٢٣-١٥ في إطار إدارة شؤون الإعلام، ستضطلع أساساً بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي شعبة الأخبار ووسائط الإعلام،

فيما يتعلق بالأمم المتحدة وأنشطتها عن طريق صفحات تفاعلية على الشبكة العالمية.

٢٣-١٠ وسيجري توفير سبل الوصول المباشر لعامة الجمهور وذلك بعدة طرق من بينها وسائل النشر التقليدية وموقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية، وعن طريق إتاحة تجربة إعلامية للزوار في المقر وفي مكاتب الأمم المتحدة في جنيف ونيروبي وفيينا. ومن أجل إيصال رسالة الأمم المتحدة لأكبر عدد ممكن من الجمهور، ستستخدم في الأنشطة الترويجية اللغات الرسمية الست، وكذلك، قدر الإمكان، اللغات المحلية لمراكز الإعلام.

٢٣-١١ وستشمل الخدمات الترويجية إصدار مواد إعلامية، بما في ذلك كتيبات ونشرات وصحائف وقائع ورسوم حائطية ومجموعات مواد إعلامية ونشرات صحفية وإنشاء صفحات خاصة على موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية؛ وعقد مؤتمرات صحفية وجلسات إحاطة إعلامية عن أنشطة الأمم المتحدة؛ وتنظيم مناسبات خاصة، مثل الاحتفال بالأيام والسنوات التذكارية للأمم المتحدة، وتنظيم مؤتمرات مستديرة للصحفيين والمحررين، وتنظيم حلقات دراسية وحلقات عمل؛ وتدريب الإذاعيين والصحفيين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ وتنظيم برامج التدريب الداخلي. وستكفل الإدارة الاستخدام السليم للمواد الإعلامية والتحسين المتواصل للأنشطة الرامية إلى تعزيز ما تقوم به المنظمة من أعمال. وتحقيقاً لهذا الهدف، سيجري بصفة منتظمة ومنهجية استعراض المواد والأنشطة الإعلامية في ضوء ما صممت من أجله من أهداف محددة. وسيجري أيضاً الاستفادة بالتكنولوجيا الالكترونية والتكنولوجيا السمعية وتكنولوجيا الفيديو. وستنظم المعارض والجولات المصحوبة بمرشدين والمحاضرات من أجل إبراز أعمال الأمم المتحدة.

الإذاعي السمعي بالطريقة الالكترونية الرقمية، وتوزيع المواد الإعلامية بالسواتل، والبث الإذاعي المباشر عن طريق السواتل، أن يتيح فرصا هائلة لتوسيع النطاق التقليدي لوصول البث الإذاعي للأمم المتحدة.

٢٣-١٩ وستظل مراكز الأمم المتحدة للإعلام واسطة مهمة لنشر المعلومات بين قطاعات عديدة من السكان في الدول الأعضاء وبخاصة في البلدان النامية. وفي هذا السياق ستشاور الإدارة مع الدول الأعضاء التي أدمجت أو أغلقت فيها مراكز الأمم المتحدة للإعلام بهدف إحياء تلك المراكز، حيثما اتفق.

٢٣-٢٠ وسيستمر العمل بشأن إنشاء وتحسين وتعزيز موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية بجميع اللغات الرسمية فضلا عن مواقع في مراكز الأمم المتحدة للإعلام على الشبكة باللغات المحلية بهدف نهائي يتمثل في التعجيل بنشر المعلومات والبيانات على جمهور أوسع نطاقا. وفي هذا الصدد ستواصل الإدارة العمل على تحقيق المساواة بين كل من اللغات الرسمية الست. وسيجري ترشيح هيكل موقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية لجعله أيسر استعمالا وأكثر مرونة.

٢٣-٢١ ومن أجل التعامل بصورة فعالة مع سرعة تقدم التكنولوجيا، سيولى اهتمام خاص لتحديث الاحتياجات التقنية والمادية للتغطية التلفزيونية والإذاعية والفوتوغرافية عن طريق التحول إلى التكنولوجيا الرقمية في جميع وسائط الإعلام.

الإنجازات المتوقعة

٢٣-٢٢ تشمل الإنجازات المتوقعة بحلول نهاية فترة الخطة تحقيق زيادة في تغطية أهداف المنظمة وأنشطتها من جانب المنظمات الإعلامية حول العالم، وزيادة وعي الجمهور بالقضايا التي تعالجها المنظمة وزيادة وعي الجماهير الرئيسية على وجه الخصوص بعمليات حفظ السلام، وحصول وسائط الإعلام وغيرها من الجماهير على نشرات الأخبار

يساعدها في ذلك مكتب المتحدث باسم الأمين العام، ومكتب وكيل الأمين العام، ومراكز ودوائر الأمم المتحدة للإعلام. ومن شأن الاحتياجات المتغيرة للمؤسسات الإخبارية، والجمع بين وسائط الإعلام التقليدية والانترنت، وقدرة التكنولوجيا الجديدة على الاتصال العالمي الفوري أن يتيح النقل المباشر للأنباء العاجلة والنواتج الإعلامية إلى وسائط الإعلام الإخبارية، بما في ذلك مجموعات البرامج الإخبارية للتلفزيون والإذاعة، (بما في ذلك البث الحي) والتغطية الكاملة المتعددة الوسائط لأنشطة الأمم المتحدة.

٢٣-١٦ وبغية ضمان الحصول بشكل أسرع على الأخبار والمعلومات بشأن المنظمة، سيجري استحداث خدمة إخبارية متعددة الوسائط عن طريق الإنترنت، تعززها خدمة "إشعار إخباري" عن طريق البريد الإلكتروني، والنقل المباشر للبرامج الإذاعية، وزيادة استخدام عمليات البث الحي من الإذاعة والتلفزيون. وسيجري أيضا استحداث وضع برامج للفيديو لاستخدامها وتوزيعها عبر الإنترنت.

٢٣-١٧ ولكفالة نشر معلومات موضوعية ملائمة عن عمليات حفظ السلام وبعثات تقديم المساعدة الإنسانية سيجري تنمية قدرة إعلامية فعالة.

٢٣-١٨ ولا يزال الإرسال الإذاعي يشكل أحد أهم وسائط الإعلام المتاحة للمنظمة من أجل نشر المعلومات وذلك من حيث فعالية تكلفتها وبعد مداها. وستجري زيادة إتاحة إرسال إذاعة الأمم المتحدة ومنتجاتها بصورة فورية ومباشرة لكل من المستمعين ووسائط الإعلام الجماهيري. وستقوم الإدارة في ضوء خبرتها المكتسبة في المشروع الرائد الخاص بتطوير قدرة إذاعية دولية وفي ضوء القرار الذي اتخذته الدول الأعضاء بدراسة تحسين قدرتها الإذاعية. ومن شأن استحداث التكنولوجيا الجديدة للاتصالات، مثل البث الإذاعي من خلال المواقع على الشبكة العالمية، والبث

الاستراتيجية

٢٣-٢٥ تظطلع بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي شعبة المكتبة وموارد المعلومات ومراكز الأمم المتحدة للإعلام ودوائر الأمم المتحدة للإعلام. وعن طريق إعداد وحفظ وإتاحة مجموعة من المحفوظات لوثائق ومنشورات الأمم المتحدة فضلا عن الشرائط والمخطوطات للتاريخ الشفوي للأمم المتحدة، ستعمل الشعبة على تيسير فرص الوصول إلى خدمات المكتبة واستخدامها، وتوفير معلومات بليوغرافية ووقائية عن المنظمة وعن أعمالها. وسيجري التوسع في نقل المعلومات المجهزة حسب الطلب نقلا مباشرا إلى الحواسيب المكتبية للمستعملين عن طريق خدمات الإنترنت، كما سيجري توفير التدريب للمستعملين (البعثات الدائمة، وموظفو الأمانة، وأخصائيو مكاتب الإيداع) على الاستفادة من خدمات المكتبة. وبالإضافة إلى ذلك، ستتاح فرص الاستفادة من خدمات المعلومات الالكترونية المتاحة تجاريا بطريقة فعالة من حيث التكلفة ومن خلال تشكيل اتحاد يضم مجموعة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

٢٣-٢٦ وستجري زيادة قدرة مكتبة داغ همرشولد عن طريق الربط الشبكي مع المكتبات الأخرى. وستجري زيادة تطوير مكاتب الإيداع التابعة للأمم المتحدة، والتي يربو عددها على ٣٥٠ مكتبة، على نحو يجعل منها قنوات فعالة للاتصال. وسيجري، قدر الإمكان، تعزيز إرسال الوثائق الكترونيا إلى مكاتب الإيداع، لضمان توزيع الوثائق السريع والكامل والفعال من حيث التكلفة. وستعزز شبكة مكاتب الأمم المتحدة التي تتقاسم المسؤولية عن فهرسة واثائق الأمم المتحدة وحفظها. وستوفر المساعدة التقنية من أجل إنشاء نظام موحد لمكاتب الأمم المتحدة على المستوى القطري.

٢٣-٢٧ وستجري مواصلة تحسين إنتاج وتجهيز البيانات داخليا، بما في ذلك إعداد وإصدار معايير ومبادئ توجيهية

الصادرة عن الأمم المتحدة. بمزيد من السرعة، وتأمين خدمة إخبارية أوسع نطاقا من خلال زيادة تطوير وتحسين نشرة الأخبار اليومية الحالية Daily Highlights وتعزيز قدرة الإدارة على الرد الإعلامي السريع؛ وتطوير القدرة على البث الفعال للرسائل الصوتية والصور والفيديو ذات الجودة العالية عند الطلب؛ وتعزيز التعاون مع هيئات الإذاعة والتلفزيون الدولية لتغطية أنشطة الأمم المتحدة وتطوير قدرة إعلامية فعالة.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-٢٣ ستشمل مؤشرات الإنجاز تحقيق زيادة في عدد الزيارات والاتصالات بالمواقع الإخبارية للأمم المتحدة من مواقع خارجية؛ وزيادة حجم الجمهور الذي تم التوصل إليه عن طريق إعادة البث الإذاعي، وزيادة مدى الانتشار الجغرافي؛ وزيادة التصوير الواقعي والإيجابي لأنشطة المنظمات من قبل وسائل الإعلام، لا سيما الإذاعة والتلفزيون والصحف وتطوير أدوات كشبكة الإنترنت؛ والقيام في ظل التشاور مع الدول الأعضاء التي أدمجت فيها مراكز الأمم المتحدة للإعلام أو أغلقت باستعراض حالة تلك المراكز؛ وزيادة عدد الاستفسارات والطلبات من المواد الإخبارية؛ والحصول على ردود فعل إيجابية من المؤسسات الإعلامية بشأن ملائمة المواد الإخبارية المقدمة وحسن توقيتها وزيادة فعالية القدرات الإعلامية في ميدان عمليات حفظ السلام.

البرنامج الفرعي ٣

خدمات المكتبة

الهدف

٢٣-٢٤ هدف هذا البرنامج الفرعي هو تيسير الحصول في الوقت المناسب على أحدث المنتجات والخدمات التي توفرها المكتبة لاستعمال أعضاء الوفود، والبعثات الدائمة للدول الأعضاء، والأمانة العامة، والباحثين، ومكاتب الإيداع حول العالم.

البرنامج الفرعي ٤ خدمات النشر

الهدف

٢٣-٣١ يتمثل هدفا هذا البرنامج الفرعي في زيادة المطلعين على منشورات الأمم المتحدة في جميع الأشكال التي تصدر بها وزيادة تفهم نطاق أنشطتها. وستقوم الإدارة بتحسين كفاءة عمليتي النشر والتوزيع بالمنظمة وفعاليتها من حيث التكلفة.

الاستراتيجية

٢٣-٣٢ ستضطلع بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي شعبة المكتبة وموارد المعلومات. وستقوم الشعبة بتوفير خدمات النشر، بما في ذلك وضع سياسات وإجراءات إنتاج المواد المطبوعة والالكترونية، ومنتجات الخرائط، والمعلومات الجغرافية، وتصميم الرسوم، علاوة على إدارة برنامج المنشورات. وستكون هناك زيادة في استخدام التكنولوجيا المتطورة من أجل تحسين نوعية تصميم الرسوم البيانية وطباعة جميع المنشورات المطبوعة. وسيجري تعزيز مجلس المنشورات لتحقيق المواءمة بين سياسات النشر، ولتحسين رصد وتنسيق برنامج النشر الذي تضطلع به المنظمة.

٢٣-٣٣ وتتولى الشعبة مسؤولية إعداد ونشر "حولية الأمم المتحدة" و "وقائع الأمم المتحدة"، و "إنعاش أفريقيا"، و "الأعمال التجارية في مجال التنمية". وسيجري تعزيز الاطلاع الالكتروني على "وقائع الأمم المتحدة" و "إنعاش أفريقيا" على الشبكة العالمية بالإضافة إلى نسختيهما المطبوعتين، لغرض زيادة عدد قرائهما. وستتاح أيضا "حولية الأمم المتحدة" للمبيع على قرص مدمج. وستؤدي إتاحة الاشتراك عن طريق الاتصال المباشر في منشور "الأعمال التجارية في مجال التنمية" إلى تيسير الإعلان في الوقت المناسب عن فرص الشراء وفرص المشاريع التعاونية

مستكملة للمراقبة البليوغرافية، وإصدار الأدوات المرجعية المتعددة اللغات، واستكمال مصطلحات الفهرسة باللغات الرسمية الست. وعلاوة على ذلك، سيستمر العمل في تحويل حفظ وثائق الأمم المتحدة القديمة بجميع اللغات من نظام البطاقات الجهرية أو في شكلها الورقي إلى نظام الحفظ الرقمي لغرض تحميلها على نظام الأقراص الضوئية وموقع الأمم المتحدة على الشبكة العالمية.

٢٣-٢٨ وسيجري تدعيم وزيادة تطوير موقع الشبكة على الإنترنت قدر الإمكان بجميع اللغات الرسمية الست باعتباره مصدرا رئيسيا لمعلومات الأمم المتحدة، مع إتاحة قدرات استرجاع المعلومات بلغات متعددة. كما ستقوم قاعدة البيانات الرئيسية، وهي نظام الأمم المتحدة للمعلومات البليوغرافية، باستخدام الإنترنت كقاعدة رئيسية لنشر المعلومات على الجمهور.

الإنجازات المتوقعة

٢٣-٢٩ ستشمل الإنجازات المتوقعة في إطار هذا البرنامج الفرعي استفادة المستعملين بصورة أسرع وبعدد أكبر من منتجات المكتبة وخدماتها.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-٣٠ ستشمل مؤشرات الإنجاز زيادة عدد الطلبات والاستفسارات بشأن منتجات المكتبة وخدماتها، وزيادة عدد زوار موقع المكتبة على الشبكة العالمية، والحصول على رد فعل إيجابي من المشتركين في برامج التدريب بشأن الاستخدام الفعال لخدمات المكتبة، وزيادة التنسيق فيما بين المكتبات الودية ومراكز الإعلام والمكاتب الميدانية لمنظومة الأمم المتحدة.

التي توفرها المشاريع التي تقوم على تنفيذها مختلف المؤسسات على نطاق منظومة الأمم المتحدة.

٢٣-٣٤ وسيجري توفير منتجات الخرائط وخدمات المعلومات الجغرافية لدعم الأنشطة الفنية للأمانة العامة، بما في ذلك احتياجات مجلس الأمن. وسيجري إنشاء ودعم قاعدة بيانات جغرافية مشتركة للأمم المتحدة، يمكن الوصول إليها عن طريق تكنولوجيا الشبكة العالمية. وستجري مواصلة الجهود لتعزيز تعددية اللغات في وسائل الإعلام المطبوعة والالكترونية.

الإجازات المتوقعة

٢٣-٣٥ يتمثل الإنجاز المتوقع في زيادة الاهتمام بمنشورات الأمم المتحدة.

مؤشرات الإنجاز

٢٣-٣٦ ستشمل مؤشرات الإنجاز زيادة عدد المشتركين في منشورات الأمم المتحدة وزيادة عدد المنشورات المباعة، وزيادة عدد زوار موقع منشورات الأمم المتحدة على الشبكة العالمية.

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٣

الإعلام

قرارات الجمعية العامة

| | |
|---|------------------|
| أنشطة الإعلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة | ١٠٨٦ (د-١١) |
| استعراض وتقييم سياسات وأنشطة الأمم المتحدة في مجال الإعلام | ٢٨٩٧ (د-٢٦) |
| الأنشطة المدرة للدخل | ٣٠٤٧ (د-٢٧) |
| المسائل المتصلة بالإعلام | ١١٥/٣٣ ألف - جيم |
| المسائل المتصلة بالإعلام | ١٨٢/٣٤ |
| العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف لأطفال العالم (٢٠٠١-٢٠١٠) | ٢٥/٥٣ |
| برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح | ٧٨/٥٣ هاء |
| تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات | ٩٠/٥٣ |
| تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية | ١٨٣/٥٣ |
| إعلان وبرنامج عمل بشأن ثقافة للسلام | ٢٤٣/٥٣ ألف وباء |
| تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية | ٢٣/٥٤ |
| متابعة السنة الدولية لكبار السن: مجتمع لكل الأعمار | ٢٤/٥٤ |
| عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي | ٢٨/٥٤ |
| البرنامج الإعلامي الخاص الذي تضطلع به إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة بشأن قضية فلسطين | ٤١/٥٤ |
| تعدد اللغات | ٦٤/٥٤ |
| مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية | ٦٨/٥٤ |
| استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات | ٨١/٥٤ |

| | |
|--|----------------|
| المسائل المتصلة بالإعلام | ٨٢/٥٤ ألف وباء |
| تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة | ٩١/٥٤ |
| نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار | ٩٢/٥٤ |
| سنة الأمم المتحدة للحوار بين الحضارات | ١١٣/٥٤ |
| السياسات والبرامج المتصلة بالشباب | ١٢٠/٥٤ |
| تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين: نحو بناء مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين | ١٢١/٥٤ |
| عقد الأمم المتحدة لحو الأمية: توفير التعليم للجميع | ١٢٢/٥٤ |
| متابعة السنة الدولية للأسرة | ١٢٤/٥٤ |
| مؤتمر الأمم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين | ١٢٥/٥٤ |
| التعاون الدولي لمكافحة مشكلة المخدرات العالمية | ١٣٢/٥٤ |
| اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة | ١٣٤/٥٤ |
| متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والتنفيذ التام لإعلان ومنهاج عمل بيجين | ١٤١/٥٤ |
| العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم | ١٥٠/٥٤ |
| العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب | ١٥٤/٥٤ |
| العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان | ١٥٧/٥٤ |
| الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم | ١٥٨/٥٤ |
| القضاء على جميع أشكال التعصب الديني | ١٥٩/٥٤ |
| عقد الأمم المتحدة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان ١٩٩٥-٢٠٠٤، والأنشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان | ١٦١/٥٤ |

| | |
|--|--------|
| تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزوية وتشجيع عملية إقامة الديمقراطية | ١٧٣/٥٤ |
| المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها | ١٧٦/٥٤ |
| تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، وتنفيذ الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع | ٢٠٦/٥٤ |
| تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) | ٢٠٨/٥٤ |
| تنفيذ ومتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للجمعية العامة | ٢١٨/٥٤ |
| تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية | ٢٢٤/٥٤ |
| دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية في سياق العولمة والاعتماد المتبادل | ٢٣١/٥٤ |
| تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر | ٢٣٢/٥٤ |
| تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا | ٢٣٥/٥٤ |
| خطة المؤتمرات (الجزء هاء، تكنولوجيا المعلومات) | ٢٤٨/٥٤ |
| المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ | ٢٤٩/٥٤ |

البرنامج ٢٤

خدمات الدعم الإداري والمركزي

التوجه العام

جودة الخدمات التي ستقدم عموماً وذلك بوجه خاص من خلال الارتقاء تدريجياً بالقدرة التكنولوجية للأمانة العامة مما يشمل تحديد كيف ومتى يمكن الاضطلاع بالعمليات على أفضل وجه، على أن تترك للإدارة المركزية مهمة التركيز على وضع السياسات وعلى التوجيه ورصد الامتثال. وسيولى الاهتمام لزيادة تدعيم الموجود من الخدمات العامة والمشاركة والتوسع في المستجد من الخدمات العامة والمشاركة فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة وتطويرها كلما وحيثما كانت الترتيب الأكثر فعالية في توفير خدمات الدعم. وفي هذا السياق ستتخذ تدابير محددة لتعزيزها للخدمات العامة المقدمة من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

٢٤-٣ وتتولى إدارة شؤون الإدارة بالمقر ومكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي مسؤولية تنفيذ هذا البرنامج وتحقيق أهدافه.

البرنامج الفرعي ١

خدمات الإدارة

الهدف

٢٤-٤ يتمثل الهدف من هذا البرنامج الفرعي في دعم التحسين المستمر في مجالي التنظيم والإدارة على صعيد الأمانة العامة.

الاستراتيجية

٢٤-٥ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بفريق السياسات الإدارية الاستراتيجية أو لجنة السياسة الإدارية المؤلفة من وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة وثلاثة أمناء عامين مساعدين من إدارة شؤون الإدارة ويساعدها مكتب

٢٤-١ تتمثل أهداف هذا البرنامج عموماً في دعم عمليات المنظمة على الصعيد الحكومي الدولي بتوفير خدمات دعم فعالة تقدمها الأمانة العامة إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية وما يتبعها من أجهزة فرعية وأيضاً إلى المؤتمرات والاجتماعات الخاصة المعقودة تحت رعاية الأمم المتحدة، كما تشمل تلك الأهداف تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في تنظيم مواردها الإدارية والمالية والبشرية. وتستمد الولاية الأساسية من المواد ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة، وهي تحديداً المواد ٨ و ١٧ و ٩٧ و ١٠٠ و ١٠١. فضلاً عن ذلك يشكل النظام الأساسي والإداري للمالين للأمم المتحدة والنظام الأساسي للموظفين والنظام الأساسي والإداري اللذان يحكمان تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من الميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8) وقرارات الجمعية العامة ٢١٣/٤١ و ٢١١/٤٢ والقرارات اللاحقة الصادرة سنوياً بشأن استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة علاوة على قرارات الجمعية ١٢/٥٢ ألف وباء و ٢٢٠/٥٢ و ٢٢١/٥٣ وسائر قراراتها ذات الصلة، الأساس الذي ينهض عليه تنفيذ هذا البرنامج.

٢٤-٢ وتتبع إدارة شؤون الإدارة في استراتيجيتها المنتهجة عموماً في تنفيذ أهداف هذا البرنامج، برنامج الأمين العام للإصلاح الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها ١٢/٥٢ بء و ٢٢٠/٥٢ وسائر قراراتها ومقرراتها ذات الصلة. وتهدف الإدارة إلى تعزيز قدرة الأمانة العامة على تنفيذ البرامج الصادر بشأنها تكاليفات وسوف تتواصل الجهود الرامية إلى تبسيط الإجراءات حيثما تسنى ودون النيل من

(ب) مقدار ما تعرب عنه الجمعية ومستعملو خدمات معينة يؤديها مكتب السياسة الإدارية من رضا عن تلك الخدمات.

البرنامج الفرعي ٢ تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

الهدف

٢٤-٩ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في تيسير المداولات التي تجريها الجمعية العامة على الصعيد الحكومي الدولي واتخاذ القرارات بشأن المسائل المتصلة بالتخطيط والبرمجة والميزنة وحسابات المنظمة؛ وكفالة الإدارة المالية السليمة للمنظمة ورصد أصولها وإدارتها على نحو فعال مما يشمل تقييم الخدمات في حينها إلى الأمانة العامة والمستعملين الآخرين.

الاستراتيجية

٢٤-١٠ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات تدعمه في ذلك الوحدات التنفيذية المختصة في مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي. وخلال فترة الخطة، سينصب الاهتمام على تعزيز السياسات المتصلة بالميزانية والسياسات المحاسبية وعلى زيادة امتثال الأمانة العامة وإدارتها على نحو منهجي للنظام المالي والقواعد المالية والنظامين الأساسيين والإداري اللذين يحكمان تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من الميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم وسائر السياسات والتوجيهات ذات الصلة بما يكفل كفاءة استخدام موارد المنظمة. وستجرى مزيد من التحسينات في عملية ترجمة الولايات التشريعية إلى خطط وميزانيات برنامجية وتطبيق النظامين الأساسيين والإداري اللذين يحكمان تخطيط البرامج على الميزانية العادية وميزانيات عمليات حفظ السلام وميزانيتي المحكمتين الدوليتين والموارد الخارجة عن الميزانية بما

السياسة الإدارية التابع للإدارة وإدارة مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي. وستواصل لجنة السياسة الإدارية العمل على كفالة اتباع نهج متكامل في تنفيذ قرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة وفي تحسين الإدارة على مستوى الأمانة العامة. وتحقيقاً لهذه الغاية سيجري إرساء نظامين فعالين للإبلاغ والرصد وإنشاء آليات مناسبة للمساءلة وسيجري تبسيط وترشيد العمليات والإجراءات والقواعد بقدر أكبر وستنشأ قدرة تخطيط وتقييم تتسم بالفعالية وتشمل معايير لقياس الأداء وتقارير أداء تحليلية. وستقيم الإدارة اتصالات فعالة مع الدول الأعضاء وتجري معها مشاورات بشأن المسائل المتصلة بتحسين الإدارة قوامها الشفافية وتكفل مد الجمعية العامة وأجهزتها الفرعية المختصة بدعم فني فعال فيما يتعلق بتلك المسائل.

٢٤-٦ وفي مجالات يعينها من البرنامج الفرعي من قبيل إدارة الأصول المالية وإقامة العدل سيظل الاهتمام منصبا على إدارة الموارد المالية المتاحة للمنظمة إدارة فعالة، وعلى تيسير أداء نظام العدل الداخلي التابع للأمانة العامة لمهامه من خلال الرصد المتواصل للسياسات والإجراءات المقررة ووضع تدابير لحماية مصالح المنظمة وصون أصولها.

الإنجازات المتوقعة

٢٤-٧ تشمل الإنجازات إجراء تحسينات إدارية يكون من شأنها تخفيف عبء الإدارة وكفالة أن يقوم مدير البرامج يحكمان بتنفيذ البرامج الصادر بشأنها تكاليفات، على نحو فعال مع الخضوع للمساءلة تماما.

مؤشرات الإنجاز

٢٤-٨ ستمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي:

(أ) نتائج تقييم تجربة الجمعية العامة ويتناول تنفيذ الإصلاح الإداري في الأمانة العامة؛

(ج) رضا المستعملين عن نوعية وتوقيت الخدمات المقدمة، وتشمل تجهيز كشوف المرتبات والتأمين والفواتير والمطالبات؛

(د) تحسن تطبيق النظامين الأساسيين والإداري الماليين والنظامين الأساسيين والإداري اللذين يحكمان تخطيط البرامج وغير ذلك من الإجراءات والمبادئ التوجيهية المعتمدة فيما يتعلق بالميزانية العادية وميزانيات حفظ السلام والموارد الخارجة عن الميزانية وميزانيتي المحكمتين الدوليتين وفقا لقرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة وفي امتثال تام لها؛

(هـ) إقامة نظام سليم قوامه المساءلة والشفافية وإدراك المسؤولية فضلا عن تحسين النظام الحالي لإقامة العدل بوصف ذلك جزءا لا يتجزأ من إدارة الموارد البشرية؛

(و) التنفيذ الفعال لقرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة بإدارة الموارد البشرية.

البرنامج الفرعي ٣ إدارة الموارد البشرية

الهدف

٢٤-١٣ يتمثل الهدف الأساسي من هذا البرنامج الفرعي في مواصلة تطوير وصون نظام قوامه الإدارة الجيدة للموارد البشرية يكفل للأمانة العامة إمكانية أدائها لمهامها بكفاءة وفعالية.

الاستراتيجية

٢٤-١٤ تناط المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي بمكتب إدارة الموارد البشرية تدعمه الوحدات التنظيمية المختصة في مكاتب الأمم المتحدة خارج المقر. وخلال فترة الخطة، ستركز الاستراتيجية، بوجه خاص، على وضع سياسات شاملة ومنهجية في مجالات التعيين والتنسيب

يسر إدارة وتنفيذ ورصد وتقييم أنشطة المنظمة ومواردها على نحو فعال. وستتخذ، أيضا، تدابير تكفل الدقة وحسن التوقيت في أداء المنظمة لالتزاماتها المالية في امتثال تام للنظامين الأساسيين والإداري الماليين، وفي جمع وتسجيل وتجهيز البيانات المالية ذات الصلة وفي زيادة تحسين الرقابة والشفافية الماليين في عرض البيانات والحسابات المالية للمنظمة المقدمة إلى مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة. وستبذل جهود خاصة لكفالة استغلال إمكانيات نظام المعلومات الإدارية المتكامل بصورة تامة وذلك بتعزيز تدريب الموظفين وإعداد تقارير تحليلية للوقوف على فرص خدمة المستعملين بشكل أفضل مع كفالة حسن التوقيت.

الإنجازات المتوقعة

٢٤-١١ تشمل الإنجازات قيام إدارات الأمانة العامة ومكاتبها بتنفيذ النظامين الأساسيين والإداري الماليين والنظامين الأساسيين والإداري اللذين يحكمان تخطيط البرامج وقرارات ومقررات الجمعية العامة ذات الصلة على نحو أفضل. ومن شأن تحسين رقابة الميزانية ومراقبة النفقات أن يفضي إلى استخدام الموارد على نحو يتسم بالفعالية والكفاءة وخفض التفاوتات بين الموارد المأذون بها والنفقات الفعلية تدريجيا، وزيادة دقة التقارير المتعلقة بالميزانية والتقارير المالية ودقة توقيتها. وسوف تلبى احتياجات المستعملين في توقيت أنسب.

مؤشرات الإنجاز

٢٤-١٢ ستمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي:

- (أ) رأي مراجعي حسابات الأمم المتحدة في البيانات المالية للأمم المتحدة بعد مراجعتها؛
- (ب) توافر الوثائق المتعلقة بالميزانية والتقارير المالية في التواريخ المحددة؛

البرنامج الفرعي ٤ خدمات الدعم

الهدف

٢٤-١٧ يتمثل الهدف الرئيسي لهذا البرنامج الفرعي في: (أ) كفاءة الاستمرار على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية والحدودة في دعم البرامج الفنية في مجالات الأمن والسلامة وتكنولوجيا المعلومات وإدارة المعلومات والشراء والسفر والنقل وإدارة المرافق وإدارة المحفوظات والسجلات وإدارة الأنشطة التجارية؛ و(ب) ضمان كفاءة الأمانة العامة في تقديم خدمات الدعم إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الوصاية وأجهزتها الفرعية في أثناء انعقادها وإلى المؤتمرات والاجتماعات الخاصة المعقودة تحت رعاية الأمم المتحدة؛ و(ج) القيام، من خلال توفير المعلومات والوثائق، بتيسير مداولات الجمعية العامة وأجهزتها الفرعية المختصة بشأن ما يكون قيد استعراضها من مسائل تتصل بخدمات الدعم. وفي سياق إصلاحات الإدارة التي يضطلع بها الأمين العام، يغطي هذا البرنامج الفرعي، أيضاً، عملية تعزيز الموجود من الخدمات العامة والمشاركة والتوسع في المستجد من الخدمات العامة والمشاركة فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة وتطويرها.

الاستراتيجية

٢٤-١٨ تناط المسؤولية عن تنفيذ هذا البرنامج الفرعي بمكتب خدمات الدعم المركزي بالمقر وبالوحدات التنفيذية المختصة في مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي. وستتمحور الاستراتيجية التي ستتبع عموماً في تحقيق أهداف البرنامج الفرعي حول التعاون الوثيق بين مقدمي الخدمات ومختلف الإدارات والمكاتب في المقر وخارجه. وستركز الاستراتيجية على اعتماد نهج موجه نحو الخدمات يشدد على

والتطوير الوظيفي؛ وعلى التخطيط الاستراتيجي؛ وتنمية الكفاءات والمهارات؛ وتحسين ظروف الخدمة؛ وعلى القيام تدريجياً بإنشاء وتنفيذ نظام لتقدير أداء الموظفين، وإقامة آلية جيدة التصميم لمساءلة ومحاسبة الموظفين على جميع المستويات. ولتفويض رؤساء الإدارات والمكاتب سلطة أداء المهام الإدارية المتصلة بإدارة الموارد البشرية ستنشأ وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٢١/٥٣ آلية للمساءلة جيدة التصميم وفي الوقت نفسه سيواصل مكتب إدارة الموارد البشرية أداء دوره بوصفه السلطة المركزية المسؤولة عن صوغ السياسات والتخطيط والمتابعة وسيجري تعزيز ذلك الدور. وسيكفل المكتب الامتثال التام لقرارات ومقررات الجمعية العامة المتعلقة بإدارة الموارد البشرية. وسيستمر، أيضاً، إيلاء الاهتمام لتعزيز نظام العدل الداخلي.

الإنجازات المتوقعة

٢٤-١٥ سيقبل موظفو الأمانة العامة على العمل بقدر كبير من الحماس، وستكون مهاراتهم قد طوعت بعناية لتوائم المهام المسندة إليهم وسيكونون على إلمام بآخر تطورات التكنولوجيا المعمول بها وبقضايا الساعة وسيؤسسون مديرون ينصب اهتمامهم على الأداء.

مؤشرات الإنجاز

٢٤-١٦ ستمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي:

- (أ) انخفاض الوقت اللازم لتجهيز الإجراءات الرئيسية المتعلقة بالموارد البشرية ومن بينها إجراءات التعيين والنقل وانتهاء الخدمة؛
- (ب) وجود موظفين يتمتعون بمهارات متعددة وأكثر تنوعاً، وتوافر قدرة إدارية محسنة؛
- (ج) مقدار ما يعرب عنه مستعملو الخدمات، وتشمل التدريب، من رضا فيما يتعلق بنوعية تلك الخدمات وتوقيتها.

٢٤-١٩ وستبذل جهود لتعزيز نظام الخدمات العامة والتوسع فيه باستهلال جهود تعاونية وإرساء التواصل الشبكي بين الأمم المتحدة وسائر مؤسسات المنظومة.

الإجازات المتوقعة

٢٤-٢٠ ستشمل الإجازات في نطاق هذا البرنامج الفرعي تحسين ظروف الأمن والسلامة داخل مباني الأمم المتحدة، وإيجاد بيئة تكنولوجية أرفع مستوى في المنظمة وتبسيط الإجراءات الإدارية وكفالة شفافيتها وزيادة فعاليتها في مجالات الشراء والسفر والنقل وإدارة المعلومات، وتحسين حالة مباني الأمم المتحدة، وتهيئة بيئة عمل أفضل للوفود والموظفين، وتوفير خدمات أكثر فعالية في مجال المحفوظات وغير ذلك من الخدمات العامة المقدمة للمستعملين.

مؤشرات الإنجاز

٢٤-٢١ ستتمثل مؤشرات الإنجاز فيما يلي:

(أ) نتائج تقييم تجريه الجمعية العامة ويتناول مستوى ونطاق خدمات الدعم المحددة المقدمة في المقر وفي مكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي؛

(ب) مقدار ما يعرب عنه مستعملو خدمات معينة من رضا ردا على استطلاعات للرأي يجريها مكتب خدمات الدعم المركزي ومكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي.

حسن التوقيت والكفاءة والفعالية من حيث التكلفة والتنوع من خلال ما يلي:

(أ) وضع استراتيجيات أمنية وبرامج تدريبية وإنفاذ المعايير الأمنية المشتركة بغية تهيئة بيئة عمل تكفل سلامة وأمن المندوبين والموظفين والشخصيات المرموقة الزائرة داخل مباني الأمم المتحدة؛

(ب) وضع وتنفيذ استراتيجية طويلة الأجل فيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات تهدف إلى مواءمة الهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات في جميع مقار العمل وتحسين إدارة المعلومات؛

(ج) التنفيذ الفعال لعملية إصلاح نظام الشراء على النحو المنصوص عليه في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة؛

(د) مواصلة تقديم خدمات سفر ونقل تتسم بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة وذلك، بوجه خاص، من خلال التعاون الوثيق مع سائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛

(هـ) إدارة جميع المرافق المادية الموجودة التابعة للمنظمة على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة وذلك، بوجه خاص، من خلال المواظبة على صيانتها وإجراء التعديلات اللازمة في حينها؛

(و) التطوير التدريجي لإدارة المحفوظات وذلك، بوجه خاص، من خلال تطبيق تكنولوجيا معلومات متقدمة وتحويل الدائرة إلى مركز للبحوث المتعلقة بمحفوظات الخدمات العامة تستعين به الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة ومنظمات ومؤسسات أخرى شتى.

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٤

البرنامج الفرعي ١

خدمات الإدارة

قرارات الجمعية العامة

| | |
|----------------|--|
| ٢١٣/٤١ | استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة |
| ٢١١/٤٢ | تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ |
| ١٢/٥٢ ألف وباء | تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح |
| ٢٢٠/٥٢ | المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨ |
| ٢٤٩/٥٤ | المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ |

البرنامج الفرعي ٢

تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--------|---|
| ٢٣٣/٤٩ | الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام |
| ٢٤٩/٥٤ | المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ |

البرنامج الفرعي ٣

إدارة الموارد البشرية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|-----------------|--|
| ٢٢٢/٤٩ ألف وباء | إدارة الموارد البشرية |
| ٢٢٦/٥١ | إدارة الموارد البشرية |
| ٢٥٢/٥٢ | تنقيحات للمادة الأولى من النظام الأساسي للموظفين والفصل الأول من المجموعة ١٠٠ من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة |
| ٢٢١/٥٣ | إدارة الموارد البشرية |

| | |
|---|--------|
| تحسين مركز المرأة في الأمانة العامة | ١٣٩/٥٤ |
| المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠ | ٢٤٩/٥٤ |

البرنامج الفرعي ٤

خدمات الدعم

قرار الجمعية العامة

| | |
|-------------------|-------|
| إصلاح نظام الشراء | ١٤/٥٤ |
|-------------------|-------|

البرنامج ٢٥ الرقابة الداخلية

التوجه العام

المساءلة؛ (ج) تحسين نظم الرقابة الداخلية، برصد الامتثال لتوصيات المراقبة؛ (د) حماية أصول المنظمة.

٢٥-٣ كما سينسق المكتب أنشطته مع مجلس مراجعي الحسابات التابع للأمم المتحدة ووحدة التفتيش المشتركة، لكي يكفل مجال تغطية كاف للمراقبة الداخلية بينما سيقوم علاقة عمل وثيقة مع دوائر التفتيش والمراقبة الأخرى بمنظومة الأمم المتحدة.

٢٥-٤ وستقدم الجمعية العامة التوجيه اللازم لتنفيذ هذا البرنامج.

البرنامج الفرعي ١ التقييم المركزي

الهدف

٢٥-٥ هدف هذا البرنامج الفرعي هو كما يلي:
(أ) تمكين الهيئات الحكومية الدولية من القيام، بأقصى حد ممكن من المنهجية والموضوعية، بتقييم كفاءة أنشطة المنظمة وفعاليتها بالنسبة للأهداف المحددة لتلك الأنشطة؛
(ب) تمكين الأمانة العامة والدول الأعضاء من التفكير منهجياً، بهدف زيادة فعالية البرامج الرئيسية للمنظمة.

الاستراتيجية

٢٥-٦ في داخل مكتب خدمات المراقبة الداخلية، ستكون وحدة التقييم المركزية مسؤولة عن هذا البرنامج الفرعي من الناحية الفنية. وستجري الوحدة تقييمات تيسر للهيئات الحكومية الدولية تقدير أهمية نواتج وأنشطة البرنامج أو البرنامج الفرعي ومدى فعاليتها وتأثيرها بالنسبة لأهدافه. وستستخدم الوحدة بيانات خطط الأساس ومؤشرات التقدم،

٢٥-١ المقصد العام لهذا البرنامج هو زيادة فعالية تنفيذ كافة البرامج عن طريق آليات الرقابة الداخلية الجاري تحسينها باستمرار داخل المنظمة. وولاية البرنامج مستمدة من مسؤولية الأمين العام باعتباره الموظف الإداري الأول في الأمم المتحدة، وهي المسؤولية الموكلة إليه بموجب المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة. والولايات المتعلقة تحديداً بمسؤوليته عن المراقبة الداخلية مستمدة من قرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بآء والأحكام ذات الصلة الواردة في النظامين الأساسيين والإداريين الماليين للأمم المتحدة. وفي النظامين الأساسيين والإداريين اللذين يحكمان تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من الميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8)،. وفي داخل الأمانة العامة، يعهد بالمسؤولية الفنية عن البرنامج إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية، الذي يساعد الأمين العام على أداء مسؤولياته الرقابية الداخلية فيما يتعلق بموارد المنظمة وموظفيها.

٢٥-٢ وتستند الاستراتيجية الموضوعية لتلبية أهداف البرنامج إلى ضرورة مساعدة الدول الأعضاء والمنظمة على كفاءة امتثال أنشطة البرنامج للقرارات والأنظمة والقواعد والسياسات؛ وإنجاز أنشطة المنظمة بقدر أكبر من الكفاءة والفعالية؛ وتحقيق نتائج أفضل بتحديد جميع العوامل التي تنال من تنفيذ البرامج بكفاءة وفعالية؛ ومنع واكتشاف الاحتيال والتبديد وإساءة الاستعمال والمخالفات وسوء الإدارة. وفي اضطلاع المكتب بأعماله يستهدف نهج العام، ما يلي:
(أ) تعزيز إدارة موارد المنظمة البشرية والمالية على السواء؛
(ب) تيسير المزيد من الشفافية في إسناد المسؤوليات وفي

الاستراتيجية

٢٥-١٠ في داخل مكتب خدمات المراقبة الداخلية، تتحمل شعبة مراجعة الحسابات والاستشارة الإدارية المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وستقوم الشعبة بفحص استعمال الموارد المالية وباستعراضه وتقييمه ضماناً لتنفيذ البرامج والولايات التشريعية؛ والتيقن من تقييد مديري البرامج بالأنظمة والقواعد المالية والإدارية وبما يُجاز من توصيات هيئات الرقابة الخارجية؛ والاضطلاع بمراجعات حسابية واستعراضات ودراسات استقصائية لعملية الإدارة بهدف تحسين هيكل المنظمة واستجابتها لاحتياجات البرامج والولايات التشريعية؛ ورصد فعالية نظم الرقابة الداخلية الموجودة بالمنظمة؛ وضمان سلامة وإدارة أصول المنظمة ومواردها. وستساعد الشعبة مديري البرامج على تعزيز إطار مساءلتهم ورقابتهم الداخلية، وذلك بتعيين أفضل الممارسات والفرص التي تتيحها الظروف المتغيرة.

الإنجازات المتوقعة

٢٥-١١ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة الامتثال لتوجيهات الجمعية العامة وللأنظمة والقواعد والسياسات والإجراءات المقررة؛ وتعزيز الشفافية والمساءلة في المنظمة؛ وزيادة الكفاءة.

مؤشرات الإنجاز

٢٥-١٢ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد توصيات مراجعة الحسابات التي نفذها مديرو البرامج؛ (ب) استخدام الموارد المالية على نحو أكثر فعالية لضمان تنفيذ البرامج والولايات واتخاذ إجراءات أكثر فعالية؛ (ج) مقدار المستعاد من النفقات التي أنفقت بطريق الخطأ أو دون إذن؛ (د) تحسين التنسيق مع هيئات الرقابة الخارجية.

من أجل تقييم التأثير البرنامجي من حيث الأهداف، كما ستعين العوامل المرتبطة بالفعالية والتنفيذ والتأثير وتحللها. وستقدم الوحدة أيضاً المساعدة لإدارات الأمانة العامة ومكاتبها فيما يختص بتنفيذ توصيات التقييم المجازة من الجمعية العامة، وفيما يختص بتطوير أنشطة التقييم الذاتي التي تضطلع بها هذه الإدارات والمكاتب. وستنظم الوحدة حلقات عمل وستوفر التدريب بشأن التقييم بناء على طلب الإدارات والمكاتب، وستقدم الدعم بطرائق أخرى للتقييم الذاتي.

الإنجازات المتوقعة

٢٥-٧ تتمثل الإنجازات المتوقعة في تحسن المساعدة المقدمة للهيئات الحكومية الدولية من أجل تقدير مدى أهمية وكفاءة وفعالية البرامج والأنشطة الصادر تكاليفات بها.

مؤشرات الإنجاز

٢٥-٨ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز ما يلي: (أ) عدد توصيات التقييم الموافق عليها من الهيئات الحكومية الدولية المختصة ونفذها مديرو البرامج؛ (ب) تحسين التنسيق مع هيئات الرقابة الخارجية؛ (ج) نوعية توصيات التقييم ومدى إسهامها في تحسين تحليل مدى تنفيذ ومدى فعالية البرامج التي تضطلع بها الهيئات الحكومية الدولية؛ (د) نوعية ومدى التقييمات الذاتية التي يجريها مديرو البرامج.

البرنامج الفرعي ٢

مراجعة الحسابات والاستشارة الإدارية

الهدف

٢٥-٩ يتمثل الهدف الرئيسي للبرنامج الفرعي في ضمان قيام مديري البرامج بتنفيذ وإدارة البرامج والأنشطة والعمليات بكفاءة وفعالية وفقاً للولايات التشريعية ذات الصلة.

البرنامج الفرعي ٣

الرصد والتفتيش المركزيان

الهدف

٢٥-١٣ يتمثل هدف البرنامج الفرعي في تعزيز تنفيذ البرامج عن طريق رصد أدائها ونواتجها وتقرير ما إذا كانت ملائمة وحسنة التوقيت ومتفقة مع الولايات وما إذا كانت تتناول بشكل فعال الأهداف المحددة وما إذا كانت الموارد مستخدمة بكفاءة.

الاستراتيجية

٢٥-١٤ في داخل مكتب خدمات المراقبة الداخلية، ستكون الوحدة المركزية للرصد والتفتيش مسؤولة عن هذا البرنامج الفرعي. وسترصد الوحدة التغييرات المدخلة خلال فترة السنتين على برنامج العمل على النحو المبين في الميزانية البرنامجية، كما ستحدد، في نهاية فترة السنتين، التقدم الفعلي المحرز في سبيل بلوغ الإنجازات المتوقعة بتحقيق الناتج النهائي بمقارنته بالالتزامات المحددة في السرود البرنامجية للميزانية البرنامجية المجازة. وستفحص الوحدة مدى تماشي الأنشطة مع الولايات وأسباب الإرجاء أو إعادة الصياغة أو الإنهاء أو الإضافة. وستساعد الوحدة مديري البرامج على تحسين الكفاءة الإدارية وكفاءة البرمجة بالاضطلاع باستعراضات (عمليات تفتيش) مخصصة لمساعدتهم على تحديد المشكلات التي تؤثر على إنجاز نواتجهم بفعالية وكفاءة. وضمنا لتنفيذ التدابير العلاجية الموصى بها، ستجري الوحدة استعراضات للمتابعة. كما ستقدم الوحدة إلى مديري البرامج المبادئ التوجيهية وأفضل الممارسات المتعلقة بالإبلاغ عن الأداء لمساعدتهم على تحديد المشكلات المؤثرة في فعالية تنفيذ برامج عملهم وفي كفاءته.

الإنجازات المتوقعة

٢٥-١٥ تشمل الإنجازات المتوقعة زيادة فعالية رصد مديري البرامج لتنفيذ الأنشطة؛ وتقديم تقارير في هذا الصدد إلى الجمعية العامة من خلال لجنة التنسيق الإدارية. وإنجاز البرامج في وقت أنسب.

مؤشرات الإنجاز

٢٥-١٦ سوف تشمل مؤشرات الإنجاز زيادة في اعتماد مديري البرامج إجراءات رصد وخطط عمل لمتابعة التقدم المحرز في سبيل تحقيق الإنجازات؛ ومستوى تقييد مديري البرامج بتوصيات التفتيش؛ وتقديم تقارير في حينها وفقا للمادة ٦-٣ من النظامين الأساسي والإداري اللذين يحكمان تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية من الميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم.

البرنامج الفرعي ٤

التحقيقات

الهدف

٢٥-١٧ يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في ضمان الامتثال لأنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وفي التقليل إلى أدنى حد من حدوث الاحتيال، أو انتهاك أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها، أو سوء الإدارة، أو سوء السلوك، أو تبيد الموارد، أو إساءة استعمال السلطة.

الاستراتيجية

٢٥-١٨ في داخل المكتب، سيتحمل قسم التحقيقات المسؤولية الفنية. إذ سيحقق القسم فيما يجري الإبلاغ عنه من ادعاءات تتعلق بالاحتيال، أو سوء السلوك، أو سوء الإدارة، أو تبيد الموارد، أو إساءة استعمال السلطة، أو مخالفة أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها، وغير ذلك من المخالفات. وبناء على ما يتوصل إليه القسم من نتائج،

سيوصي بالإجراء القضائي أو التأديبي المتعين اتخاذه أو بالإجراء التصحيحي، المخالف لذلك، المتعين اتخاذه. كما سيقم القسم احتمالات ارتكاب الاحتيال وغيره من المخالفات في العمليات الشديدة المخاطر، وذلك بتحليل نظم الرقابة؛ كما سيوصي بالإجراءات المتعين اتخاذهما للتقليل إلى أدنى حد ممكن من مخاطر حدوث مثل هذه المخالفات. وفضلاً عن ذلك سيقدم القسم عند الحاجة والاقتضاء، إلى صناديق وبرامج الأمم المتحدة خدمات في مجال التحقيقات.

الإجازات المتوقعة

٢٥-١٩ تشمل الانجازات المتوقعة توفير حماية أفضل لأصول المنظمة ومواردها وزيادة الامتثال للأنظمة والقواعد القائمة في المنظمة.

مؤشرات الإنجاز

٢٥-٢٠ سوف تشمل مؤشرات تحسن نوعية مهام التحقيق وفقاً لقراري الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء و ٢٤٤/٥٤؛ اكتشاف المخالفات بشكل أسرع؛ وزيادة الطلب على الخدمات التحقيقية؛ وزيادة مقدار ما يُستعاد من الموارد المالية التي أُسيء التصرف فيها.

الولايات التشريعية

البرنامج ٢٥

المراقبة الداخلية

قرارات الجمعية العامة

| | |
|--|------------|
| استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة | ٢١٨/٤٨ باء |
| تخطيط البرامج | ٢٠٧/٥٣ |
| تخطيط البرامج | ٢٣٦/٥٤ |
| استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء | ٢٤٤/٥٤ |



A/55/6/Rev.1

الملحق رقم ٦

الخطوة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٢

الأمم المتحدة